تسهيل المعاني إلى جوهرة اللقاني

حلّ ألفاظ لمتن الجوهرة في علم الكلام للشيخ إبراهيم اللقانيّ

يسهل على المبتدئين في علم الكلام فهمه

لحفيد الرّسول ﷺ
خادم الآثار النبويّة الشريفة
الشيخ الدكتور جميل محمّد علي حليم الأشعري الشافعي
رئيس جمعيّة المشايخ الصوفيّة
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه

تَسْهِيلُ المَعَانِي

إِلَى جَوْهَرَةِ اللَّقَّانِي

حَلُّ أَلفَاظٍ لِمَتْنِ الجَوْهَرَةِ فِي عِلْمِ الكَلَامِ لِلشَّيخِ إِبرَاهِيمَ اللَّقَّانِيّ يُسَهِّلُ عَلَى المُبتَدِئِينَ فِي عِلمِ الكَلَامِ فَهمَهُ

لِحَفِيدِ الرَّسُولِ

خَادِمِ الآثَارِ النَّبوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ

الشَّيخِ الدُّكتور جَمِيل عَلِي حَلِيم الأَشْعَرِيّ الشَّافِعِيّ

رَئِيسِ جَمعيةِ المَشَايِخِ الصُّوفِيَّةِ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

شركة دار المشاريع

بيروت - لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون، بناية الإخلاص

تلفون وفاكس: ٠٠(٩٦١١) ٣٠٤ ٣١١

صندوق بريد: ٥٢٨٢ - ١٤ بيروت - لبنان

شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

ISBN 978-9953-20-826-8

9789953208268

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com

التَّوطِئة

المِيزانُ في بيانِ عقيدةِ أهلِ الإِيمانِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّم وشرَّف وكرَّم على سيِّدنا محمَّد، الحبيبِ المحبوبِ، العظيمِ الجاهِ، العالي القدرِ طه الأمين، وإمامِ المرسلينَ وقائدِ الغرِّ المحجَّلينَ، وعلى ذُرِّيته وأهلِ بيته الميامين المكرَّمين، وعلى زوجاته أمَّهات المؤمنين البارّات التقيَّات النقيَّات الطاهرات الصفيَّات، وصحابته الطيِّبين الطَّاهرين، ومن تَبِعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد، فهذه عقيدة كل الأمة الإسلامية سلفًا وخلفًا، وهي المرجع الذي تُعْرض عليه عقائدُ الناس، فمن خالفها أو كذبها لا يكونُ من المسلمينَ، وهي ميزان الحقِّ الذي يَكْشِفُ زيْفَ الباطلِ وزيغَهُ، فكان لا بُدَّ من هذا البيان المهمّ لخصوصِ الغَرضِ وعمومِ النَّفْعِ؛ وعليه:

اعلم أرشدَنا اللهُ وإياكَ أنهُ يجبُ على كلِّ مكلفٍ أن يعلمَ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ واحدٌ في ملكِهِ، خلقَ العالَمَ بأسرِهِ العلويَّ والسفليَّ والعرشَ والكرسيَّ، والسمٰواتِ والأرضَ وما فيهمَا وما بينهُمَا. جميعُ الخلائِقِ مقهورونَ بقدرتِهِ، لا تتحرَكُ ذرةٌ إلا بإذنِهِ، ليس معهُ مُدَبِّرٌ في الخلقِ ولا شريكٌ في الملكِ، حي قيومٌ لا تأخذُهُ سِنَةٌ ولا نومٌ، عالمُ الغيبِ والشهادةِ لا يخفى عليه شيء في الأرضِ ولا في السماءِ، يعلمُ ما في البرّ والبحرِ، وما تسقطُ من ورقةٍ إلا يعلمُهَا، ولا حبةٍ في ظلماتِ الأرضِ ولا رطبٍ ولا يابسٍ إلا في كتابٍ مبينٍ. أحاطَ بكلِ شيء علمًا وأحصَى كلّ شيءٍ عددًا، فعالٌ لما يريدُ، قادرٌ على ما يشاءُ، له الملكُ وله الغِنى، وله العِزُّ والبقاءُ، وله الحكمُ والقضاءُ، وله الأسماءُ الحسنى، لا دافعَ لما قضَى، ولا مانعَ لما أعطَى، يَفْعَلُ في ملكِهِ ما يريدُ، ويَحْكُمُ في خَلْقِهِ بما يشاءُ، لا يَرجُو ثوابًا ولا يخافُ عقابًا، ليس عليهِ حقٌ يلزَمُهُ ولا عليهِ حُكْمٌ، وكلُّ نِعْمةٍ مِنْهُ فَضْلٌ وكل نِقْمةٍ منه عَدْلٌ، لا يُسألُ عمّا يَفْعَلُ وهم يُسْألونَ. مَوجودٌ قبلَ الخَلْقِ، ليسَ لهُ قبلٌ ولا بعدٌ، ولا فوقٌ ولا تحتٌ، ولا يمينٌ ولا شمالٌ، ولا أمامٌ ولا خلفٌ، ولا كلٌّ ولا بعضٌ، ولا يقالُ متَى كانَ ولا أينَ كانَ ولا كيفَ، كانَ ولا مكانَ، كوَّنَ الأكوانَ، ودبَّرَ الزمانَ، لا يتقَيَّدُ بالزمانِ، ولا يتخصَّصُ بالمكانِ، ولا يشغَلُهُ شأْنٌ عن شأْنٍ، ولا يلحقُهُ وهمٌ ولا يكتنِفُهُ عقلٌ، ولا يتخصَّصُ بالذّهنِ، ولا يتمثَّلُ في النفسِ، ولا يُتَصَورُ في الوهمِ، ولا يتكيفُ في العقلِ، لا تَلْحَقُهُ الأوهامُ والأفكارُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [سورة الشورى].

نقولُ جازمين معتقدِين صادِقين مخلِصين، بأنّا نشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له، الواحدُ الأحدُ، الفردُ الصّمدُ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، الذي لم يتخذْ صاحبةً وليس له والدٌ ولا والدةٌ، الأولُ

القديمُ الذي لا يُشبِه مخلوقَاته بوجهٍ من الوجوه، لا شبيهَ ولا نظيرَ له، ولا وزيرَ ولا مُشيرَ له، ولا مُعينَ ولا ءامِرَ له، ولا ضِدَّ ولا مُغالِبَ ولا مُكْرِهَ له، ولا نِدَّ ولا مِثلَ له، ولا صورةَ ولا أعضاءَ ولا جوارحَ ولا أدواتَ ولا أَركانَ له، ولا كيفيةَ ولا كميةَ صغيرةً ولا كبيرةً له فلا حَجْمَ له، ولا مِقدارَ ولا مِقياسَ ولا مِساحةَ ولا مَسافةَ له، ولا امتدادَ ولا اتِّساعَ له، ولا جهةَ ولا حَيِّزَ له، ولا أينَ ولا مكانَ له، كان الله ولا مكان وهو الآنَ بلا مكان على ما عليهِ كانَ.

تنزَّه ربِّي عن الجلوسِ والقعودِ والاستقرارِ والمحاذاةِ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى استواءً منزهًا عن المماسةِ والاعوجاجِ، خلقَ العرشَ إظهارًا لقدرتِهِ ولم يتَّخِذه مكانًا لذاتِهِ، ومن اعتقدَ أنَّ اللهَ جالسٌ على العرشِ فهو كافرٌ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى كما أخبرَ لا كما يخطرُ للبشرِ، فهو قاهرٌ للعرشِ مُتَصرِّفٌ فيه كيف يشاءُ، تنزَّهَ وتقدَّسَ ربِّي عن الحركةِ والسكونِ، وعن الاتصالِ والانفصالِ والقُربِ والبُعدِ بالحِسِّ والمسافةِ، وعن التَّحوُّلِ والزّوالِ والانتقالِ، جلَّ ربِّي لا تُحيطُ به الأَوهامُ ولا الظُّنونُ ولا الأفهامُ، لا فِكرةَ في الرَّبِّ، لا إلٰه إلا هو، تقدَّسَ عن كلِّ صفاتِ المخلوقينَ وسِمَاتِ المحدَثينَ، لا يَمَسُّ ولا يُمَسُّ ولا يُحَسُّ ولا يُجَسُّ، لا يُعرَفُ بالحواسِّ ولا يُقاسُ بالناس، نُوَحِّدُه ولا نُبَعِّضُه، ليس جسمًا ولا يتَّصِفُ بصفاتِ الأجسام، فالمجسِّم كافر بالإجماع وإن قال: (الله جسمٌ لا كالأجسام) وإن صام وصلى صورةً، فالله ليس شبحًا، وليس شخصًا، وليس جوهرًا، وليس عَرَضًا، لا تَحُلُّ فيه الأعراضُ، ليس مؤلَّفًا ولا مُرَكَّبًا، ليس بذي أبعاضٍ ولا أجزاءٍ، ليس ضوءًا وليس ظلامًا، ليس ماءً وليس غَيمًا وليس هواءً وليس نارًا، وليس روحًا ولا له روحٌ، لا اجتماعَ له ولا افتراقَ، لا تجري عليه الآفاتُ ولا تأخذُه السِّنَاتُ، منزّهٌ عن الطُّولِ والعَرْضِ والعُمْقِ والسَّمْكِ والتركيبِ والتأليفِ والألوانِ، لا يَحُلُّ فيه شيء، ولا يَنْحَلُّ منه شيء، ولا يَحُلُّ هو في شيء، لأنه ليس كمثله شيء، فمن زعم أن الله في شيء أو من شيء أو على شيء فقد أشرك، إذ لو كان في شيء لكان محصورًا، ولو كان من شيء لكان مُحدَثًا أي مخلوقًا، ولو كان على شيء لكان محمولًا، وهو معكم بعلمه أينما كنتم لا تخفى عليه خافية، وهو أعلم بكم منكم، وليس كالهواء مخالطًا لكم.

وكلَّم الله موسى تكليمًا، وكلامُه كلامٌ واحدٌ لا يتبعض ولا يتعدد ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغةً، ليس مُبتَدَأً ولا مُختَتَمًا، ولا يتخلله انقطاع، أزليٌ أبديٌ ليس ككلام المخلوقين، فهو ليس بفم ولا لسان ولا شفاه ولا مخارج حروف ولا انسلال هواء ولا اصطكاك أجرام. كلامُه صفةٌ من صفاتِه، وصفاتُه أزليةٌ أبديةٌ كذاتِه، وصفاته لا تتغيَّر لأنَّ التغيُّرَ أكبرُ علاماتِ الحدوثِ، وحدوثُ الصفةِ يستلزمُ حدوثَ الذاتِ، والله منزَّهٌ عن كل ذلك، مهما

تصورت ببالك فالله لا يشبه ذلك، فصونوا عقائدَكم من التَّمَسُّكِ بظاهِرِ ما تشابه من الكتابِ والسنَّةِ فإنَّ ذلك من أصولِ الكفر، ﴿فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَ ۝٧٤﴾ [سورة النحل]، ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ۝٦٠﴾ [سورة النحل]، ﴿هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ۝٦٥﴾ [سورة مريم]، ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلۡمُنتَهَىٰ ۝٤٢﴾ [سورة النجم]، ومن زعم أن إلٰهنا محدودٌ فقد جَهِلَ الخالقَ المعبودَ، فالله تعالى ليس بقدر العرش ولا أوسع منه ولا أصغر، ولا تصِحُّ العبادة إلا بعد معرفة المعبود، وتعالى ربّنا عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات، ولا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات، ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد خرج من الإسلام وكفر.

﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ۝٣﴾ [سورة فاطر]، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ۝٩٦﴾ [سورة الصافات]، ﴿قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ۝١٦﴾ [سورة الرعد]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ۝٢﴾ [سورة الفرقان]، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وكل ما دخل في الوجود من أجسامٍ وأجرامٍ وأعمالٍ وحركاتٍ وسكناتٍ ونوايا وخواطر وحياة وموت وصحة ومرض ولذّة وألم وفرح وحزن وانزعاج وانبساط وحرارة وبرودة وليونة وخشونة وحلاوة ومرارة وإيمانٍ وكفر وطاعة ومعصية وفوز وخسران وتوفيق وخذلان وتحركات وسكنات الإنس والجن والملائكة والبهائم وقطرات المياه والبحار والأنهار والآبار وأوراق الشجر وحبات الرمال والحصى في السهول والجبال والقفار فهو بخلق الله، بتقديره وعلمه الأزلي، فالإنس والجن والملائكة والبهائم لا يخلقون شيئًا من أعمالهم، وهم وأعمالهم خلق لله، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ۝٩٦﴾ [سورة الصافات]، ومن كذَّبَ بالقدر فقد كفر.

ونشهد أن سَيّدَنا ونبيَّنا وعظيمنا وقائدَنا وقُرَّة أعيننا وغوثنا ووسيلتنا ومعلمنا وهادينا ومرشدنا وشفيعنا محمَّدًا عبدُه ورسولُه، وصفيُّه وحبيبُه وخليلُه، مَن أرسَلَه اللهُ رحمةً للعالمين، جاءنا بدين الإسلام ككُلِّ الأنبياء والمرسلين، هاديًا ومُبَشِّرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه قمرًا وهَّاجًا وسِراجًا مُنيرًا، فبلَّغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حقّ جهاده حتى أتاه اليقين، فعَلَّمَ وأرشدَ ونصحَ وهدى إلى طريق الحقِّ والجنَّة، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى كلِّ رسولٍ أرسَلَه، ورضي الله عن ساداتنا وأئمتنا وقدوتنا وملاذنا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر العشرة المبشرين بالجنة الأتقياء البررة وعن أمهات المؤمنين زوجات النبي الطاهرات النقيات المبرآت، وعن أهل البيت الأصفياء الأجلاء وعن سائر الأولياء وعباد الله الصالحين.

ولله الفضل والمِنَّة أن هدانا لهذا الحق الذي عليه الأشاعرة والماتريدية وكل الأمة الإسلامية، والحمد لله رب العالمين.

نبذة تعريفية عن حياة المؤلف

بقلم الناشر

من منارة الشرق ومهد العلم، بيروت مدينة العلم والعلماء، سطر المجد كتابًا بأحرفٍ ذهبيةٍ تسرد سيرةَ رجلٍ عرف قدرَ الآخرة فسعى لأجلها. هو السيد الشريف الحبيب النسيب رئيس جمعية المشايخ الصوفية الشيخ الدكتور عماد الدين أبو الفضل جميل بن محمد حليم، الحسينيُّ نسبًا، الأشعري عقيدةً، الشافعي مذهبًا، الرفاعي القادريّ طريقةً، خادم الآثار النبوية الشريفة.

هي حكايةٌ بدأت بيتيمٍ التقى - وهو ابن عشرٍ تقريبًا لا أمَّ له ولا أبَ - بعلَّامة العصر وقدوة المحققين، محدث الزمان الشيخ عبد الله بن محمد الهرري الشيبي العبدري الذي قدم إلى بيروت عام ألفٍ وتسعمائةٍ وخمسين رومية، وقد رأى الشيخ في ذاك اليتيم ما أعجبه من حسن الإقبال على العلم والشجاعة في قول الحق والجرأة في الإقدام، فكَفِلَه.. ورأى فيه فارسًا من فرسان الدعوة المحمدية فاعتنى بهذا الغرس، فها هو ذاك اليتيم اليوم سهم في كنانة أهل الحق وعلم من أعلام الدعوة. أقبل المؤلف أحسن الإقبال يتابع دروس العالم الحافظ، لا ينقطع عن مجلسه ولا يترك مدارسة العلم وينقل ما سمعه عن الشيخ فكان تحت نظر شيخه وسمعه، ثم ما زال هذا الشاب المقبل على العلم يتردد على المجالس فلا يفوته منها خير إلا حصّله ولا يأخذ مسألة إلا تدارسها مع أقرانه جتى حضر مع الشيخ في إقراء وشرح كتبه وكتب غيره من العلماء في شتى العلوم والفنون، وسمع منه ءالاف المسائل والإملاءات. وكان الشيخ كثيرًا ما يُعطي الدرسَ ثم يأمر المؤلفَ بإعادته، فشبَّ ينهل المعارف ويسلك سبل السلام متمسكًا بمنهاج شيخه متخلِّقًا بأخلاقه، ءامرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، ذا عزم وهمة، ومنتصرًا لقضايا الأمة.

وفي سنة 1979ر استلم الخَطابة في مساجد بيروت وأجاد بذلك، حتى إنه كان له تأثيرٌ كبيرٌ في نفوس المصلين، فالتَفَّت القلوب حوله تجمعهم المحبة في الله والأخوة الحقة.

وكان الشيخ يُرسله إلى العديد من البلاد لنصرة دين الله وتعليم الناس ونشر المفاهيم السليمة، فاستقبله أهلها وعلماؤها بالترحاب، وأجازه كثيرٌ من العلماء والمحدّثين والفقهاء والمشايخ إجازةً عامةً مطلقةً بكل ما تجوز لهم روايته، وممن أخذ عنهم وأجازه:

- الشيخ الإمام الحافظ المجتهد عبد الله بن محمد الهرري المعروف بالحبشي.

- الشيخ المعمر ملا حسن سيد أفندي مستك أوستوران الحنفي القادري النقشبندي القونوي التركي.
- مفتي وشيخ العراق الفقيه المفسر المُعَمَّر عبد الكريم محمد المدرس بمدرسة الشيخ عبد القادر الكيلاني الشافعي النقشبندي.
- المحدّث المعمَّر الفقيه عبد الرحمٰن بن شيخه أبي الإسعاد وأبي الإقبال خادم السنة محمد عبد الحي بن شيخه أبي المكارم عبد الكبير بن شيخه أبي المفاخر محمد بن عبد الواحد الحسيني الحسني الإدريسي الكتّاني.
- محدث البلاد التونسية الشيخ محمد الشاذلي بن الشيخ محمد الصادق بن الشيخ محمد الطاهر النّيفر .
- الشيخ مفتي البلاد التونسية كمال الدين بن الشيخ محمد العزيز جعيط.
- المحدث الفقيه الحنفي محمد عاشق إلهي البرني ثم المدني المفتي في دار العلوم -كراتشي-.
- الشيخ الفقيه الشافعي أحمد نصيب المحاميد الحوراني ثم الدمشقي تلميذ محدث الديار الشامية الشيخ بدر الدين الحسني.
- الشيخ الزاهد محمد علي الحريري الرفاعي الحوراني ثم الدمشقي.
- الشيخ الولي الصالح محمد سليم الرفاعي القاري.
- مفتي محافظة الرقة السورية محمد السيد أحمد.
- الشيخ المعمَّر الصالح صاحب الأحوال السنية محمد ياسين حزوري التركماني ثم الحمصي.
- الشيخ الفرضي نور الدين خزن كاتبي الدمشقي.
- الشيخ الفقيه أبو عبد الله محمد هاشم المجذوب الرفاعي.
- الشيخ السيد أبو الفضل عبد الله بن محمد بن صديق الغماري الحسني.
- الشيخ الفقيه المعمَّر محمد زين العابدين بن الشيخ محمد عطاء الله بن الشيخ إبراهيم الجذبه.
- مؤرخ الشام الفقيه الحنفي الشيخ محمد رياض المالح.
- مفتي مكة المكرمة الشيخ أحمد الرقيمي الأشعري الشافعي.
- المفتي الشيخ عمر جيلاني الأشعري.

- الشيخ المسند المقرئ إدريس منديلي الشافعي.
- الشيخ المعمَّر الفقيه الشافعي أبو عمر عبد السلام القصيباتي العاتكي الدمشقي.
- الشيخ محمد رجائي بن الشيخ كمال الدين المشهور بشهيد ميسلون الحسني الدمشقي.
- الشيخ يحيى بن سعيد الخطيب مفتي مدينة الرستن السورية.
- الشيخ الدكتور أكرم عبد الوهاب الملّا يوسف محمد سعيد الموصلي الشافعي.
- الشيخ المعمر يوسف محمود عمر العتوم الأردني.
- الولي الصالح الهائم السائح نورين تندلكي السوداني القادري خليفة قطب السودان المعمَّر عبد الباقي بن الحاج عمر بن أحمد الحسيني المكاشفي.
- المعمَّر الفقيه حامد بن علوي بن سالم بن أبي بكر الكاف الحسيني.
- الشيخ سهيل بن محمد الزبيبي الدمشقي الحنفي.
- الفقيه الأصولي المحدث عبد العزيز بن محمد بن الصديق الغماري الطنجي.
- المتبحر في فنون الحديث محمد بن المفتي محمد سراج بن محمد سعيد بن أبي بكر بن ءادم الآني الجبرتي.
- الشيخ العابد الزاهد محمد أمين الودي المشتهر بشيخ كَسر شيخ نحاة الحبشة.
- المعمَّر الشيخ عبد الصمد بن سادو قلتو الأوكولشي العروسي الأورومي.
- المفتي الشيخ خطاب بن المفتي عمر الفقيري التلوي ثم الإسطنبولي التركي.
- الفقيه ملا الطيب بن عبد الله بن سليمان بن محمد البحركي.
- العلّامة الفقيه الحبيب علي بن حسين بن عبد الله عيديد.
- الشيخ المشهور محمد رشاد بن عبد الله الجرجري الهرري الأورومي الشافعي.
- الوجيه الشيخ السيد حسين بن السيد عبد الرحمٰن بن السيد عبد الصمد بن السيد الفقيه جمال الدين محمد الآني الشافعي الحبشي.
- الشيخ المسند محمد عبد الرشيد النعماني الحنفي.
- الشيخ الفاضل عبد الرحمٰن بن أبي بكر الملا الإحسائي.

- الشيخ المعمَّر محمد عثمان بلال مفتي مدينة حلب.
- الشيخ الشريف السيدا محمد علي الجيلانباري.
- الشيخ الأستاذ المتفنن في العلوم محمد سعيد أرواس ألواني.
- الشيخ الفقيه الجبل الراسخ عبد العزيز بن الشيخ إبراهيم بن بلال.
- الشيخ الفقيه الحنفي خطيب المسجد الأموي في دمشق الشيخ نزار محمد الخطيب.
- الشيخ الحاج علي ولي حفيد ولي الله المشهور الشيخ بشرى.
- الشيخ المسند الرابغي عبد القادر البخاري.
- الشيخ المسند عبد الحميد عبد الحليم الداري.
- السيد الشريف الحسيب النسيب الشيخ جمال بن الشيخ إسماعيل بن الشيخ إبراهيم الراوي الرفاعي نسابة العالم الإسلامي.
- العلامة الفقيه عبد الرحمٰن كنج كويا تنكل قاضي بلال وعميد كلية السيد مدني العربية ومرشد جمعية علماء أهل السنة والجماعة بعموم الهند عبد الرحمٰن البخاري.
- الشيخ المعمر محمد طاهر ءايت علجت الجزائري.
- الشيخ الفقيه اللغوي المفتي الأمين عثمان الأمين.
- الشيخ العلّامة المعمر الفقيه الحبيب حسين بن محمد بن هادي السقاف.
- الشيخ المعمر محمد بن عمر المختار شيخ المجاهدين.
- الفقيه الأصولي المحدث أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الحسني الغماري.

وبالإجمال فإجازاته فاقت السبعمائة إجازة، ومن أراد زيادة تفصيلٍ فلينظر في ثبتيه: «جمع اليواقيت الغوالي من أسانيد الشيخ جميل حليم العوالي»، والثبت الكبير «المجد والمعالي في أسانيد الشيخ جميل حليم العوالي».

وفي سنة 1985ر تزوج بالسيدة الفاضلة عائشة علي وأعقب منها السيد محمدًا والسيد عبد الرحمن والسيد زكريا والسيد يوسف والسيدة نور الهدى والسيدة هاجر.

وفي سنة 1995ر حج بيت الله الحرام، ثم زار قبر النبي المصطفى ﷺواستوطن المدينة المنورة، ثم

حجَّ بعد ذلك خمس عشرة حجةً واعتمر عمراتٍ كثيرة.

وقد أخذ وتلقى على العلماء من الكتب والمصنفات ما يصعب حصره لضيق المقام، وهي في علومٍ شتى، فمنها على سبيل المثال لا الحصر:

التوحيد والعقيدة:

- سلسلة كتب الشيخ عبد الله الهرري.
- رسائل السنوسي الأربعة.
- الخريدة البهية للدردير.
- جوهرة التوحيد للقاني.
- الاعتقاد والهداية للبيهقي.
- رسائل أبي حنيفة الخمس.
- بدء الأمالي للفرغاني.
- عقيدة العوام للمرزوقي.
- كفاية العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام للفضالي، وغيرها.

الكتب الحديثية:

- الكتب السبعة.
- الأدب المفرد للبخاري.
- المسند للدارمي.
- سنن أبي داود للطيالسي.
- مسند الإمام الشافعي.
- بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلاني.
- عوالي الإمام مالك للحاكم الكبير.
- شمائل الترمذي.
- الأذكار للنووي.

- رياض الصالحين للنووي.
- المعجم الصغير للطبراني.
- عمل اليوم والليلة للنسائي، وغيرها.

الفقه الشافعي:

- شرح التنبيه للسيوطي.
- المهذب للشيرازي.
- منهاج الطالبين للنووي.
- تحرير تنقيح اللباب لزكريا الأنصاري.
- عمدة السالك وعدة الناسك لابن النقيب.
- الحاوي الصغير للقزويني.
- شرح متن أبي شجاع للغزي.
- شرح متن الزبد للهرري.
- المقدمة الحضرمية للحضرمي.
- مختصر البويطي.
- فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين للمليباري.
- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب.

وغيرها الكثير في شتّى العلوم والفنون. ويبلغ عدد الكتب التي تلقاها قراءةً أو سماعًا أكثر من مائتي جزءٍ ومجلد.

يرأس جمعية المشايخ الصوفية في لبنان، ويشغل مناصب مختلفة في عدد من الجمعيات منها:

- جمعية السادة الأشراف في لبنان.
- جمعية مشيخة الصوفية في مصر.
- نقابة السادة الأشراف في العراق.
- نقابة الأشراف في بيت المقدس.

– جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية.

– الأمانة العامة لأنساب السادة الهاشميين.

– الأمانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب.

وهو حائز على شهادة دكتوراه من جامعة مولاي إسماعيل في مدينة مكناس ـ المغرب بعد أن ناقش أطروحةً تحت عنوان «التأويل في علم الكلام وضوابطه عند أهل السنة والجماعة» وذلك بتقدير مشرّف جدًّا ولله الحمد والمنة.

كما أنه دُعي وجال وتنقل في كثير من البلاد العربية والإسلامية والأوروبية كالحجاز وسوريا والأردن والعراق ومصر وليبيا واليمن والمغرب والإمارات العربية وأندنوسيا وماليزيا والهند وباكستان وبنغلادش وجزر الموريس وأستراليا وألمانيا وفرنسا وهولندا وفنلندا والسويد والدنمارك وتركيا وقبرص وهرر وبلاد أثيوبيا للتدريس والخطابة والتوجيه والمشاركة في المهرجانات وتفقد أحوال المسلمين والدعوة الإسلامية، وشارك وحاضر في عدد كبير من المؤتمرات في مختلف بقاع الأرض، وله مقالات ومقابلات تلفزيونية وإذاعية نُشرت.

أولى اهتمامه العلم والمطالعة، فهو يعكف اليوم على تأليفِ الكتب وتحقيق مصنفات العلماء في مكتبته التي وسمها بالمكتبة الأشعرية العبدرية في بيروت وقد حوت ءالاف الكتب المطبوعة والمخطوطة النادرة بشتى العلوم والفنون، وجعل مكتبته مفتوحةً لطلبة العلم والباحثين، ناهيك عما عُقد فيها من محاضراتٍ علميةٍ ومجالس إقراءٍ زكاةً للعلم.

هذا وقد خصَّهُ بعض العلماء وأحفاد رسول الله ﷺ وأصحاب الطرق من تركيا وسوريا ومصر واليمن وباكستان والهند وغيرها بآثارٍ من ءاثار رسول الله محمد ﷺ، فحفظها في الخزينة الحليمية التي حوت شعراتٍ من شعراتِ نبي الله الأعظم ﷺ وقطعًا من عمامته وقميصه ونعله وغيرها من الآثار، وكل ذلك موثقٌ بالأثبات والأختام التي تثبت صحة نسبتها إلى رسول الله عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. وفي كل عام يتبرك عشرات الآلاف من المسلمين في شتى البلاد ببعض هذه الآثار الزكية[1].

---

(1) للتواصل مع المؤلف راجع كما يلي: =

ومن آثاره:

- بحر الدلائل والأسرار في التبرك بآثار المصطفى المختار.
- أسرار الآثار النبوية، أدلة شرعية وحالات شفائية.
- لُباب النُقول في تأويل حديث النزول.
- النجوم السارية في تأويل حديث الجارية.
- عمدة الكلام في أدلة جواز التبرك والتوسل بخير الأنام.
- التشرف بذكر أهل التصوف.
- فصل الكلام في أن إحراق النفس وإجهاض الجنين الحي وما يسمى بتأجير الأرحام إثم وحرام.
- الحجج النيرات في إثبات تصرف النبي والولي بعد الممات.
- الفرقان في تصحيح ما حُرّف تفسيره من آيات القرءان الجزء الأول.
- الفرقان في تصحيح ما حُرّف تفسيره من آيات القرءان الجزء الثاني.
- القواعد القرءانية في تنزيه الله عن الشكل والصورة والكيفية.
- البرهان المبيّن في ضوابط تكفير المعيّن.
- نقل الإجماع الحاسم في بيان حكم الجهوي والمجسم.
- نيل المرام في بيان الوارد في حكم ما جاء في اللحم والشحم من الأحكام.
- قرة العينين في تربية الأولاد وبر الوالدين.
- لطائف التنبيهات على بعض ما في كتب الحديث من الروايات.
- التعليق المفيد على شرح جوهرة التوحيد.
- القمر الساري لإيضاح غريب صحيح البخاري.

= https://www.facebook.com/Sheikh.Jameel
sh.jamil.halim@gmail.com
+9613215316
+9613006078

- الشهد المذاب من زهر المحبة بين الآل والأصحاب.
- الارتواء من أخبار عاشوراء، ودمع العين على استشهاد الإمام الحسين.
- البركان الجارف لشرح المجسم ابن أبي العز التالف.
- مريم والمسيح في نص القرءان الصريح.
- جامع الرسائل الإيمانية في بيان العقيدة الإسلامية.
- طالعة الأقمار من سيرة سيد الأبرار.
- لآلئ الكنوز في إباحة الرقية وحمل الحروز.
- حقيقة التصوف الإسلامي.
- البيان والتوضيح في أن قول النبي في معاوية «لا أشبع الله بطنه» ليس منقبة له ولا فضيلة بل دعاء عليه وذم صريح.
- جمع اليواقيت الغوالي من أسانيد الشيخ جميل حليم العوالي.
- المجد والمعالي في أسانيد الشيخ جميل حليم الغوالي وهو الثبت الكبير.
- السهم السديد في ضلالة تقسيم التوحيد.
- الكوكب المنير في جواز الاحتفال بمولد الهادي البشير.
- زهر الجنان في جواز الاحتفال بليلة النصف من شعبان.
- إتحاف المسلم بإيضاح متشابهات صحيح مسلم الجزء الأول.
- إتحاف المسلم بإيضاح متشابهات صحيح مسلم الجزء الثاني.
- إتحاف المسلم بإيضاح متشابهات صحيح مسلم الجزء الثالث.
- إتحاف المسلم بإيضاح متشابهات صحيح مسلم الجزء الرابع.
- الدرر السلطانية والفوائد الإيمانية من فيض بحر السلطان الحبشي خادم السنة النبوية.
- جواهر الأئمة في تفسير جزء عم.
- المنهج المبارك في تفسير جزء تبارك.
- السقوط الكبير المدوي للمجسم ابن تيمية الحراني.

- المدد القدسي في فضل وتفسير آية الكرسي.
- قلائد الأمة المرصعة بعقيدة الأئمة الأربعة.
- متن الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة النعمان.
- لوامع الأهلة والنجم في جوامع أدلة الرجم.
- ضياء القمرين في نجاةِ والدَي الرَّسولِ ﷺ الشَّريفيْن.
- الطريقُ النوراني في عقيدة ابن حجر العسقلاني.
- الصراط المستقيم بشرح عقيدة القشيري عبد الكريم.
- الشموس المكلّلة في الأحاديث المسلسلة.
- درب السلامة في فوائد وإرشادات العلّامة.
- إسعاد الأرواح والقلوب بتبرئة نبي الله أيوب.
- شيخنا القائد الكرّار الشهيد الحلبي نزار.
- مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة للمقدسيّ.
- الفوائد الإسلامية على العقيدة السنوسية.
- النجم الأظهر في شرح الفقه الأكبر.
- البحر الجامع لمناقب القطب الرفاعي اللامع.
- معجم أهل الإيمان في تنزيه الله عن الجسمية والكيفية والمكان.
- إجماع أهل التنزيل على إثبات حقيَّة التأويل أو كشف الأوهام عمن زاغ باتباع المتشابه من الأنام.
- إجماع أهل الحق والفضيلة على جواز التوسّل والوسيلة.
- إسعاف فضلاء البشر بأدلة جواز التبرك من الكتاب والسنة والأثر.
- البوارق الإيمانية في إثبات أدلة الصوفيّة.
- محمّدنا كأنك تراه وتنظرُ إليه.
- المورد المعين لأربعين من كتب الأربعين.
- إرشاد الأنام بشرح وصايا أبي حنيفة الإمام.

- معجم الأصول الجامع لمتون عقيدة الرسول.
- الشرح الكبير لرسائل السنوسي الشهير.
- شرح المقدمة الحضرمية المسمّى النفخات المسكية في فقه السادة الشافعية.
- السرور والابتهاج في مزارات المعتمرين والحجاج.
- النفحات الأشعرية على الخريدة البهية.
- الشذا العاطر في شرح عقيدة ابن عاشر.
- نيل البشارة بشرح عقيدة الرسالة رسالة ابن أبي زيد القيرواني.
- إسعاد النبلاء بمعرفة أحكام وأخبار النساء.
- متن جوهرة التوحيد للفقيه إبراهيم اللقاني.
- الشرح الفريد لجوهرة التوحيد.
- تسهيل المعاني إلى جوهرة اللقاني، وهو هذا الكتاب.
- العسجد والزبرجد على كتاب الأدب المفرد.
- بدر التمام في فضل أهل البيت الكرام ويليه إحياء الميت بفضائل أهل البيت.
- الإنفاق في سبيل الله تجارة رابحةٌ.

نسب المؤلّف إلى رسول الله ﷺ

هو السيد الشريف الحسيب النسيب الشيخ الدكتور عماد الدين أبو محمد جميل بن محمد الأشعري الشافعي الحسيني الرفاعي القادري، خادم الآثار النبوية الشريفة رئيس جمعية المشايخ الصوفية وهو ابن السيد محمد بن السيد عبد الحليم بن السيد قاسم بن السيد أحمد بن السيد قاسم بن السيد عبد الكريم بن السيد عبد القادر بن السيد علي بن السيد محمد بن السيد ياسين بن السيد إسمٰعيل بن السيد حسين بن السيد محمد بن السيد إبراهيم بن السيد عمر بن السيد حسن بن السيد حسين بن السيد بلال بن السيد هارون بن السيد علي ابن السيد علي أبي شجاع بن السيد عيسى بن السيد محمد بن أبي طالب بن السيد محمد بن السيد جعفر بن السيد الحسن أبي محمد بن السيد عيسى الرومي بن السيد محمد الأزرق بن السيد أبي الحسن الأكبر عيسى النقيب بن السيد محمد بن السيد على العريضي بن الإمام جعفر الصادق بن الإمام محمد الباقر بن الإمام السجاد على زين العابدين بن الإمام السبط السعيد الشهيد الحسين ابن السيدة الجليلة الزكية الطاهرة فاطمة البتول زوجة أمير المؤمنين أسد الله الغالب علي بن أبي طالب عليه السلام وابنة رسول رب العالمين خاتم النبيين والمرسلين محمد صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين[1].

---

[1] وهذا نسبٌ شريفٌ صحيحٌ بلا مِرْيَةٍ مضبوط في كتاب جامع الدّرر البهيّة بأنساب القرشيّين في البلاد الشّاميّة، جمع الدكتور الشّريف كمال الحوت الحسيني، شركة دار المشاريع الطبعة الثانية (ص332، 333) تاريخ 2006ر ـ 1427هـ، وفي كتاب غاية الاختصار في أنساب السادة الأطهار، ويليه المستدرك الطبعة الثالثة (ص1) 1434هـ ـ 2010م، وفي كتاب الحقائق الجليّة في نسب السّادة العريضية (ص433، 434) كلاهما للدكتور الوليد العريضي الحسيني البغدادي.

تَرجَمَةُ النَّاظم

ـ اسمه:

هو العلامة برهان الدين قاضي قضاة المالكيّة، أبو الإمداد، أبو إسحاق، إبراهيم بن حسن بن علي بن عبد القدّوس، الشّهير باللَّقَّاني[1]، نسبته إلى لقانة من البحيرة بمصر.

ـ ثناء العلماء عليه:

وقد مدحه العلماء بقولهم: عالم مصر، أحد الأعلام المشار إليهم بسعة الاطِّلَاع في علم الحديث والدراية والتبحر في الكلام والفقه، وكان إليه المرجع في المشكلات والفتاوى في وقته بالقاهرة، وكان قويّ النفس، عظيم الهيبة، تخضع له الدّولة، وهو منقطع عن التردُّد إلى الناس، يصرف وقته في الدَّرس والإفادة، وله نسبة هو وقبيلته إلى الشّرف والسّيادة، لكنه لا يظهره تواضعًا منه، وأخذ عنه العلم وطريقَ التربيةِ والتّصوفِ خلقٌ كثير.

ـ مشايخه:

أخذ رحمه الله عن الشمس محمد الرَّملي، والعلامة ابن قاسم العباس، والعلامة أحمد بن قاسم صاحب الآيات البينات وغيرهم من الشافعية والشيخ إبراهيم العلقمي أخي الشيخ شمس الدين شارح الجامع الصغير المُسمَّى بالكوكب المنير، والشيخ نور الدين الزياس، والشيخ أبي بكر الشنواني، وشمس الملة والدين محمد البكري الصِّدِّيقي، وشيخ الإسلام علي بن غانم المقدسي، والشمس محمد النِّحريري، والشيخ عمر بن نجيم من الحنفية، والشيخ محمد السنهوري، والشيخ عبد الكريم البرموني مؤلف الحاشية على مختصر خليل وغيرهم من المالكية، ومن مشايخه الشيخ أحمد البلقيني الوزيري والشيخ محمد بن الترجمان وغيرهم.

---

[1] في بعض المراجع «اللَّقَاني» بتخفيف القاف، وفي بعضها بالتشديد كما في إتحاف المريد بغرر الأسانيد وهي رسالةٌ للمحدث محمد ياسين الفاداني التي كُتبَ عليها «بقلم محمد ياسين».

وأكثر الأخذ عن الإمام الهمام أبي النَّجا سالم السَّنْهُورِي ويليه الشيخ محمد البَهْنَسِي لأنَّه كان يختم في كلِّ ثلاث سنين كتابًا من أمَّهات الحديث في رجب وشعبان ورمضان ليلًا ونهارًا، ويليه الشيخ يحيى القرافي المالكي.

ـ تلاميذه:

ممن أخذ عنه العلوم الشرعية والعقلية والفنون الأدبية العلامة محمد بن علاء الدين البابلي، والشيخ علي بن علي الشبراملسي، وولده إبراهيم وخليل وعبد السّلام وأبو المواهب صاحب المشيخة، ويوسف الفيشي، وياسين الحمصي، وحسين المناوي، وحسين الخفاجي، وأحمد العجمي، ومحمد الخرشي المالكي وغيرهم كثير.

ـ مؤلّفاته:

- نظم جوهرة التّوحيد، وله شروح عليها منها الكبير والصغير وما بينهما.
- توضيح ألفاظ الآجرومية، في النحو.
- منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، في أصول الفقه.
- حاشية على مختصر خليل، في الفقه المالكي.

وغيرها.

ـ وفاته:

وكانت وفاته على الراجح عند بعض المؤرخين وهو راجع من الحج سنة إحدى وأربعين وألف، ودفن بالقرب من عقبة أيلة بطريق الركب المصري.

بسم الله الرحمن الرحيم

ابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ بِالبَسْمَلَةِ وَهِيَ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» كَعَادَةِ الْمُصَنِّفِيْنَ أَوَّلَ كُتُبِهِمْ وَذَلِكَ تَبَرُّكًا بِهَا وَتَأَسِّيًا بِالقُرْءَانِ الكَرِيْمِ، فَالْبَسْمَلَةُ - عِنْدَ الشَّافِعِيِّ - أَوَّلُ ءَايَةٍ فِي القُرْءَانِ خِلَافًا لِلْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ. وَالْمَعْنَى: أَوَّلُ مَا أَفْتَتِحُ بِهِ أَوْ أَبْدَأُ (**بِسْمِ**) اللهِ. وَحُذِفَتِ الأَلِفُ فِي النُّطْقِ مِنْ «بِسْمِ» لِأَنَّهَا أَلِفُ وَصْلٍ، وَسَبَبُ الحَذْفِ عِنْدَ الأَكْثَرِيْنَ كَثْرَةُ الاسْتِعْمَالِ.

و(**الله**) لَفْظُ الجَلَالَةِ عَلَمٌ عَلَى الذَّاتِ الْمُقَدَّسِ الْمُسْتَحِقِّ لِنَهَايَةِ التَّعْظِيْمِ وَغَايَةِ الإِجْلَالِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ غَيْرُ مُشْتَقٍّ، وَسَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَيْهِ قَرِيْبًا أَوَّلَ النَّظْمِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَ(**الرَّحْمَن**) اسْمٌ خَاصٌّ بِاللهِ لَا يَجُوْزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى غَيْرِهِ سَوَاءٌ كَانَ مُعَرَّفًا بِـ«أل» أَمْ لَا، وَهُوَ مِنْ رَحِمَ وَمَعْنَاهُ الَّذِي يَرْحَمُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالكَافِرِيْنَ فِي الدُّنْيَا وَيَرْحَمُ الْمُؤْمِنِيْنَ خَاصَّةً فِي الآخِرَةِ، وَ(**الرَّحِيْم**) فِي حَقِّهِ تَعَالَى مَعْنَاهُ الَّذِي خَصَّ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالرَّحْمَةِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَيَجُوْزُ اسْتِعْمَالُ لَفْظِ «رَحِيْم» مُعَرَّفًا وَمُنَكَّرًا فِي حَقِّ مَخْلُوْقٍ، وَالدَّلِيْلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَقِّ أَشْرَفِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ١٢٨﴾ [سورة التوبة].

قَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيْمُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ القُدُّوْسِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ هَارُونَ اللَّقَّانِيُّ الْمَالِكِيُّ الْمِصْرِيُّ (ت 1041هـ):

1- الحَمْدُ للهِ عَلَى صِلَاتِهِ ❊ ثُمَّ سَلَامُ اللهِ مَعْ صَلَاتِهِ

2- عَلَى نَبِيٍّ جَاءَ بِالتَّوْحِيْدِ ❊ وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ

[تَعْرِيفُ الحَمْدِ]

(**الحَمْدُ للهِ**) أَيِ الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ، وَالْمَدْحُ للهِ الْمُنعِمِ الْمُسْتَحِقِّ لِنِهَايَةِ التَّعْظِيْمِ وَغَايَةِ الإِجْلَالِ عَلَى الجَمِيْلِ الاخْتِيَارِيِّ أَيْ مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ غَيْرِ وُجُوْبٍ عَلَيْهِ.

[لَفْظُ الْجَلَالَةِ «اللهُ» عَلَمٌ لَيسَ مُشْتَقًّا]

وَلَفْظُ الْجَلَالَةِ «اللهُ» عَلَمٌ لِلذَّاتِ الْمُقَدَّسِ الْمَوْصُوفِ بِالإِلَهِيَّةِ وَهِيَ الْقُدْرَةُ عَلَى الاخْتِرَاعِ أَيْ إِبْرَازِ الْمَعْدُوْمِ إِلَى الوُجُوْدِ وَهَذَا مَعْنَى الخَلْقِ الَّذِي هُوَ خَاصٌّ بِاللهِ، وَهُوَ اسْمُ اللهِ الأَعْظَمُ الْمُفْرَدُ بِالإِجْمَاعِ، مُرْتَجَلٌ لَيْسَ مُشْتَقًّا مِن فِعْلٍ مَاضٍ وَلَا مِنْ مَصْدَرٍ كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الفَيْرُوْزءَابَادِي فِي القَامُوْسِ وَابْنُ يَعِيْشَ النَحْوِيُّ وَعزَاهُ إِلَى سِيْبَوَيْهِ، وَهُوَ لَا شَكَّ أَجْمَلُ كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.

[نِعَمُ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ]

نَحْمَدُهُ تَعَالَى حَمْدًا كَثِيْرًا **(عَلَى صِلَاتِهِ)** بِكَسْرِ الصَّادِ جَمْعُ صِلَةٍ أَيْ إِنْعَامَاتِهِ وَهِبَاتِهِ وَعَطِيَّاتِهِ الوَاصِلَةِ إِلَيْنَا وَالفَائِضَةِ عَلَيْنَا يَعْنِي نَشْكُرُهُ عَلَيْهَا، فَالحَمْدُ وَالشُّكْرُ مُتَرَادِفَانِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗ ۝٢٠﴾[سورة لقمان]، فَمِنَ الظَّاهِرَةِ صِحَّةُ الجَسَدِ مِنَ الحَوَاسِّ وَغَيْرِهَا، وَأَمَّا البَاطِنَةُ فَأَعْظَمُهَا الإِيْمَانُ بِاللهِ وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ مِنَ التَّسْلِيْمِ للهِ تَعَالَى وَمَحَبَّتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النِّعْمَةَ الظَّاهِرَةَ قَبْلَ البَاطِنَةِ لِأَنَّ النِّعْمَةَ الظَّاهِرَةَ هِيَ الَّتِي يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ النَّاسِ، لَكِنْ نِعْمَةُ الإِيْمَانِ أَفْضَلُ مِن نِعْمَةِ الصِّحَّةِ وَالْمَالِ.

[مَعْنَى الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ]

(ثُمَّ سَلَامُ اللهِ) أَيْ زِيَادَةُ الإِكْرَامِ مِنْهُ تَعَالَى **(مَعْ صَلَاتِهِ)** مَقْرُوْنَانِ **(عَلَى)** سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ **(نَبِيٍّ)** مِنْ أَنْبِيَاءِ اللهِ. وَالصَّلَاةُ مِن اللهِ على نَبِيِّهِ رَحْمَتُهُ الْمَقْرُوْنَةُ بِالتَّعْظِيْمِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الرَّسُولِ كَصَلَاتِنَا عَلَيْهِ. وَلَا تُفِيْدُ «ثُمَّ» هُنَا التَّرْتِيْب بَيْنَ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَأَخِّرٍ بَلْ تُفِيْدُ الْمَعِيَّةَ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ]

وَالنَّبِيُّ هُوَ إِمَّا نَبِيٌّ رَسُولٌ أَوْ نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُوْلٍ، فَيَجْتَمِعُ النَّبِيُّ وَالرَّسُوْلُ فِي أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَأُمِرَ بِتَبْلِيْغِهِ، وَيَفْتَرِقُ الرَّسُولُ عَنِ النَّبِيِّ بِأَنَّهُ أُوْحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ جَدِيْدٍ، وَأَمَّا النَّبِيُّ فَيَتْبَعُ شَرْعَ الرَّسُولِ

الَّذِي قَبْلَهُ. وَلَا يَصِحُّ قَوْلُ بَعْضِ شُرَّاحِ الجَوْهَرَةِ وَغَيْرِهَا: بـ«أَنَّ النَّبِيَّ إِنْسَانٌ أُوْحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيْغِهِ، فَإِنْ أُمِرَ بِتَبْلِيْغِهِ فَرَسُولٌ»، لِأَنَّ كُلًّا مَأْمُوْرٌ بِالتَّبْلِيغِ. وَالتَّعْرِيْفُ الصَّحِيْحُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَكَثِيْرٌ مِنَ الخَلَفِ الأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةِ.

وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ التَّعْرِيْفِ السَّابِقِ وَتَأْكِيدِ أَنّ النَّبِيَّ مَأْمُوْرٌ بِأَدَاءِ رِسَالَتِهِ فِي تَبْلِيْغِ الشَّرْعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِي ٱلْأَوَّلِينَ ۝٦﴾ [سورة الزخرف]، وَقَوْلُهُ أَيْضًا: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِيٓ أُمْنِيَّتِهِۦ ۝٥٢﴾ [سورة الحج].

[إِرْسَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ كَافَّةً]

وَكُلُّ نَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ (**جَاءَ**) مَبْعُوْثًا مِن عِنْدِ اللهِ، وَهَذِهِ الْعِنْدِيَّةُ عِنْدِيَّةُ اخْتِصَاصٍ وَاصْطِفَاءٍ وَاخْتِيَارٍ وَتَشْرِيفٍ لَا عِنْدِيَّةُ مَكَانٍ لِأَنَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ وَسَائِرِ سِمَاتِ الْحُدْثَانِ وَالنُّقْصَانِ. وَكَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا إِلَى الإِنْسِ وَالجِنِّ كَافَّةً وَلَمْ يُسَمَّ لَهُ قَوْمٌ بِعَيْنِهِم خَاصَّةً، وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ۝١﴾ [سورة الفرقان] وَالعَالَمُونَ جَمْعُ عَالَمٍ وَهُوَ كُلُّ مَا سِوَى اللهِ تَعَالَى، وَالْمُرَادُ هُنَا الجِنُّ وَالإِنْسُ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ حَدِيْثُ جَابِرٍ فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام: «**بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً**»، وَقَالَ الجَوْهَرِي: «النَّاسُ قَدْ يَكُوْنُ مِنَ الإِنْسِ وَمِنَ الجِنِّ».

[حَدُّ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ]

أَرْسَلَ اللهُ تَعَالَى رَسُوْلَهُ مُحَمَّدًا (**بِ**)رِسَالَةِ (**التَّوْحِيْدِ**) لِلْبَارِئِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى النَّاسِ بِأَمْرٍ مِنَ اللهِ، وَهِيَ الرِّسَالَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا جَمِيْعُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ لَدُنْ ءادَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَجْمَعِيْنَ. وَالتَّوْحِيدُ إِيمَانٌ بِاللهِ وَحْدَهُ، كَمَا عَرَّفَهُ اللُّغَوِيُّوْنَ ومِنْهُم صَاحِبُ الْقَامُوسِ، وَهُوَ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِيْنَ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ: إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ أَيْ عَدَمُ إِشْرَاكِ شَيْءٍ بِهِ، فَالتَّوْحِيْدُ هُوَ اعْتِقَادُ وَحْدَتِهِ تَعَالَى فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَنَزُّهِهِ عَنْ مُشَابَهَةِ خَلْقِهِ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ.

قَالَ فَخْرُ الدِّيْنِ الرَّازِيُّ مِنَ الأَشَاعِرَةِ فِي أَسَاسِ التَّقْدِيْسِ: «أَهْلُ التَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ هُمُ الَّذِيْنَ عَزَلُوا حُكْمَ الْوَهْمِ وَالخَيَالِ عَنْ ذَاتِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْمَنْهَجُ القَوِيْمُ وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ» اهـ.

[إِبْطَالُ شُبْهَةِ مَنْ عَدَّدَ التَّوْحِيدَ]

وَاعْلَمْ أَرْشَدَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ تَقْسِيْمَ بَعْضِ النَّاسِ التَّوْحِيْدَ إِلَى ثَلَاثِ تَوْحِيدَاتٍ هُوَ بِدْعَةٌ بَاطِلَةٌ مُنْكَرَةٌ لَمْ يَرِدْ ذَلِكَ فِي القُرْءَانِ وَلَا فِي الحَدِيْثِ وَلَا عَلَى لِسَانِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَوْ أَحَدٍ مِنَ العُلَمَاءِ الْمُعْتَبَرِيْنَ الْمُتَقَدِّمِيْنَ وَالْمُتَأَخِّرِيْنَ، وَإِنَّمَا هِيَ بِدْعَةٌ سَيِّئَةٌ خَالَفَتِ الدِّيْنَ تَفَرَّدَ بِهَا طَائِفَةُ مُشَبِّهَةِ العَصْرِ مَعَ زَعْمِهِم أَنَّهُم يُحَارِبُوْنَ البِدْعَةَ السَّيِّئَةَ.

فَالدَّلِيْلُ السَّاطِعُ وَالبُرْهَانُ النَّاصِعُ الَّذِي لَا غُبَارَ عَلَيْهِ وَلَا لُمْعَةَ فِيْهِ وَالْمُبْطِلُ لِفَسَادِ تَقْسِيْمِهِم هَذَا هُوَ قَوْلُ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُوْلُ اللهِ**» وَلَمْ يَقُلِ الرَّسُوْلُ «حَتَّى يُوَحِّدُوا ثَلَاثَ تَوْحِيْدَاتٍ». وَهَذَا الحَدِيْثُ مُتَوَاتِرٌ وَتَوَاتُرُهُ مَعْنَوِيٌّ أَيْ مَعْنَاهُ تَوَاتَرَ وَإِنِ اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهُ كَمَا قَالَ الحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي الجَامِعِ الصَّغِيْرِ، فَقَدْ رَوَاهُ عَن رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمُ العَشَرَةُ الْمُبَشَّرُوْنَ بِالجَنَّةِ، وَقَدْ أَوْرَدَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُم، وَمُرَادُ الْمُشَبِّهَةِ مِن هَذِهِ البِدْعَةِ أَنْ يُكَفِّرُوا الْمُسْلِمَ الَّذِي يُوَحِّدُ اللهَ إِذَا تَوَسَّلَ إِلَى اللهِ بِالرَّسُوْلِ أَوْ بِوَلِيٍّ مِنَ الأَوْلِيَاءِ لِأَنَّهُم يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ لَا يَكُوْنُ وَحَّدَ اللهَ تَوْحِيْدَ الأُلُوهِيَّةِ، وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ بَلْ يُرِيْدُوْنَ بِذَلِكَ أَيْضًا أَنْ يُكَفِّرُوا مَنْ أَوَّلَ الآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ لِصَرْفِهَا عَنِ الْمَعْنَى الظَّاهِرِ الَّذِي يَتَبَادَرُ مِنْهُ مَعْنًى لَا يَلِيْقُ بِاللهِ، فَثَبَت بِهَذَا الحَدِيْثِ الْمُتَوَاتِرِ أَنَّ تَقْسِيْمَهُمُ التَّوْحِيْدَ إِلَى ثَلَاثَةٍ بَاطِلٌ وَأَنَّهُم هُمُ الْبِدْعِيُّوْنَ وَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهُم يُحَارِبُوْنَ البِدَعَ الفَاسِدَةَ.

فَتَوْحِيْدُ الأُلُوهِيَّةِ هُوَ تَوْحِيْدُ الرُّبُوْبِيَّةِ، بِدَلِيْلِ أَنَّه جَاءَ فِي سُؤَالِ القَبْرِ حَدِيْثَانِ، حَدِيْثٌ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ وَحَدِيْثٌ بِلَفْظِ: «اللهُ رَبِّي»، وَهَذَا دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ شَهَادَةٌ بِرُبُوْبِيَّةِ اللهِ، فَمَا أَعْظَمَ مُصِيْبَةَ الْمُسْلِمِيْنَ بِهَذِهِ الفِرْقَةِ الضَّالَّةِ[1].

---

[1] مَنْ أَرَادَ التَّوَسُّعَ وَالاطِّلَاعَ عَلَى الأَدِلَّةِ وَالبَرَاهِيْنِ الْمُوَثَّقَةِ فِي هَذِهِ المَسْئَلَةِ فَلْيَنْظُرْ كِتَابَنَا: «السَّهْمُ السَّدِيْدُ فِي ضَلَالَةِ تَقْسِيْمِ التَّوحِيْدِ» فَإِنَّ فِيْهِ تَفنِيْدًا وَإِبْطَالًا لِهَذِهِ الشُّبْهَةِ مَعَ بَسْطِ الكَثِيْرِ مِنَ الأَدِلَّةِ.

[مَعْنَى الدِّينِ]

(**وَقَدْ**) كَانَ مَجِيْءُ النَّبِيِّ بِعَقِيْدَةِ التَّوْحِيْدِ وَدِيْنِ الإِسْلَامِ حَالَ تَعَدُّدِ الْمَعْبُوْدَاتِ البَاطِلَةِ بَعْدَ أَنْ (**خَلَا**) أَيْ عَرِيَ (**الدِّيْنُ عَنِ التَّوْحِيْدِ**) يَعْنِي تَعَدَّدَ مَا يَدِيْنُ بِهِ النَّاسُ فِي فَتْرَةِ الجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ بِعْثَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَتَّخِذُوْنَهُ دِيْنًا لَهُمْ مِنْ دُوْنِ الإِسْلَامِ، فَلَم يَكُوْنُوا عَلَى دِيْنٍ وَاحِدٍ بَاطِلٍ فَقَطْ بَلْ كَانَتْ لَهُم أَدْيَانٌ بَاطِلَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَكُلُّ مَا اتَّخَذُوْهُ مِنْ دُوْنِ الإِسْلَامِ دِيْنًا فَهُوَ بَاطِلٌ، فَالتَّوْحِيْدُ مَحْمُوْلٌ هُنَا عَلَى مَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ وَهُوَ التَّفَرُّدُ. وَأَمَّا قَوْلُ اللهُ تَعَالَى: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦ ﴾ [سورة الكافرون] فَالْمَعْنَى أَنَّكُم تَدِيْنُوْنَ بِهَذَا الدِّيْنِ، فَقُلْ لَهُم يَا مُحَمَّدُ: أَنْتُم لَكُمْ دِيْنُكُمُ البَاطِلُ وَأَنَا لِيَ دِيْنِي الصَّحِيْحُ الَّذِي هُوَ الإِسْلَامُ. وَالدِّيْنُ يَأْتِي عَلَى مَعْنَى السِّيْرَةِ وَالعَادَةِ وَالْجَزَاءِ وَالْمُكَافَأَةِ وَالطَّاعَةِ أَيْضًا.

3- فَأَرْشَـــدَ الخَلْـــقَ لِـــدِينِ الحَـــقِّ ❊ بِسَـــــيْفِهِ وَهَدْيِــــهِ لِلْحَـــقِّ

(**فَأَرْشَدَ**) النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (**الخَلْقَ**) أَي دَلَّ الْمَخْلُوْقَاتِ مِن إِنْسٍ وَجِنٍّ عَلَى الطَّرِيْقِ القَوِيْمِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ، وَجَاءَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَغَيْرِهِ مِنَ النَّبِيِّيْنَ مُرْشِدًا (**لِدِينِ**) اللهِ أَيِ الدِّيْنِ الَّذِي رَضِيَهُ لِعِبَادِهِ وَأَمَرَنَا بِاتِّبَاعِهِ وَهُوَ الإِسْلَامُ لا غَيْرُ. وَلَيْسَ ذَلِكَ فَحَسْبُ، فَالنَّبِيُّ كَانَ يُرْشِدُ إِلَى اخْتِيَارِ الأَحْسَنِ حَتَّى فِي الأُمُوْرِ العَادِيَّةِ لَكِنْ لَا يُلْزِمُهُم، أَمَّا فِيْمَا هُوَ مَفْرُوْضٌ يُلْزِمُهُم بِأَدَاءِ الفَرْضِ وَفِيْمَا هُوَ مُحَرَّمٌ يُرْشِدُهُم إِلَى تَرْكِ الْمُحَرَّمِ وَاتِّبَاعِ دِيْنِ اللهِ (**الحَقِّ**) أَيِ الثَّابِتِ الوُجُودِ أَزَلًا وَأَبَدًا فَلَا يَلْحَقُهُ الفَنَاءُ وَلَا الزَّوَالُ، فَالحَقُّ اسْمٌ مِن أَسْمَائِهِ الحُسْنَى أَيِ الدَّالَّةِ عَلَى كَمَالِهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ﴾.

وَقَدْ جَاهَدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكُفَّارَ (**بِسَيْفِهِ**) لِيَدْخُلُوا فِي دِيْنِ الإِسْلَامِ وَلِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الحَقِّ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَدِيْثِ الْمُتَوَاتِرِ عَنْهُ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**»، (وَ) قَدْ كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ الإِذْنُ بِقِتَالِ الكُفَّارِ يَدُلُّ النَّاسَ عَلَى الخَيْرِ بـ (**هَدْيِهِ**) أَيْ إِرْشَادِهِ إِيَّاهُم بِالقُرْءَانِ وَالسُّنَّةِ (**لِـ**) طَرِيْقِ (**الحَقِّ**) أَيِ الصَّوَابِ وَهُوَ الإِسْلَامُ مِنْ دُوْنِ قِتَالٍ. فَكَانَ يَدْعُو بِلِسَانِهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ عَامًا، وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَمْنُوعًا مِنَ الجِهَادِ وَمَأْمُورًا

بِالعَفْوِ أَيْ لا يَنْتَقِمُ مِنَ الكُفَّارِ إِنْ سَبُّوهُ، أَوْ ضَرَبُوهُ، بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ إِلَى المدينةِ جَاءَ الأَمْرُ بِالجِهَادِ، أَمَّا قَبلَ ذَلِكَ كَانَ مَنْهِيًّا عَنْهُ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ هَمُّوا بِقِتَالِ الكُفَّارِ لِمَا لَقَوْا مِن أَذَاهُم فَمَنَعَهُم الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكَفُّوا.

4- مُحَمَّــــدِ الْعَاقِــــبْ لِرُسْــــلِ رَبِّــــهِ * وَءَالِــــهِ وَصَــــحْبِهِ وَحِزْبِــــهِ**

[بَعْضُ أَسْمَاءِ الرَّسُولِ الشَّرِيفَةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

(**مُحَمَّدِ**) بِتَرْكِ التَّنْوِيْنِ لِلْوَزْنِ، وَهُوَ أَشْهَرُ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْرَفُهَا لِدِلَالَتِهِ عَلَى كَمَالِ الحَمْدِ، وَقَدْ سُمِّيَ بِهِ إِمَّا لِكَثْرَةِ خِصَالِهِ الحَمِيْدَةِ وَإِمَّا لِأَنَّهُ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ حَمِدُوْهُ حَمْدًا كَثِيْرًا. وَقَدْ عَدَّ العُلَمَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَسْمَاءً كَثِيْرَةً وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ حَدِيثَ البُخَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الكُفْرَ وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا العَاقِبُ**» لِأَنَّ مُرَادَهُ خَمْسَةٌ اخْتَصَصْتُ بِهَا أَوْ مُعَظَّمَةٌ أَوْ مَشْهُورَةٌ فِي الأُمَمِ الْمَاضِيَةِ أَوِ الكُتُبِ السَّالِفَةِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الحَصْرَ فِي خَمْسَةٍ، وَهُوَ (**الْعَاقِبْ**) بِإِسْكَانِ البَاءِ لِضَرُوْرَةِ الوَزْنِ (**لِرُسْلِ رَبِّهِ**) أَيْ خَاتِمِهِمْ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، فَيُقَالُ: هُوَ عَقِبُ الأَنْبِيَاءِ يَعْنِي ءَاخِرَهُم.

[ءَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

(**وَءَالِهِ**) وَهُمْ فِي مَقَامِ الزَّكَاةِ: مُؤْمِنُو بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَفِي مَقَامِ الْمَدْحِ وَالثَّنَاءِ: هُم أَقَارِبُهُ الْمُؤْمِنُوْنَ، وَفِي مَقَامِ الدُّعَاءِ: هُم أَتْقِيَاءُ أُمَّتِهِ.

[التَّعْرِيفُ بِالصَّحَابِيِّ]

فَصَلَاةُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَى النَّبِيِّ **(وَصَحْبِهِ)** أَيْ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ اسْمُ جَمْعٍ لِصَاحِبٍ كَرَكْبٍ جَمْعِ رَاكِبٍ، وَالصَّحَابِيُّ هُوَ مَن لَقِيَ النَّبِيَّ بَعْدَ النُّبُوَّةِ وَقَبْلَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَبِيْلِ العَادَةِ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ بَيْنَ لُقِيِّهِ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَوْتِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ.

[التَّعْرِيفُ بِحِزْبِ النَّبِيِّ]

فَصَلَاةُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَى النَّبِيِّ **(وَحِزْبِهِ)** أَيْ أَتْبَاعِهِ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ، فَهَؤُلَاءِ حِزْبُ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَأَمَّا حِزْبُ اللهِ فَهُوَ إِطْلَاقٌ عَلَى الَّذِينَ يَدِينُونَ بِدِينِهِ وَيُطِيعُونَهُ فَيَنْصُرُهُم، كَمَا قَالَ الْأَخْفَشُ، وَلَا تُطْلَقُ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ عَلَى البِدْعِيِّينَ.

5- وَبَعْدُ فَالْعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ * مُحَتَّمٌ يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ**

[الْعِلْمُ بِأُصُولِ الدِّينِ وَحُكْمُ تَعَلُّمِهِ]

(وَبَعْدُ) أَيْ وَأَمَّا بَعدَ البَسْمَلَةِ وَالحَمْدَلَةِ **(فَالْعِلْمُ بِأَصْلِ)** أَيْ بِأُصُوْلِهِ يَعْنِي قَوَاعِدَ **(الدِّينِ)** وَالْمُرَادُ عِلْمُ التَّوْحِيْدِ، وَهُوَ يُسَمَّى عِلْمَ أُصُولِ الدِّيْنِ لِأَنَّهُ الأَسَاسُ وَعِلْمَ عَقَائِدِ الدِّيْنِ وَعِلْمَ الكَلَامِ وَهُوَ أَشْرَفُ العُلُومِ، وَهُوَ إِدْرَاكُ العَقَائِدِ الدِّيْنِيَّةِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، فَهُوَ العِلْمُ بِالعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ الْمُكْتَسَبَةِ مِنَ الأَدِلَّةِ اليَقِيْنِيَّةِ، وَمِنْ مَقَاصِدِهِ حِفْظُ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَحِرَاسَتُهَا عَن تَشْوِيْشِ أَهْلِ البِدَعِ. فَهُوَ عِلْمٌ يُعْنَى بِمَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَمَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ وَمَا يَجُوزُ، وَمَعْرِفَةِ سَائِرِ مَا هُوَ مِن أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السِّتَّةِ وَيُلْحَقُ بِهَا.

فَالعِلْمُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ عَلَى الوَجْهِ الْمَرْضِيِّ شَرْعًا وَعَقْلًا أَمْرٌ **(مُحَتَّمٌ)** أَيْ مَفْرُوْضٌ مِن قِبَلِ الشَّارِعِ تَحَتُّمًا مُؤَكَّدًا بِقَدْرٍ مُعَيَّنٍ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ، وَدَلِيْلُ الفَرْضِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ١٩﴾ [سورة محمد]، لِذَا كَانَ الاعْتِنَاءُ بِعِلْمِ التَّوْحِيدِ أَوْلَى مِنَ الاعْتِنَاءِ بِغَيْرِهِ مِنَ العُلُومِ الدِّيْنِيَّةِ فَضْلًا عَنِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

وَلَيْسَ العِلْمُ بِتفَاصِيْلِ مَسَائِلِ العَقِيْدَةِ كُلِّهَا فَرْضَ عَيْنٍ، بَلْ مَعْرِفَةُ الأَدِلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ الَّتِي يَكْفِي أَنْ يَقُومَ بِهَا مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ عَالِمٌ وَمِثْلُ ذَلِكَ الحُكْمُ فِي إِيرَادِ الْحُجَجِ على الْمُبْتَدِعَةِ وَدَفْعِ شُبَهِهِم فَهِيَ مِن فُرُوْضِ الكِفَايَةِ.

وَعِلْمُ التَّوْحِيْدِ فَنٌّ كَغَيْرِهِ مِنَ الفُنُوْنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ **(يَحْتَاجُ)** الأَمْرُ فِي مَسَائِلِهِ **(لِلتَّبْيِينِ)** دَفْعًا لِلَّبْسِ وَالإِشْكَالِ بالتَّوْضِيْحِ والكَشْفِ وَإِظْهَارِ الْمُرَادِ، لَا سِيَّمَا فِي الْمَسَائِلِ الضَّرُوْرِيَّةِ فِي التَّوْحِيْدِ، فَشَرْحُهَا وَإِيْضَاحُهَا وَتَفْهِيْمُهَا مِن أَهَمِّ الأُمُورِ وَأَنْفَعِهَا لِلنَّاسِ لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الزَّمَانِ الَّذِي كَثُرَتْ فِيْهِ الفِتَنُ وَالبِدَعُ الَّتِي تُحِيْطُ بِنَا مِن كُلِّ حَدْبٍ وَصَوْبٍ، وَالْمُتَمَسِّكُ بِالعَقِيْدَةِ الحَقَّةِ اليَوْمَ أَنَّى لَهُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى مُتَمَسَّكِهِ فِي أَوَانِ انْتِشَارِ الكُفْرِ وَالبِدَعِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ عِلْمِ الدِّيْنِ الوَاجِبِ. فَلَا ضَيْرَ بِالتَّوَسُّعِ فِي البَيَانِ وَالإِيْضَاحِ عَلَى قَدْرِ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ كَيْ يَفْهَمُوا الضَّرُورِيَّ مِن مَسَائِلِ عِلْمِ العَقِيْدَةِ الشَّرِيْفِ.

6- لَكِــنْ مِــنَ التَّطْوِيــلِ كَلَّــتِ الهِمَــمْ ﴿*﴾ فَصَــارَ فِيــهِ الاِخْتِصَــارُ مُلْتَــزَمْ

7- وَهَــــذِهِ أُرْجُــــوزَةٌ لَقَّبْتُهَــــا ﴿*﴾ جَــوْهَرَةَ التَّوْحِيْــدِ قَــدْ هَــذَّبْتُهَا

8- وَاللهَ أَرْجُــوْ فِيْ الْقَبُــولِ نَافِعــا ﴿*﴾ بِهَــا مُرِيْــدًا فِي الثَّــوابِ طَامِعــا

(لَكِنْ مِنَ) أَيْ بِسَبَبِ الْمُبَالَغَةِ بِ**(التَّطْوِيلِ)** فِي سَرْدِ الْمَذَاهِبِ وَإِيرَادِ الشُّبَهِ فِي مَعْرِضِ التَّحْذِيْرِ مِنْهَا وَدَفْعِهَا بِالأَدِلَّةِ وَالبَرَاهِيْنِ مِمَّا لَا يُنَاسِبُ العَوَامَّ، قَصُرَتْ وَ**(كَلَّتِ الْهِمَمْ)** أَيْ تَعِبَتْ قُوَى وَعَزَائِمُ أَكْثَرِ أَصْحَابِهَا عَن نَيْلِ الْمَقَاصِدِ العَلِيَّةِ وَمَيْلِهِم إِلَى الرُّكُونِ وَالْمَقَاصِدِ الدَّنِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْهَوَى وَالشَّهَوَاتِ غَالِبًا، **(فَـ)**بِسَبَبِ ذَلِكَ **(صَارَ)** لِأَكْثَرِ الْمُصَنِّفِيْنَ وَالْمُدَرِّسِيْنَ **(فِيْهِ)** أَيْ فِي عِلْمِ التَّوْحِيْدِ **(الاِخْتِصَارُ)** أَيِ التَّعْبِيْرُ عَنِ الْمَعْنَى الكَثِيْرِ بِاللَّفْظِ القَلِيْلِ **(مُلْتَزَمْ)**[1] أَيْ نَهْجًا مُلْتَزَمًا لَهُم.

---

[1] الأَصْلُ أَنْ يُقَالَ: «مُلْتَزَمًا»، لَكِنْ وُقِفَ عَلَيْهِ بِالسُّكُوْنِ لِكَوْنِهِ مَنْصُوْبًا كُتِبَ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَى لُغَةِ رَبِيْعَةَ فِي حَذْفِ التَّنْوِيْنِ لِضَرُوْرَةِ النَّظْمِ.

(وَهذِهِ) الأَلْفَاظُ الْمُسْتَحْضَرَةُ فِي الذِّهْنِ الْمَعْقُوْلَةُ فِيْهِ الدَّالَّةُ عَلَى مَعَانٍ مَخْصُوْصَةٍ، أَوْ أَنَّهُ أَتَى بِالْمُقَدِّمَةِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ التَّأْلِيْفِ فَتَكُوْنُ الإِشَارَةُ بـ«هذه» إِلَى مَحْسُوْسٍ، (أُرْجُوزَةٌ) أَيْ مَنْظُوْمَةٌ مِن بَحْرِ الرَّجَزِ صَغِيْرَةُ الحَجْمِ، أَبْيَاتُهَا مائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَأَرْبَعُوْنَ، وَقَدْ (لَقَّبْتُهَا) أَيْ سَمَّيْتُهَا بِاسْمٍ يُشْعِرُ بِمَدْحِهَا أَعْنِيْ (جَوْهَرَةَ التَّوْحِيدِ) وَالجَوْهَرَةُ فِي الأَصْلِ اللُّؤْلُؤَةُ النَّفِيْسَةُ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ الدِّلَالَةَ عَلَى مَا فِي مَعَانِيْهَا وَأَلْفَاظِهَا مِن نَفَائِسِ الْمَسَائِلِ، إِلَّا أَنَّ لَنَا وَقَفَاتٍ وَاعْتِرَاضَاتٍ عَلَى بَعْضِ مَا فِيْهَا مِمَّا يُخَالِفُ الْمُعْتَمَدَ عِنْدَ الأَشَاعِرَةِ، كَمَا سَنُبَيِّنُهُ فِي مَوَاضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، لَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ فِيْهَا مَسَائِلَ مِن عِلْمِ التَّوْحِيْدِ أَنْفَسُ مِنَ الجَوَاهِرِ الَّتِي يُهْرَعُ إِلَيْهَا النَّاسُ، وَقَدْ سَعَى النَّاظِمُ إِلَى أن تَكُوْنَ نَقِيَّةً فَقَالَ (قَدْ هَذَّبْتُهَا) أَيْ كَذَلِكَ نَقَّحْتُهَا وَصَفَّيْتُهَا مِنَ الحَشْوِ وَالتَّطْوِيلِ، لَكِنْ كُنْ عَلَى ذُكْرٍ وَاسْتِحْضَارٍ أَنَّ فِيْهَا مَا لَيْسَ بِصَوَابٍ سَنُحَذِّرُكَ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ وَنُرْشِدُكَ إِلَى الصَّوَابِ بِإِذْنِ اللهِ، وَلَا نُثْبِتُ مَا فِيْهَا مِمَّا هُوَ خِلَافُ الصَّوَابِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ مِمَّا أُبْدِلَ فِي مَنْظُوْمَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ بِهِ هُوَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(وَاللهَ) وَحْدَهُ (أَرْجُوْ) أَيْ أُؤَمِّلُ فِي سُؤَالِيْ لَا غَيْرَهُ (فِي) حُصُوْلِ (الْقَبُولِ) لِي مِنْهُ سُبْحَانَهُ أَيِ الإِثَابَةِ عَلَى العَمَلِ الصَّالِحِ حَالَ كَوْنِي مُخْلِصًا فِيْهِ للهِ وَحْدَهُ بِلَا رِيَاءٍ وَلَا تَسْمِيْعٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: (نَافِعًا بِهَا مُرِيْدًا) فَهُوَ رَجَاءٌ مِنْهُ أَنْ يَنْفَعَ اللهُ مُرِيْدَهَا وَقَاصِدَهَا مِمَّا فِيْهَا مِنَ الخَيْرِ، حَالَ كَوْنِ النَّاظِمِ (فِي) نَيْلِ (الثَّوابِ) أَيِ الجَزَاءِ الحَسَنِ مِنَ اللهِ تَعَالَى (طَامِعًا) أَيْ رَاجِيًا وَطَالِبًا.

9- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعًا وَجَبَا *** عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا

10- للهِ وَالجَائِزَ وَالْمُمْتَنِعَا *** وَمِثْلَ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا

[تَعْرِيفُ الْمُكَلَّفِ شَرْعًا]

(فَكُلُّ مَنْ) أَيْ فَرْدٍ مِنَ الثَّقَلَيْنِ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَخُنْثَى (كُلِّفَ) أَيْ دَخَلَ فِي دَائِرَةِ التَّكْلِيْفِ بِكَوْنِهِ بَالِغًا عَاقِلًا بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ الإِسْلَامِ وَتَعَلَّقَتْ بِأَفْعَالِهِ الأَحْكَامُ وَجَرَتْ عَلَيْهِ الأَقْلَامُ، وَالأَحْكَامُ خَمْسَةٌ وَهِيَ: الوُجُوْبُ وَالتَّحْرِيْمُ وَالنَّدْبُ وَالكَرَاهَةُ وَالإِبَاحَةُ وَكُلُّهَا مُدْرَكَةٌ بِالسَّمَاعِ، خِلَافًا لِقَوْلِ الْمُعْتَزِلَةِ إِنَّ الأَحْكَامَ التَّكْلِيْفِيَّةَ تُدْرَكُ بِالعَقْلِ اسْتِقْلَالًا. فَهَذَا هُوَ الْمُكَلَّفُ (شَرْعًا) أَيْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ الْمَأْمُوْرُ بِمَا قَدْ (وَجَبَا)

أَيْ فُرِضَ (**عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ**) حَقَّ الْمَعْرِفَةِ بِحَيْثُ يَحْصُلُ لَهُ اعْتِقَادٌ جَازِمٌ ـ وَلَو لَم يَعْرِفِ الأَدِلَّةَ البُرْهَانِيَّةَ العَقْلِيَّةَ ـ مَا الَّذِي يَجِبُ وَيَجُوزُ وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى.

فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِمَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى مَعَ مَعْرِفَةِ وُجُوْدِهِ تَعَالَى، وَهِيَ مَعْرِفَةٌ عَنْ دَلِيلٍ أَوْ عِلْمٍ ضَرُورِيٍّ لَا مَعْرِفَةُ إِدْرَاكٍ وَإِحَاطَةٍ باللهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى الحَقِيْقَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ اللهَ عَلَى الحَقِيْقَةِ إِلَّا اللهُ.

[أَقْسَامُ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ]

فَتَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ مَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ عَقْلًا مُنْحَصِرٌ فِي ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ عِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ هِيَ:

- **الْوَاجِبُ العَقْلِيُّ**: وَهُوَ مَا لَا يَحْكُمُ العَقْلُ بِعَدَمِهِ.
- **الْجَائِزُ أَوِ الْمُمْكِنُ العَقْلِيُّ**: وَهُوَ مَا يَقْبَلُ العَقْلُ وُجُودَهُ تَارَةً وَعَدَمَهُ تَارَةً أُخْرَى.
- **الْمُمْتَنِعُ أَوِ الْمُسْتَحِيْلُ العَقْلِيُّ**: وَهُوَ مَا لَا يَحْكُمُ العَقْلُ بِوُجُودِهِ.

ثُمَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الأَحْكَامِ العَقْلِيَّةِ الثَّلَاثَةِ إِمَّا أَنَّهُ مُتَوَقِّفٌ عَلَى نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ، وَإِمَّا ضَرُورِيٌّ، وَهذَا التَّقْسِيْمُ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ الْمُتَكَلِّمُوْنَ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ وَالأُصُوْلِيُّوْنَ مِنْهُم خِلَافًا لِتَقْسِيْمِ الْمَنَاطِقَةِ.

[وُجُوبُ مَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ للهِ وَمَا يَجُوزُ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ]

فَيَجِبُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ وُجُوْبًا عَيْنِيًّا مَعْرِفَةُ (**مَا قَدْ وَجَبَا**) أَيْ ثَبَتَ (**للهِ**) بِمَعْنَى أَنَّ مَا وَجَبَ لَهُ تَعَالى لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ. وَهِيَ الصِّفَاتُ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ الوَاجِبَةُ لَهُ وَالَّتِي لَا تَثْبُتُ الأُلُوهِيَّةُ إِلَّا بِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِوُجُوبِ حِفْظِ أَلْفَاظِ هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ وُجُوْبًا عَيْنِيًّا وَإِنَّمَا حِفْظُ أَلْفَاظِهَا دَاخِلٌ فِي الفُرُوضِ الكِفَائِيَّةِ، فَيَكْفِي الْمُكَلَّفِيْنَ مَعْرِفَةُ مَعَانِيْهَا وَاعْتِقَادُهَا.

(وَ)يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَيْضًا أَنْ يَعْرِفَ (**الجَائِزَ**) عَلَى اللهِ أَيْ مَا يَجُوزُ عَقْلًا نِسْبَةُ وُجُودِهِ وَعَدَمِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى كَفِعْلِ كُلِّ مُمْكِنٍ عَقْلِيٍّ وَتَرْكِهِ (وَ)أَنْ يَعْرِفَ (**الْمُمْتَنِعَا**) فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَيْضًا أَيْ مَا يَسْتَحِيْلُ عَقْلًا عَلَى اللهِ مِنَ نَقَائِصَ كالجِسْمِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا مِنَ تَحَيُّزٍ وَحَرَكَةٍ وَسُكُونٍ وَلَوْنٍ وَشَكْلٍ وَحَجْمٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الأَعْرَاضِ كَالحِسِّ وَاللَّمْسِ والصَّوْتِ والانْفِعَالِ وَالإِحْسَاسِ واللَّذَّةِ وَالأَلَمِ وَالانْزِعَاجِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ والانْبِسَاطِ

وَنَحْوِ ذَلِكَ وَهِيَ نَحْوُ أَرْبَعِينَ عَرَضًا، ونِسْبَةِ الْمَلَلِ إِلَيْهِ وَالعَجْزِ وَالبَدَاءِ وَالإِخْلَافِ فِي وَعْدِهِ أَوْ وَعِيْدِهِ وَالتَّغَيُّرِ وَالنَّوْمِ وَالنُّعَاسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَحِيلُ علَى اللهِ تَعَالَى، فَكُلُّ ذَلِكَ مِن مَعَانِي الْمَخْلُوقَاتِ أَيْ أَوْصَافِهِم، وَمَنْ وَصَفَ اللهَ بِصِفَةٍ مِن صِفَاتِ الخَلْقِ فَقَدْ كَفَرَ وَزَاغَ عَنِ الحَقِّ، وَكَذَّبَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى]. وَقَدْ خَالَفَ أَحْمَدُ بنُ تَيْمِيَةَ الحَرَّانِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى «بُغْيَة الْمُرْتَاد» فِي تَفْسِيْرِ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [سورة الشورى] فَقَالَ مَا نَصُّهُ: «فَلَمْ يَتَمَكَّنْ أَنْ يَخْلُوَ تَنْزِيْهٌ عَنْ تَشْبِيْهٍ وَلَا تَشْبِيْهٌ عَنْ تَنْزِيْهٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۝١١﴾ فَنَزَّهَ ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ فَشَبَّهَ»، انْتَهَى كَلَامُ ابْنِ تَيْمِيَةَ بِحُرُوْفِهِ. فَنَعُوْذُ بِاللهِ مِن هَذَا الكَلَامِ القَبِيْحِ الشَّنِيْعِ الَّذِي يَرْمِي القُرْءَانَ بِالتَّشْبِيْهِ وَيَصِفُهُ بِأَنَّهُ مَحَلُّ الْكُفْرِ، فَكَيْفَ يُقَالُ إِنَّ فِي القُرْءَانِ ءَايَةً تُشَبِّهُ اللهَ بِغَيْرِهِ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيْلِ.

[وُجُوبُ معْرِفَةِ مَا يَجِبُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ وَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ]

(وَ)يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ وُجُوبًا عَيْنِيًّا أَنْ يَعْرِفَ (**مِثْلَ**) هَـ(**ذَا**) الَّذِي ذُكِرَ مِنَ الأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ أَيْ فَرْضٌ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ مَا يَجِبُ (**لِرُسْلِهِ**) يَعْنِي أَنْبِيَاءَهُ تَعَالَى أَيْ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ وَالْفَطَانَةِ. وَيَجِبُ مَعْرِفَةُ مَا يَجُوْزُ عَلَيْهِمْ كَالْمَرَضِ الَّذِي لَا يُنَفِّرُ كَالسُّخُونَةِ، وَيَجِبُ أَيْضًا مَعْرِفَةُ مَا يَسْتَحِيْلُ فِي حَقِّهِمْ أَيْ لَا يَلِيْقُ بِهِمْ كَالْكُفْرِ وَالْكَبِيْرَةِ وَالْكَذِبِ وَصَغَائِرِ الْخِسَّةِ لأَنَّ ذَلِكَ نَقْصٌ يُنَافِي مَنْصِبَ النُّبُوَّةِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُسْتَحِيْلٌ عَلَيْهِمْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا (**فَاسْتَمِعَا**) أَيْ فَاسْتَمِعَنْ اسْتِمَاعَ تَفَهُّمٍ وَتَدَبُّرٍ.

[اِعْتِبَارُ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ فِي الْعَقِيدَةِ]

قَالَ بُرْهَانُ الدِّيْنِ اللَّقَّانِيُّ النَّاظِمُ:

11- إِذْ كُـلُّ مَـنْ قَلَّـدَ فِي التَّوْحِيْـدِ ❊ إِيمَانُـــهُ لَمْ يَخْـلُ مِـــنْ تَرْدِيْـــدِ

12- فَفِيــهِ بَعْـضُ الْقَــوْمِ يَحْكِـي الْخُلْفَـا ✻ وَبَعْضُــهُمْ حَقَّــقَ فِيــهِ الْكَشْــفَا

13- فَقَــالَ: إِنْ يَجْــزِمْ بِقَــوْلِ الْغَــيْرِ ✻ كَفَــى وَإِلَّا لَمْ يَــزَلْ فِي الضَّــيْرِ

فَظَاهِرُ الَّذِي فِي النَّظْمِ: «إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيْدِ الخ» يُشِيْرُ إِلَى اعْتِمَادِ الْقَوْلِ الْمَرْدُوْدِ بِمَنْعِ التَّقْلِيْدِ فِي أُصُوْلِ الدِّيْنِ، وَهُوَ خِلَافُ الصَّوَابِ وَالْمُعْتَمَدِ، لِأَنَّ مَعْنَى كَلَامِهِم أَنَّهُ إِنَّمَا تَقَرَّرَ وُجُوْبُ مَعْرِفَةِ الدَّلِيْلِ العَقْلِيِّ عَلَى وُجُوْدِ اللهِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ لِصِحَّةِ إِيمَانِهِ، **(إِذْ)** أَيْ لِأَنَّ إِيمَانَ الْمُقَلِّدِ فِي عَقَائِدِ التَّوْحِيْدِ وَهُوَ **(كُلُّ مَن قَلَّدَ)** غَيْرَهُ أَيْ أَخَذَ بِقَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ تَقْرِيْرِهِ **(فِي)** أُصُوْلِ **(التَّوْحِيْدِ)** مُعْتَقِدًا الْمَعْنَى الإِجْمَالِيَّ الظَّاهِرَ مِنْ لَفْظِ الشَّهَادَتَيْنِ مِن غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ أَدْنَى دَلِيْلٍ عَقْلِيٍّ عَلَى وُجُوْدِ اللهِ فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي النَّظْمِ **(إِيمَانُهُ)** أَيْ تَصْدِيْقُهُ بِأُصُوْلِ التَّوْحِيْدِ لَا يَصِحُّ طَالَمَا أَنَّهُ بَعْدُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَتَعْلِيْلُ الْقَائِلِيْنَ بِذَلِكَ أَنَّ إِيمَانَهُ **(لَمْ يَخْلُ)** أَيْ لَمْ يَسْلَمْ **(مِنْ تَرْدِيْدٍ)** أَيْ لَيْسَ فِيْهِ جَزْمٌ مُصَاحِبٌ لِلتَّصْدِيْقِ، وَهَذَا الْكَلَامُ خِلَافُ مَذْهَبِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ وَالْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنْ أَتْبَاعِهِ، وَإِنَّمَا جَرَى عَلَى مَا فِي النَّظْمِ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنْهُمْ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِيَ لَوْ وَافَقَ مَا فِي النَّظْمِ الصَّوَابَ وَالْمُعْتَمَدَ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ فَقِيْلَ:

وَالحُكْــمُ لِمَــنْ قَلَّــدَ فِي التَّوْحِيــدِ ✻✻ بِصِــحَّةِ الإِيمَــانِ عَــنْ تَقْلِيْــدِ

(فَفِيهِ) أَيْ فَفِي صِحَّةِ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ **(بَعْضُ الْقَوْمِ)** أَيْ مِنَ الْمُصَنِّفِيْنَ فِي هَذَا الفَنِّ **(يَحْكِي)** عَلَى التَّفْصِيْلِ **(الْخُلْفَا)** أَيِ الِاخْتِلَافَ الْوَاقِعَ بَيْنَ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي مَسْئَلَةِ صِحَّةِ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ وَعَدَمِهَا، وَالصَّوَابُ الْمُعْتَمَدُ فِي ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَاحِدٌ لَا غَيْرُ وَهُوَ الِاكْتِفَاءُ بِالتَّقْلِيْدِ مَعَ الْعِصْيَانِ بِتَرْكِ مَعْرِفَةِ الدَّلِيْلِ العَقْلِيِّ عَلَى وُجُوْدِ اللهِ. فَالِاسْتِدْلَالُ عَلَى وُجُودِ اللهِ وَاجِبٌ، وَمَنْ لَم يَسْتَدِلَّ فَهُوَ عَاصٍ لَكِنَّ الْإِسْلَامَ يَصِحُّ مِنْهُ بِالْجَزْمِ بِمَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ حِيْنَ النُّطْقِ بِهِمَا، لِأَنَّ مَنْ جَزَمَ بِمَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ وَقَدْ نَطَقَ بِهِمَا فَهُوَ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ وَلَوْ لَمْ يَسْتَدِلَّ.

(وَبَعْضُهُمْ) أَيْ بَعْضُ الْمُصَنِّفِيْنَ فِي هَذَا الفَنِّ كَالشَّيْخِ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّوَاوِيِّ الجَزَائِرِيِّ الْمَالِكِيِّ (ت 884هـ) وَالشَّيْخِ تَاجِ الدِّيْنِ السُّبْكِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت 771هـ) قَدْ **(حَقَّقَ)** أَيْ أَتْقَنَ كُلَّ **(فِيهِ)** أَيْ فِي الْكَلَامِ عَلَى إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ **(الْكَشْفَا)** أَيِ الْبَيَانَ وَالْإِيْضَاحَ عَنْ شَأنِهِ مَتَى يَصِحُّ إِيمَانُهُ.

(**فَقَالَ**) الْبَعْضُ كَتَاجِ الدِّيْنِ السُّبْكِيِّ (**إِنْ يَجْزِمْ**) مُصَدِّقًا أَيْ إِنْ يَقْطَعِ الْمُقَلِّدُ قَطْعًا (**بِ**)صِحَّةِ (**قَوْلِ**) هَذَا (**الْغَيْرِ**) الَّذِي هُوَ قَلَّدَهُ فِي العَقِيدَةِ الحَقَّةِ مِن غَيْرِ مَعْرِفَةِ أَدْنَى دَلِيْلٍ عَقْلِيٍّ (**كَفَى**) هَذَا الْمُقَلِّدَ تَقْلِيْدُهُ مُقَلَّدَهُ فِي عَقَائِدِ إِيمَانِهِ عَن جَزْمٍ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ مِن غَيْرِ شَكٍّ، لَكِنَّهُ مُسْلِمٌ عَاصٍ بِتَرْكِهِ الِاسْتِدْلَالَ الْوَاجِبَ (**وَإِلَّا**) أَيْ وَإِنْ لَمْ يَجْزِمِ الْمُقَلِّدُ فِي اعْتِقَادِهِ بِمَا قَلَّدَ بِهِ مُقَلَّدَهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَقْبُوْلِ لَمْ يَكْفِهِ ذَلِكَ الِاعْتِقَادُ لِصِحَّةِ إِسْلَامِهِ لِأَنَّهُ بَعْدُ لَيْسَ مُصَدِّقًا جَازِمًا بَلْ (**لَمْ يَزَلْ**) وَاقِعًا (**فِي الضَّيْرِ**) أَيْ ضَرَرِ الشَّكِّ وَالتَّرَدُّدِ.

خلاصة: فَالصَّوَابُ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ الْقُدَامَى وَالْمُدَقِّقِيْنَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِيْنَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ التَّقْلِيْدِ فِي الْإِيْمَانِ أَنْ لَا يَحْصُلَ جَزْمٌ بِالْمُعْتَقَدِ الصَّحِيْحِ عِنْدَ الْمُقَلِّدِ غَيْرَهُ بِدُوْنِ مَعْرِفَةِ التَّوْحِيدِ بِالدَّلِيْلِ الْعَقْلِيِّ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ إِيْمَانَ الْمُقَلِّدِ صَحِيْحٌ إِنْ لَمْ يَحْصُلْ عِنْدَهُ شَكٌّ أَوْ تَزَحْزُحٌ عَنِ الْحَقِّ. وَأَمَّا مَا نُسِبَ إِلَى الْإِمَامِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ قَدَّسَ اللهُ سِرَّهُ الشَّرِيْفَ مِنْ عَدَمِ صِحَّةِ إِيمَانِ الْمُقَلِّدِ فَمَحْضُ كَذِبٍ وَافْتِرَاءٍ عَلَيْهِ كَمَا قَرَّرَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ (ت 465هـ) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي رِسَالَتِهِ الْمُسَمَّاةِ «شِكَايَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِحِكَايَةِ مَا نَالَهُمْ مِنْ مِحْنَةٍ».

[أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ]

وَلَمَّا فَرَغَ النَّاظِمُ مِنَ الكَلَامِ عَلَى الْمُقَلِّدِ وَأَنَّهُ يَكْفِي التَّقْلِيْدُ فِي عَقَائِدِ التَّوْحِيْدِ إِنْ كَانَ عَنْ تَصْدِيْقٍ جَازِمٍ، أَخَذَ يَتَكَلَّمُ عَلَى أَوَّلِ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ فَقَالَ:

14- وَاجْـــزِمْ بِأَنَّ أَوَّلًا مِمَّـــا يَجِـــبْ * مَعْرِفَـــةٌ وَفِيـــهِ خُلْـــفٌ مُنْتَصِـــبْ**

(**وَاجْزِمْ**) أَيِ اقْطَعْ بِاعْتِقَادِكَ أَيُّهَا الْمُكَلَّفُ جَازِمًا (**بِأَنَّ أَوَّلًا**) أَيْ أَوَّلَ شَيْءٍ (**مِمَّا**) أَيْ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي (**يَجِبْ**) عَلَيْكَ مَعْرِفَتُهَا هُوَ (**مَعْرِفَةٌ**) بِاللهِ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ بِلَا كَيْفٍ وَلَا تَشْبِيْهٍ، فَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ حَقِيْقَةَ اللهِ إِنَّمَا نَعْلَمُ بِالدَّلِيْلِ العَقْلِيِّ وَالنَّقْلِيِّ أَنَّهُ مَوْجُوْدٌ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا، فَمَعْرِفَتُنَا لَهُ تَعَالَى تَكُوْنُ بِاعْتِقَادِ أَنَّهُ الْمَوْجُوْدُ الَّذِي لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوْهِ وَأَنَّهُ مَوْجُودٌ بِلَا مَكَانٍ وَلَا جِهَةٍ وَلَيْسَ هُوَ شَيْئًا يُتَصَوَّرُ فِي

الْبَالِ أَوْ يُتَمَثَّلُ فِي الْقَلْبِ، وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى]، فَاللهُ تَعَالَى لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ، بَلْ مَمْنُوْعٌ أَنْ يُحَاوِلَ الْإِنْسَانُ الْوُصُولَ بِزَعْمِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيْقَةِ اللهِ لِأَنَّهُ لَا يَصِلُ مَهْمَا فَكَّرَ.

(**وَفِيهِ**) أَيْ وَفِي تَعْيِيْنِ أَوَّلِ الْوَاجِبَاتِ (**خُلْفٌ**) أَيِ اخْتِلَافٌ (**مُنْتَصِبْ**) أَيْ قَائِمٌ بَيْنَ الْمُحَقِّقِيْنَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنْفُسِهِمْ، وَلَمْ يُرِدِ اللَّقَّانِيُّ بِقَوْلِهِ «وَفِيْهِ خُلْفٌ» أَنَّ الْخِلَافَ الْوَاقِعَ فِي وُجُوْبِ الْمَعْرِفَةِ وَوُجُوبِ النَّظَرِ الْمُوْصِلِ إِلَيْهَا بَيْنَ جُمْهُوْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَغَيْرِهِم مُعْتَبَرٌ، بَلِ الصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ.

فَائِدَةٌ: اسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ بِالآيَةِ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ۝١٩﴾ [سورة محمد] عَلَى وُجُوْبِ تَعَلُّمِ عِلْمِ التَّوْحِيْدِ أَيِ الْقَدْرِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ لِلشَّخْصِ الْمَعْرِفَةُ الْوَاجِبَةُ بِاللهِ، وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ الْجُوَيْنِيُّ: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وُجُوبِ مَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى. وَلَا يَعْلَمُ اللهَ عَلَى الْحَقِيْقَةِ إِلَّا اللهُ، وَمَا مَبْلَغُ مَعْرِفَتِنَا بِاللهِ إِلَّا أَنَّهُ خَالِقٌ مَوْجُوْدٌ بِلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ.

[إِعْمَالُ نَظَرِ الْفِكْرِ فِي الْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ وَالسُّفْلِيِّ]

وَلَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ عَلَى الأَصَحِّ مَعْرِفَةُ اللهِ، وَكَانَ النَّظَرُ وَسِيْلَةً يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَيْهِ، قَالَ:

15- فَانْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلِ ＊ لِلْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ ثُمَّ السُّفْلِي

16- تَجِدْ بِهِ صُنْعًا بَدِيعَ الْحِكَمِ ＊ لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ الْعَدَمِ

فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَعْرِفَةَ (**فَانْظُرْ**) أَيُّهَا الْمُكَلَّفُ الْمُخَاطَبُ نَظَرَ فِكْرٍ وَتَفَكُّرٍ (**إِلَى**) أَيْ فِي أَحْوَالِ (**نَفْسِكَ**) أَيْ ذَاتِكَ ابْتِدَاءً لِأَنَّهَا أَقْرَبُ مَا تُدْرِكُهُ إِلَيْكَ. فَاللهُ تَعَالَى جَعَلَ أَصْلَنَا مِنَ النُّطْفَةِ الَّتِي هِيَ مَاءٌ مَهِيْنٌ، وَأَمَرَنَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ بِالتَّدَبُّرِ فِي أَنْفُسِنَا فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ۝٢١﴾ [سورة الذاريات]. قَالَ عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيْرِهَا: «أَفَلَا تُبْصِرُوْنَ اخْتِلَافَ الْأَلْسِنَةِ وَالصُّوَرِ وَالْأَلْوَانِ وَالطَّبَائِعِ» اهـ.

(**ثُمَّ**) أَيْ بَعْدَ نَظَرِكَ فِي أَحْوَالِ نَفْسِكَ (**انْتَقِلِ**) أَيِ مِنْ بَعْدِ نَظَرِكَ الْأَوَّلِ (**لِلْعَالَمِ**) أَيْ لِلنَّظَرِ فِي أَحْوَالِ الْعَالَمِ (**الْعُلْوِيِّ**) وَمَا فِيْهِ، وَالْعَالَمُ اسْمٌ لِكُلِّ مَوْجُودٍ سِوَى اللهِ تَعَالَى، وَالْعَالَمُ الْعُلْوِيُّ هُوَ السَّمَاوَاتُ وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ وَالْمَلَائِكَةُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالسَّحَابُ وَغَيْرُهَا، فَلَوْ رَفَعْتَ بَصَرَكَ إِلَى السَّمَاءِ فَانْظُرْ فِيهَا وَفِي كَوَاكِبِهَا وَطُلُوعِهَا وَغُرُوبِهَا وَشَمْسِهَا وَقَمَرِهَا وَاخْتِلَافِ مَشَارِقِهَا وَمَغَارِبِهَا وَدُؤُوبِهَا فِي الْحَرَكَةِ عَلَى الدَّوَامِ

مِنْ غَيْرِ فُتُورٍ فِي حَرَكَتِهَا وَسَيْرِهَا، بَلْ تَجْرِي جَمِيعًا فِي مَنَازِلَ مُرَتَّبَةٍ بِحِسَابٍ مُقَدَّرٍ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ إِلَى أَنْ يَشَاءَ اللهُ. وَتَدَبَّرْ فِي كَثْرَةِ كَوَاكِبِ السَّمَاءِ وَاخْتِلَافِ أَلْوَانِهَا وَكَيْفِيَّةِ أَشْكَالِهَا. ثُمَّ انْظُرْ إِلَى مَسِيرِ الشَّمْسِ فِي فَلَكِهَا مُدَّةَ سَنَةٍ، فَهِيَ تَطْلُعُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَتَغْرُبُ، وَلَوْلَا طُلُوعُهَا وَغُرُوبُهَا لَمَا اخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَلَمْ تُعْرَفِ الْمَوَاقِيتُ، وَلَأَطْبَقَ الظَّلَامُ أَوِ الضِّيَاءُ عَلَى الدَّوَامِ فَكَانَ لَا يَتَمَيَّزُ وَقْتُ الْمَعَاشِ عَنْ وَقْتِ الِاسْتِرَاحَةِ. وَانْظُرْ كَيْفَ أَنَّ السَّمَاءَ مَمْسُوكَةٌ مِنْ غَيْرِ عَمَدٍ وَمِنْ غَيْرِ عِلَاقَةٍ مِنْ فَوْقِهَا مَحْفُوظَةٌ عَنِ السُّقُوْطِ. وَعَجَائِبُ السَّمَاوَاتِ لَا مَدْرَكَ بَلْ لَا مَطْمَعَ لَنَا فِي إِحْصَاءِ عُشْرِ عُشَيْرِ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهَا.

(ثُمَّ) إِذَا عَرَفْتَ طَرِيقَ الْفِكْرِ بِنَظَرِكَ فِي نَفْسِكَ أَوَّلًا وَفِي بَعْضِ مَا فِي الْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ ثَانِيًا فَانْتَقِلْ مِنْ بَعْدِهِ ثَالِثًا إِلَى التَّفَكُّرِ فِي أَحْوَالِ الْعَالَمِ **(السُّفْلِيِّ)** كَالْأَرْضِ الَّتِي هِيَ مَقَرُّكَ وَمَا حَوَتْهُ مِنْ أَنْهَارٍ وَبِحَارٍ وَجِبَالٍ وَأَشْجَارٍ وَمَعَادِنَ. فَقَدْ خَلَقَهَا اللهُ فِرَاشًا وَمِهَادًا، وَسَلَكَ فِيهَا سُبُلًا فِجَاجًا، وَجَعَلَهَا ذَلُولًا لِتَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا، وَجَعَلَهَا قَارَّةً لَا تَتَحَرَّكُ، وَأَرْسَى فِيهَا الْجِبَالَ أَوْتَادًا لَهَا تَمْنَعُهَا مِنْ أَنْ تَمِيدَ، ثُمَّ وَسَّعَ أَكْنَافَهَا وَأَحْكَمَ جَوَانِبَهَا بِالْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ وَأَوْدَعَ الْمِيَاهَ تَحْتَهَا فَفَجَّرَ الْعُيُونَ وَأَسَالَ الْأَنْهَارَ تَجْرِي عَلَى وَجْهِهَا، وَأَخْرَجَ فُنُونَ الْأَشْجَارِ وَالنَّبَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ الْأَشْكَالِ وَالْأَلْوَانِ وَالطُّعُومِ وَالصِّفَاتِ وَالرَّوَائِحِ. فَإِنَّكَ إِنْ تَنْظُرْ فِي بَعْضِ أَحْوَالِ مَا ذُكِرَ **(تَجِدْ بِهِ)** أَيْ تَجِدْهُ يَعْنِي العَالَمَ وَتَتَحَقَّقُهُ **(صُنْعًا بَدِيعَ الْحِكَمِ)** أَيْ عَالَمًا مُخْتَرَعًا مَصْنُوْعًا لَا عَلَى مِثَالٍ سَابِقٍ، **(لَكِنْ)** هَذَا الْعَالَمُ وَإِنْ كَانَ بَدِيْعًا فَهُوَ حَادِثٌ لَهُ بِدَايَةٌ بِشَهَادَةِ أَنَّهُ **(بِهِ)** أَيْ بِالْعَالَمِ يَعْنِي بِأَجْرَامِهِ **(قَامَ دَلِيْلُ)** أَيْ أَمَارَةُ جَوَازِ **(الْعَدَمِ)** أَيْ أَنَّ كُلَّ مَا فِي الْعَالَمِ يَجُوْزُ عَلَيْهِ الْعَدَمُ، وَلَوْ كَانَتِ الْأَجْرَامُ قَدِيْمَةً مَوْجُوْدَةً فِي الْأَزَلِ لَلَزِمَ عُرُوُّهَا عَنِ الْأَعْرَاضِ الْمُلَازِمَةِ لَهَا، وَذَلِكَ مُحَالٌ لِاسْتِحَالَةِ عُرُوِّ الْجِرْمِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُوْنِ مَعًا مَثَلًا.

فائدة: يُقَالُ: أَبْدَعَ الْأَشْيَاءَ أَيْ أَوْجَدَهَا مِنَ الْعَدَمِ فَهُوَ مُبْدِعٌ. وَيُقَالُ: أَبْدَعْتُ الشَّيْءَ وَابْتَدَعْتُهُ اسْتَخْرَجْتُهُ وَأَحْدَثْتُهُ. وَالْبِدْعَةُ اسْمٌ مِنَ الِابْتِدَاعِ كَالرِّفْعَةِ مِنَ الِارْتِفَاعِ، وَهِيَ فِي الشَّرْعِ مَا أُحْدِثَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ فِي الدِّيْنِ أَيْ لَمْ يَنُصَّ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ أَيْ لَمْ يُذْكَرْ فِي الْقُرْءَانِ وَلَا فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ وَاحِدٌ مِنْ خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: وَاجِبَةٍ وَمَنْدُوبَةٍ وَمُحَرَّمَةٍ وَمَكْرُوهَةٍ وَمُبَاحَةٍ. فَمِنَ الْوَاجِبَةِ عَلَى الْكِفَايَةِ نَظْمُ أَدِلَّةِ الْمُتَكَلِّمِيْنَ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ لِلرَّدِّ عَلَى الْمَلَاحِدَةِ وَالْمُبْتَدِعِيْنَ، وَمِنَ الْمَنْدُوبَةِ تَصْنِيفُ كُتُبِ الْعِلْمِ وبِنَاءُ الْمَدَارِسِ الَّتِي تُعَلِّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْحَرَامُ وَالْمَكْرُوهُ ظَاهِرَانِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ هُوَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ.

[انْحِصَارُ الْعَالَمِ فِي الْأَعْيَانِ وَالْأَعْرَاضِ]

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ أَنَّ بُرْهَانَ الْمُتَكَلِّمِيْنَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى حُدُوْثِ هَذَا الْعَالَمِ مُنْحَصِرٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَجْرَامِ وَالْأَعْرَاضِ الْقَائِمَةِ بِهَا، وَمَبْنَى الِاسْتِدْلَالِ هُوَ أَنَّ لِتِلْكَ الْأَجْرَامِ صِفَاتٍ زَائِدَةً عَلَيْهَا يُسْتَدَلُّ بِحُدُوْثِهَا عَلَى حُدُوْثِ مَوْصُوْفَاتِهَا الْأَجْرَامِ. وَهَذَا الدَّلِيْلُ يَنْبَنِي عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِيْنَ عَلَى إِثْبَاتِ أُصُوْلٍ سَبْعَةٍ:

الْأَوَّلُ: إِثْبَاتُ زَائِدٍ تَتَّصِفُ بِهِ الأَجْرَامُ.

وَالثَّانِي: إِبْطَالُ قِيَامِ ذَلِكَ الزَّائِدِ «الْمُسَمَّى العَرَضَ» بِنَفْسِهِ.

وَالثَّالِثُ: إِبْطَالُ انْتِقَالِ الْعَرَضِ مِنْ جِرْمٍ إِلَى ءَاخَرَ.

وَالرَّابِعُ: إِبْطَالُ كُمُوْنِهِ وَظُهُوْرِهِ فِي نَفْسِ الوَقْتِ فِي جِرْمٍ وَاحِدٍ لِكَوْنِ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى اجْتِمَاعِ الضِّدَّيْنِ فِي الْمَحَلِّ الوَاحِدِ وَهُوَ مُحَالٌ.

وَالخَامِسُ: إِثْبَاتُ اسْتِحَالَةِ انْتِفَاءِ وَعَدَمِ الْقَدِيمِ.

وَالسَّادِسُ: إِثْبَاتُ كَوْنِ الأَجْرَامِ مُلَازِمَةً لِذَلِكَ الزَّائِدِ ـ أَيْ العَرَضِ ـ لَا يَنْفَكُّ عَنْ ذَلِكَ الزَّائِدِ.

وَالسَّابِعُ: إِثْبَاتُ اسْتِحَالَةِ دُخُوْلِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا فِي الوُجُوْدِ. وَقَدْ بَسَطَ الْمُتَكَلِّمُوْنَ بَرَاهِيْنَ تِلْكَ الْأُصُولِ السَّبْعَةِ فِي مَبْسُوْطَاتِهِم وَمُطَوَّلَاتِهِم، وَقَدْ وَفَّقَنَا اللهُ إِلَى تَوْضِيْحِ تِلْكَ الْأُصُوْلِ بِإِطْنَابٍ فِي شَرْحِنَا الْكَبِيْرِ عَلَى الْعَقَائِدِ السَّنُوْسِيَّةِ فَلْتُرَاجَعْ ثَمَّةَ.

[قَاعِدَةٌ: يَسْتَحِيلُ قِدَمُ مَا جَازَ عَدَمُهُ]

17- وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ * عَلَيْهِ قَطْعًا يَسْتَحِيْلُ الْقِدَمُ**

(**وَكُلُّ مَا**) أَيْ شَيْءٍ حَادِثٍ (**جَازَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ**) أَيِ الْفَنَاءُ، فَإِنَّهُ (**عَلَيْهِ قَطْعًا**) أَيْ جَزْمًا مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ (**يَسْتَحِيلُ**) أَيْ يَمْتَنِعُ (**الْقِدَمُ**) فَيَنْتُجُ أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ، وَهُوَ مَا أَثْبَتْنَاهُ فِي دَلِيْلِ الْأُصُوْلِ السَّبْعَةِ ءَانِفًا.

وَخُلَاصَةُ تَقْرِيْرِ الْبُرْهَانِ عَلَى اسْتِحَالَةِ قِدَمِ الْعَالَمِ أَنْ يُقَالَ:

- **الْمُقَدِّمَةُ الصُّغْرَى**: الْعَالَمُ يَجُوْزُ عَلَيْهِ الْعَدَمُ إِذْ هُوَ أَعْيَانٌ وَأَعْرَاضٌ.
- **وَالْمُقَدِّمَةُ الْكُبْرَى**: وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ الْقِدَمُ.
- **فَالنَّتِيجَةُ**: اسْتِحَالَةُ الْقِدَمِ عَلَى الْعَالَمِ أَعْيَانًا وَأَعْرَاضًا، فَيَكُوْنُ حَادِثًا لَا غَيْرُ لِأَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ الْقِدَمِ وَالْحُدُوْثِ، وَبِانْتِفَاءِ الْقِدَمِ عَنْهُ يَثْبُتُ الْحُدُوْثُ لَهُ.

وَقَدْ شَذَّ عَن هَذَا الحَقِّ بَعْضُ الْفَلَاسِفَةِ الْقُدَامَى كَأَرِسْطُو الْقَائِلِ بِقِدَمِ الْعَالَمِ نَوْعًا وَأَفْرَادًا، وَبَعْضُ الْفَلَاسِفَةِ الْمُحْدَثِيْنَ كَابْنِ سِيْنَا وَالْفَارَابِي الْقَائِلَيْنِ بِأَزَلِيَّةِ نَوْعِ الْعَالَمِ وَمَادَّتِهِ وَحُدُوْثِ أَفْرَادِهِ، وَتَبِعَهُمْ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي الْحِذْقَ فِي الْمَعْقُوْلَاتِ عَلَى ذَلِكَ كَابْنِ تَيْمِيَةَ حَيْثُ قَالَ بِالْقِدَمِ الْجِنْسِيِّ لِلْعَالَمِ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ» وكِتَابِهِ الْمُسَمَّى «مُوَافَقَةِ صَرِيحِ الْمَعْقُوْلِ لِصَحِيْحِ الْمَنْقُوْلِ أَوْ دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» وكِتَابِهِ الْمُسَمَّى «نَقْدِ مَرَاتِبِ الإِجْمَاعِ» وَمَجْمُوْعِ فَتَاوِيْهِ أَيْضًا عِنْدَ شَرْحِهِ حَدِيْثَ عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ.

وَمِمَّنْ نَقَلَ إِجْمَاعَ الأُمَّةِ عَلَى أَنَّ العَالَمَ لَهُ مَبْدَأٌ مِنْهُ ابْتَدَأَ الْعَضُدُ الْإِيْجِيُّ (ت 756هـ) فِي الرَّسَائِلِ الْعَضُدِيَّةِ، وَحَكَى الْقَاضِيْ عِيَاضٌ الْمَالِكِيُّ وَالزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُمَا الْإِجْمَاعَ عَلَى تَكْفِيْرِ مَنْ يَقُوْلُ بِقِدَمِ الْعَالَمِ.

[الْكَلَامُ عَلَى الْإِيْمَانِ وَالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ]

18- وَفُسِّرَ الْإِيْمَانُ بِالتَّصْدِيقِ ❊ وَالنُّطْقُ فِيْهِ الْخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ

19- فَقِيلَ: شَرْطٌ كَالْعَمَلْ، وَقِيلَ: بَلْ ❊ شَطْرٌ، وَالإِسْلَامَ[1] اشْرَحَنَّ بِالْعَمَلْ

(وَفُسِّرَ) أَيْ عُرِّفَ وَحُدَّ **(الْإِيْمَانُ)** لُغَةً **(بِـ)**مُطْلَقِ **(التَّصْدِيقِ)** وَأَمَّا شَرْعًا فَقَد حَدَّ جُمْهُوْرُ الأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةِ الإِيْمَانَ بِأَنَّهُ الإِيْمَانُ بِاللهِ وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَالتَصْدِيْقُ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الاعْتِقَادِ بِكُلِّ مَا جَاءَ وَعُلِمَ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ، وَقَدْ يُقَالُ: التَّصْدِيْقُ الْمُرَادُ هُنَا هُوَ الْإِذْعَانُ أَيْ الرِّضَى بِمَا جَاءَ بِهِ

---

[1] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ المُخْتَصَرِ: «تَنْبِيهٌ: لَكَ فِي الْإِسْلَامِ الْمَنْقُولِ حَرَكَةُ هَمْزَتِهِ إِلَى اللَّامِ بَعْدَ طَرْحِهَا، لِلْوَزْنِ: النَّصْبُ وَالرَّفْعُ، وَمَا بَعْدَهُ عَامِلُهُ، أَوْ خَبَرُهُ (أَيْ خَبَرُ الرَّفْعِ) حُذِفَ مِنْهُ عَائِدُ الْمُبْتَدَأِ مَنْصُوبًا» اهـ.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الإِيْمَانُ بِاللهِ وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ، وَلَيْسَ الْإِيمَانُ مُجَرَّدَ التَّصْدِيْقِ بَلِ هُوَ التَّصْدِيْقُ الَّذِي يَقْتَرِنُ بِهِ الاعْتِقَادُ، وَأَمَّا العَمَلُ فَهُوَ لِكَمَالِ الإِيْمَانِ وَلَيْسَ لِأَصْلِ حُصُولِهِ، فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ لا يُشْبِهُ شَيْئًا وَأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ غَيْرُهُ الْعِبَادَةَ وَجَزَمَ بِذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ تَرَدُّدٌ أَلْبَتَّةَ وَصَدَّقَ وَأَيْقَنَ وَاعْتَقَدَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَمْ يَعْمَلْ مِنْ الْأَعْمَالِ غَيْرَ أَنَّهُ تَشَهَّدَ لِلدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ إِنْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ غَيْرَ مُسْلِمٍ، فَلَمْ يُصَلِّ وَلَمْ يُزَكِّ وَلَمْ يَصُمْ، لَكِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ عَمَلًا يُعَدُّ كُفْرًا بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ كَدَوْسِ الْمُصْحَفِ عَمْدًا أَوْ رَمْيِهِ فِي الْقَاذُورَةِ، فَتَجَنَّبَ الكُفْرِيّاتِ كُلَّهَا لَكِنْ غَلَبَهُ التَّقْصِيْرُ فِي الْعَمَلِ، فَهَذَا لَا يَنْفِي أَصْلَ الْإِيْمَانِ أَيْ أَصْلَ التَّصْدِيقِ، فَالتَّصْدِيْقُ وَالاعْتِقَادُ بَعْدُ مَوْجُوْدَانِ.

(وَ)أَمَّا (**النُّطْقُ**) بِالشَّهَادَتَيْنِ وُجُوْبًا بَعْدَ البُلُوْغِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَ(**فِيهِ الخُلْفُ**) أَيِ الاخْتِلَافُ حَاصِلٌ بَيْنَ الْمَالِكِيَّةِ مِنْ جِهَةٍ لِقَوْلِهِمْ بِإِيجَابِهِ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ وَتَرَتُّبِ الْإِثْمِ عَلَى تَارِكِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَبَيْنَ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَى مِن جِهَةٍ ثَانِيَةٍ لِقَوْلِهِمْ بِعَدَمِ وُجُوْبِ النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَارِجَ الصَّلَاةِ، وَهَذَا الخِلَافُ جَارٍ مِن كُلٍّ مِنَ الجِهَتَيْنِ مُؤَيَّدٌ (**بِالتَّحْقِيقِ**) أَيْ بِالْأَدِلَّةِ الَّتِي يَنْصِبُهَا كُلُّ فَرِيْقٍ قَائِمَةً عَلَى إِثْبَاتِ دَعْوَاهُ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ.

وَلَا يَصِحُّ حَمْلُ الْبَيْتِ عَلَى وُجُوْدِ خِلَافٍ مُعْتَبَرٍ فِي نُطْقِ الْكَافِرِ الْقَادِرِ عَلَى النُّطْقِ لِلدُّخُوْلِ فِي دِيْنِ الْإِسْلَامِ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِسْلَامُهُ بِدُوْنِ النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ إِنْ قَدَرَ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيْهِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْقَسْطَلَّانِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَنَصُّهُ: «اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِيْنَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ الَّذِي يُحْكَمُ بِأَنَّهُ مِن أَهْلِ القِبْلَةِ وَلَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ لَا يَكُوْنُ إِلَّا مَنِ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ دِيْنَ الْإِسْلَامِ اعْتِقَادًا جَازِمًا خَالِيًا عَنِ الشُّكُوْكِ وَنَطَقَ مَعَ ذَلِكَ بِالشَّهَادَتَيْنِ، فَإِنِ اقْتَصَرَ عَلَى أَحَدِهِمَا لَم يَكُنْ مِن أَهْلِ القِبْلَةِ أَصْلاً بَلْ يُخَلَّدُ فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ يَعْجَزَ عَنِ النُّطْقِ لِخَلَلٍ فِي لِسَانِهِ أَوْ لِعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْهُ لِمُعَاجَلَةِ الْمَنِيَّةِ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ حِيْنَئِذٍ يَكُوْنُ مُؤْمِنًا بِالِاعْتِقَادِ مِن غَيْرِ لَفْظٍ» اهـ.

فَلَا عِبْرَةَ بَعْدَ الْإِجْمَاعِ بِمَا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ مِنْ أَنَّ: «مَنِ اعْتَقَدَ دِيْنَ الْإِسْلَامِ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِالشَّهَادَتَيْنِ مِن غَيْرِ عُذْرٍ مَنَعَهُ مِنَ الْقَوْلِ يَنْفَعُهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ»، فَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ وَنَحْنُ لَا نُثْبِتُهُ عَلَى الْقَاضِي عِيَاضٍ، فَلَعَلَّهُ دَسٌّ تَنَاقَلَتْهُ النُّسَّاخُ بِلَا تَحْقِيْقٍ وَلَا تَدْقِيْقٍ، وَإِلَّا فَمَا مَعْنَى حَثِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عَلَى النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَإِصْرَارِهِ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، مَعَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ رَأَى

مِنَ النَّبِيِّ الْمُعْجِزَاتِ وَكَانَ يُصَدِّقُهُ فِي أَمْرِ نُبُوَّتِهِ، لَكِنَّهُ مَا نَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَمَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي الْحَدِيْثِ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الْكَافِرَ قَدْ مَاتَ فَمَا تَرَى فِيهِ؟ قَالَ: «**أَرَى أَنْ تُغَسِّلَهُ وَتُجِنَّهُ**[1]» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ.

وَلَوْ قَالَ اللَّقَّانِيُّ النَّاظِمُ:

وَفُسِّرَ الْإِيمَانُ بِالتَّصْدِيْقِ ❋❋ بِالْقَلْبِ مَعْ جَزْمٍ عَلَى التَّحْقِيقِ

لَكَانَ ظَاهِرُ البَيْتِ يُوَافِقُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُوْرُ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ، وَلَا نَظُنُّ إِلَّا أَنَّ اللَّقَّانِيَّ مِنْهُمْ، لَكِنَّ ظَاهِرَ الْبَيْتِ يُوْهِمُ فَسَادًا زَلَّ بِسَبَبِهِ بَعْضُ شُرَّاحِ الْجَوْهَرَةِ، أَجَارَنَا اللهُ مِن سُوْءِ الْخَاتِمَةِ.

[الْعَمَلُ شَرْطُ كَمَالٍ لِلْإِيمَانِ لَا شَرْطُ صِحَّةٍ]

(**فَ**)قَدْ (**قِيلَ**) إِنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ مِنْ قَادِرٍ عَلَى النُّطْقِ (**شَرْطٌ**) لِصِحَّةِ الْإِيْمَانِ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا ثُمَّ أَرَادَ الدُّخُوْلَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيْحُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَبْلَ الْإِجْمَاعِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُوْلُ اللهِ**» وَهُوَ حَدِيْثٌ مُتَوَاتِرٌ رَوَاهُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَحَابِيًّا، وَلَا يَصِحُّ حَمْلُ «فَقِيْلَ» عَلَى مَعْنَى التَّمْرِيْضِ لِتَضْعِيْفِ هَذَا الْقَوْلِ، وَلَوْ عَبَّرَ اللَّقَّانِيُّ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَكَانَ أَحْسَنَ، لِأَنَّ الحَدِيْثَ ثَابِتٌ وَالْأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ عَلَى أَنَّ الشَّهَادَتَيْنِ شَرْطٌ لِلدُّخُوْلِ فِي الْإِسْلَامِ مِمَّنْ قَدَرَ عَلَى النُّطْقِ، كَمَا نَقَلْنَاهُ مِنْ عِبَارَةِ النَّوَوِيِّ.

ثُمَّ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ (**كَالْعَمَلِ**) أَيْ مِثْلُهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كُلًّا شَرْطٌ لِأَمْرٍ مُعَيَّنٍ، فَالنُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ شَرْطُ صِحَّةٍ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِ كَيْ يَصِحَّ إِسْلَامُهُ مَقْرُوْنًا بِصَحِيْحِ الِاعْتِقَادِ، وَأَمَّا الْعَمَلُ فَلَيْسَ شَرْطًا لِصِحَّةِ الْإِسْلَامِ بَلْ شَرْطُ كَمَالٍ فَقَطْ، فَتَارِكُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْوَاجِبَةِ كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَسَلًا، لَا جُحُوْدًا وَلَا اسْتِحْسَانًا لِقُبْحِ مَا فَعَلَ بَعْدَ الْعِلْمِ بِفَرْضِيَّتِهَا، هُوَ مُؤْمِنٌ عَاصٍ بِتَرْكِهِ الْوَاجِبَ مُفَوِّتٌ عَلَى نَفْسِهِ الثَّوَابَ مَعَ تَرَتُّبِ الْإِثْمِ الْكَبِيْرِ فِي نَحْوِ تَرْكِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ الْمَفْرُوْضَيْنِ، فَالْمُؤْمِنُ التَّارِكُ الْعَمَلَ الْوَاجِبَ

[1] أَيْ تَدْفِنَهُ.

يَبْقَى دَاخِلًا فِي دَائِرَةِ الْإِيمَانِ الَّتِي تَضْمَنُ لِمَنْ مَاتَ وَهُوَ فِي دَاخِلِهَا النَّجَاةَ مِنَ الْخُلُودِ الْأَبَدِيِّ فِي النَّارِ لَكِنَّهُ مُفَوِّتٌ عَلَى نَفْسِهِ الْكَمَالَ الَّذِي بِسَبَبِهِ يَنَالُ الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةَ فِي مَقَرِّ النَّعِيمِ الْأَبَدِيِّ فِي الْآخِرَةِ، لِأَنَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ أَيْ عَرَفَ اللهَ وَعَرَفَ رَسُولَهُ فَقَدْ دَخَلَ دَائِرَةَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ ثُمَّ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، خِلَافًا لِجُمْهُوْرِ الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِيْنَ بِأَنَّ أَدَاءَ الْفَرَائِضِ دَاخِلٌ فِي الْإِيمَانِ، وَعَلَيْهِ فَمَنْ تَرَكَ وَاجِبًا كَالصَّلَاةِ أَوْ فَعَلَ حَرَامًا كَالزِّنَى فَهُوَ عِنْدَهُمْ فَاقِدٌ لِلْإِيمَانِ، فَاعْتَبَرُوا صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ لَهُ مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ بَلْ يُقَالُ لَهُ فَاسِقٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ.

[مَعْنَى قَوْلِهِمْ «النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ شَطْرٌ مِنَ الْإِيمَانِ»]

قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ مِنْ قَادِرٍ عَلَى النُّطْقِ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ **(وَقِيلَ)** لَيْسَ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ مُجَرَّدَ شَرْطٍ لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ غَيْرَ دَاخِلٍ فِي حَقِيْقَةِ الْإِيمَانِ **(بَلْ)** الْإِقْرَارُ أَيِ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ بِاللِّسَانِ **(شَطْرٌ)** أَيْ جُزْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ عَظِيْمٌ فِي الدِّيْنِ، وَالْقَائِلُ بِذَلِكَ أَبُو حَنِيْفَةَ وَأَتْبَاعُهُ وَبَعْضُ الْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ، فَهُوَ عِنْدَهُمُ اسْمٌ لِعَمَلَيِ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ جَمِيْعًا أَيِ التَّصْدِيْقِ بِالْقَلْبِ مَعَ الْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَإِنَّ مَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَكَانَ قَادِرًا عَلَى النُّطْقِ وَلَمْ يَقَعْ مِنْهُ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ فَهُوَ كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ وَالْمُعْتَمَدُ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ كَمَا سَبَقَ.

(وَ)بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ حَدَّ الْإِيمَانِ مَشْيًا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيْفَةَ وَبَعْضِ الْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِمْ فَـ**(الْإِسْلَامَ اشْرَحَنَّ)** حَقِيْقَتَهُ أَيْ وَضِّحْهَا مُفَسِّرًا إِيَّاهَا جَرْيًا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ **(بِالْعَمَلِ)** الصَّالِحِ أَيِ امْتِثَالِ الْمَأْمُوْرَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمَنْهِيَّاتِ وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ الْإِذْعَانُ الظَّاهِرِيُّ لِتِلْكَ الْأَحْكَامِ كَالْإِقْرَارِ بِوُجُوْبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ إِنْ سُئِلَ عَنْهَا، فَالْإِسْلَامُ فِي اللُّغَةِ الْخُضُوْعُ وَالِانْقِيَادُ.

وَلَوْ عَبَّرَ اللَّقَّانِيُّ عِنْدَ هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ بِقَوْلِ:

وَهُوَ شَرْطٌ لَا الْعَمَلْ وَقِيلَ بَلْ ❋❋ شَطْرٌ، وَالِاسْلَامَ اشْرَحَنَّ بِالْعَمَلْ

لَكَانَ أَحْسَنَ، لِمَا فِيهِ مِنَ الِاسْتِغْنَاءِ عَنْ صِيغَةِ التَّضْعِيفِ فِي قَوْلِهِ «فَقِيْلَ شَرْطٌ»، وَلِئَلَّا يَتَوَهَّمَ مُتَوَهِّمٌ مِنْ قَوْلِهِ «كَالعَمَلْ» أَنَّ العَمَلَ ـ غَيْرَ الإِيمَانِ ـ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الإِيمَانِ كَمَا أَنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ شَرْطٌ

لِصِحَّتِهِ، وَالْإِشْكَالُ يَزُوْلُ بِقَوْلِ «لَا الْعَمَلْ» فَيَصِيْرُ الْمَعْنَى أَنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ شَرْطُ صِحَّةٍ وَالْعَمَلَ لَيْسَ كَذَلِكَ.

[بَيَانُ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ]

20- مِثَـالُ هَــذَا الْحَـجُّ وَالصَّـلَاةُ ﴿*﴾ كَـذَا الصِّـيَامُ فَـادْرِ وَالزَّكَـاةُ

ثُمَّ مَثَّلَ النَّاظِمُ لِبَعْضِ الْأَعْمَالِ الَّتِي بِهَا كَمَالُ الْإِيْمَانِ فَقَالَ: (**مِثَالُ هَذَا**) أَيِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الدَّالِّ عَلَى انْقِيَادِ فَاعِلِهِ ظَاهِرًا بِتَأْدِيَتِهِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الْمَأْمُوْرَ بِهَا (**الْحَجُّ**) وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِهَا، وَلُغَةً هُوَ: مُطْلَقُ الْقَصْدِ، وَشَرْعًا: قَصْدُ الكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْوُقُوْفِ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ عَلَى الْمُسْتَطِيْعِ وَاجِبٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿٩٧﴾﴾ [سورة الحج] وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ**» وَمِنْهَا الْحَجُّ. وَقَدَّمَ النَّاظِمُ ذِكْرَ الْحَجِّ فِي التَّرْتِيْبِ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَجْلِ النَّظْمِ لَا غَيْرُ وَإِلَّا فَالصَّلَاة هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الإِيْمَانِ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ، فَلَا شَيْءَ مِنَ الأَعْمَالِ يُوازِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَلَا يَفْضُلُهَا إِلَّا الإِيمَانَ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَقَدِ اعْتَبَرَ بَعْضُ جَهَلَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ الَّذِيْنَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ نَصِيْبٌ أَنَّ الْفَقِيْرَ - عَلَى زَعْمِهِمْ - إِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ أَنْ يَحُجَّ فَهُوَ كَافِرٌ هَادِمٌ لِرُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْخَبِيْثِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيْدِ.

(وَ)مِثَالُ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ أَيْضًا (**الصَّلَاةُ**) وَهِيَ لُغَةً: الدُّعَاءُ مُطْلَقًا، وَشَرْعًا: أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ مُفْتَتَحَةٌ بِالتَّكْبِيْرِ مُخْتَتَمَةٌ بِالتَّسْلِيْمِ بِشَرَائِطَ مَخْصُوْصَةٍ، وَهِيَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسٌ مَعْلُومَةٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَالْأَصْلُ فِيْهَا قَبْلَ الْإِجْمَاعِ ءَايَاتٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة] أَيْ حَافِظُوا عَلَيْهَا دَائِمًا، وَأَخْبَارٌ كَخَبَرِ الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ خَمْسِينَ صَلَاةً فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ وَأَسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ حَتَّى جَعَلَهَا خَمْسًا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ**»، فَالفَرَائِضُ مِنْهَا خَمْسَةٌ بالشَّرْعِ لَا يَزِيْدُ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَنْذُرَ الشَّخْصُ صَلَاةً فَتَلْزَمُهُ بِالنَّذْرِ.

(**كَذَا**) أَيْ مِثْلُ مَا ذُكِرَ مِنَ الْحَجِّ وَالصَّلَاةِ فِي كَوْنِهِ مِثَالًا لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ فَ(**الصِّيَامُ**) كَذَلِكَ، وَهُوَ لُغَةً: الإِمْسَاكُ، وشَرْعًا: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفطِرِ جَمِيْعَ النَّهَارِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوْصٍ، وَقَدْ فُرِضَ عَلَى الْمُكَلَّفِيْنَ فِي هَذِهِ الشَّرِيْعَةِ صَوْمُ رَمَضَانَ مِن كُلِ عَامٍ لَا غَيْرُ لِمَنْ أَطَاقَ مِنْهُم ذَلِكَ، وَكَانَ فَرْضُ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ (**فَادْرِ**) أَيِ اعْلَمْ ما ذُكِرَ، وَهُوَ حَشْوٌ كَمَّلَ بِهِ الوَزْنَ.

وَبعْدَ أَنْ مَثَّلَ النَّاظِمُ لِثَلَاثَةِ أَعْمَالٍ بَدَنِيَّةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ، أَعْقَبَهَا بِقَوْلِهِ: (**وَالزَّكَاةُ**) وَهُوَ مِثَالٌ لِلْعَمَلِ الْمَالِيّ مَعْطُوْفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَهِيَ اسْمُ مَصْدَرٍ بِمَعْنَى التَّزْكِيَةِ وَمَعْنَاهَا لُغَةً: التَّطْهِيْرُ وَالنَّمَاءُ وَالْمَدْحُ، وَشَرْعًا: اسْمٌ لِمَا يُخْرَجُ عَنْ مَالٍ أَوْ بَدَنٍ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ يُصْرَفُ لِطَائِفَةٍ مَخْصُوْصَةٍ، وَقَدْ فُرِضَتْ زَكَاةُ الْمَالِ وَزَكَاةُ الفِطْرَةِ بعدَ فرضِيَّةِ صِيَامِ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الهِجْرَةِ. وَقَوْلُنَا: «لِطَائِفَةٍ مَخْصُوْصَةٍ» فِيْهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيْلُ الشَّرْعِيُّ مِنْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ لِلزَّكَاةِ مَصَارِفَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَجْعَلْهَا لِكُلِّ عَمَلِ خَيْرٍ، فَلَوْ كَانَ جَعَلَهَا لِكُلِّ عَمَلِ خَيْرٍ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**» رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ. وَأَمَّا مُطْلَقُ الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ غَيْرَ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا تَجُوْزُ فِي الغَنِيِّ وَالفَقِيْرِ أَيْ يَجُوْزُ التَّصَدُّقُ عَلَى الغَنِيِّ كَمَا يَجُوْزُ التَّصَدُّقُ عَلَى الفَقِيْرِ وَإِنْ كَانَ التَّصَدُّقُ عَلَى الفَقِيْرِ أَفْضَلَ. أَمَّا هَذِهِ الزَّكَوَاتُ الَّتِي سَمَّاهَا اللهُ تَعَالَى «الصَّدَقَات» فِي سُوْرَةِ التَّوْبَةِ فَهِيَ مَخْصُوْصَةٌ لِأَصْنَافٍ سَمَّاهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي القُرْءَانِ الكَرِيْمِ. فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۝٦٠﴾ [سورة التوبة] لَا يَعْنِي بِهِ كُلَّ عَمَلٍ خَيْرِيٍّ إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الجِهَادَ أَيِ النَّاسَ الْمُتَطَوِّعِيْنَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَأَلْحَقَ بَعْضُ الأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِيْنَ وَهُوَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِالْمُجَاهِدِيْنَ «مَنْ يُرِيْدُ الْحَجَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَالٌ»، قَالَ: فَإِنَّهُ يَجُوزُ إِعْطَاؤُهُ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَحُجُّ بِهِ.

[الْقَوْلُ بِزِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ]

21- وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ ✲ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الْإِنْسَانِ

22- وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا، وَقِيلَ: لَا ✲ وَقِيلَ: لَا خُلْفَ، كَذَا قَدْ نُقِلَا

(**وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ**) وَنُقْصَانُهُ أَيْ رُجِّحَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْإِيمَانَ أَيْ أَصْلَهُ الَّذِي هُوَ التَّصْدِيْقُ يَزِيْدُ وَيَنْقُصُ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ، وَالتَّصْدِيْقُ مِنَ الْكَيْفِيَّاتِ النَّفْسَانِيَّةِ فَهُوَ يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَالنُّقْصَانَ، وَلِهَذَا يَكُونُ إِيمَانُ الصِّدِّيقِينَ أَقْوَى مِنْ إِيمَانِ غَيْرِهِمْ بِحَيْثُ لَا تَعْتَرِيهِمُ الشُّبَهُ وَلَا يَتَزَلْزَلُ إِيمَانُهُمْ بِعَارِضٍ بَلْ لَا تَزَالُ

قُلُوبُهُمْ مُنْشَرِحَةً نَيِّرَةً وَإِنِ اخْتَلَفَتْ عَلَيْهِمُ الْأَحْوَالُ، وَقَالَ ءَاخَرُوْنَ: إِنَّ الزِّيَادَةَ حَاصِلَةٌ لَا فِي التَّصْدِيْقِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ وَإِنَّمَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ شَطْرُ الْإِيْمَانِ.

ثُمَّ الْقَوْلُ بِزِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ هُوَ مَذْهَبُ جُمْهُوْرِ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَابْنِ عُمَرَ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَالْبُخَارِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ وَأَبِي عُبَيْدٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَحُذَيْفَةَ وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ وَالْحَسَنِ وَعَطَاءٍ وَالنَّخَعِيِّ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَجُمْهُورِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَلَا يَنْتَفِي أَصْلُ الْإِيْمَانِ عَنِ الْمُؤْمِنِ الْمُسْلِمِ مَهْمَا قَصَّرَ فِي الْعَمَلِ - الَّذِي هُوَ دُوْنَ الْإِيْمَانِ - طَالَمَا هُوَ بَعْدُ عَلَى الِاعْتِقَادِ الصَّحِيْحِ غَيْرَ وَاقِعٍ فِي الْكُفْرِ، وَإِنَّمَا يَزِيْدُ الْإِيْمَانُ وَيَنْقُصُ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ بِحَسَبِ الْعَمَلِ، وَعَلَى هَذَا تُحْمَلُ النُّصُوْصُ الوَارِدَةُ كَحَدِيْثِ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»، وَحَدِيْثِ: «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ**» أَيْ لَا يَكُوْنُ كَامِلَ الإِيْمَانِ وَمِثْلُهُ يُؤَوَّلُ حَدِيْثُ الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ**» فَمَعْنَى «**وَهُوَ مُؤْمِنٌ**» أَيْ وَهُوَ كَامِلُ الْإِيْمَانِ، فَإِذَا ارْتَكَبَ هَذَا وَهُوَ لَيْسَ كَامِلَ الْإِيْمَانِ فَهُوَ إِذَنْ نَاقِصُهُ. ثُمَّ كَوْنُهُ غَيْرَ كَامِلِ الْإِيْمَانِ لَا يَقْتَضِي فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ كَوْنَهُ مِن أَهْلِ الْكَبَائِرِ لَكِنَّهُ لَم يَبْلُغِ الْمَرْتَبَةَ الَّتِي يَكُوْنُ فِيْهَا مُتَّبِعًا لِلنَّبِيِّ اتِّبَاعًا كَامِلًا، وَهُوَ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا يَكُوْنُ مُؤْمِنًا كَامِلاً وَلِيًّا حَتَّى يَكُوْنَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، مِنْ مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ عِنْدَئِذٍ يَكُوْنُ وَلِيًّا، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَكْفِيْهُ أَنْ يَسْتَشْعِرَ فِي قَلْبِهِ تَعْظِيْمَ اللهِ وَتَعْظِيْمَ الرَّسُوْلِ وَهُوَ يَتْرُكُ الْوَاجِبَاتِ وَيَقَعُ فِي الْمُحَرَّمَاتِ، لِأَنَّ الْوَلِيَّ لَا يَبْلُغُ مَا يَبْلُغُهُ إِلَّا وَقَدْ مَرَّ عَلَيْهِ زَمَانٌ قَدْ ثَبَتَ فِيْهِ عَلَى الطَّاعَةِ وَهَجَرَ فِيْهِ الْمَعَاصِيَ.

وَأَمَّا الْوَارِدُ فِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ نَحْوُ: «**لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ**» فَالْمُرَادُ بِهِ نَفْيُ أَصْلِ الإِيْمَانِ عَمَّنْ لَم يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ وَلَيْسَ مُجَرَّدَ نَفْيِ كَمَالِ الْإِيْمَانِ وَمُخْتَارِهِ.

فَقَدْ ظَهَرَ لَكَ أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْإِيْمَانِ حَاصِلَةٌ **(بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الْإِنْسَانِ)** أَيْ بِسَبَبِ زِيَادَةِ طَاعَةِ الثَّقَلَيْنِ مِنْ نَحْوِ فِعْلِ مَأْمُوْرٍ بِهِ وَاجْتِنَابِ مَنْهِيٍّ عَنْهُ شَرْعًا، فَمُقْتَضَى زِيَادَةِ الطَّاعَةِ الْمَقْبُوْلَةِ عِنْدَ اللهِ زِيَادَةُ الْإِيْمَانِ مِن حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالْكَمَالُ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ.

(وَنَقْصُهُ) أَيِ الْإِيْمَانِ يَحْصُلُ **(بِنَقْصِهَا)** أَيِ الطَّاعَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ وَمَنْ ذَكَرْنَاهُمْ مِنَ الْأَعْلَامِ ءَانِفًا مِمَّنْ رَجَّحَ الْقَوْلَ بِزِيَادَتِهِ. وَدَلِيْلُ الْأَشَاعِرَةِ مِنَ الْعَقْلِ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيْمَانِ وَنُقْصَانِهِ أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَتَفَاوَتْ قُوَّةُ الْإِيْمَانِ لَكَانَ إِيْمَانُ الْمُنْهَمِكِيْنَ فِي الْمَعَاصِي وَالْفِسْقِ وَالْفُجُوْرِ مَعَ ضَعْفِهِ مُسَاوِيًا لِإِيمَانِ الْكُمَّلِ وَالْأَنْبِيَاءِ فِي الْقُوَّةِ وَالْكَمَالِ، **(وَقِيلَ لَا)** يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلتَّصْدِيْقِ الْبَالِغِ حَدَّ الْجَزْمِ وَالْإِذْعَانِ وَلَا يُتَصَوَّر فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالنُّقْصَانُ، وَالْقَائِلُوْنَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أَبُو حَنِيْفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ أَبُو الْمَعَالِي عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ عَنْهُ وَبَعْضُ الْأَشَاعِرَةِ. وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ مَحْمُولَةٌ عِنْدَهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا ءَامَنُوا فِي الْجُمْلَةِ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَيْهِ فَرْضٌ بَعْدَ فَرْضٍ فَكَانُوا يُؤْمِنُونَ بِكُلِّ فَرْضٍ خَاصَّةً، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ يَزِيدُ بِزِيَادَةِ مَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ، وَحَمْلُهُمُ الْآيَاتِ الدَّالَّةَ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ عَلَى هَذَا فِيْهِ نَظَرٌ أَوْضَحَهُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي شَرْحِ الْعَقَائِدِ النَّسَفِيَّةِ فَانْظُرْهُ. فَحَاصِلُ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيْفَةَ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّ أَصْلَ الْإِيْمَانِ لَا يَزِيْدُ وَلَا يَنْقُصُ لَكِنَّ الْوَصْفَ يَزِيْدُ وَيَنْقُصُ، فَالزِّيَادَةُ وَالنُّقْصَانُ مِنْ جِهَةِ الصِّفَةِ لَا مِنْ جِهَةِ الْعَيْنِ، وَلَمْ يَقْتَصِرِ الِاخْتِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ، بَلْ هُنَاكَ ثَالِثٌ حَكَاهُ اللَّقَّانِيُّ فَقَالَ: **(وَقِيلَ)** بِقَوْلٍ وَسَطٍ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، وَالْقَائِلُوْنَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ الفَخْرُ الرَّازِيُّ الْأَشْعَرِيُّ، فَقَدْ صَرَّحُوا بِأَنَّهُ **(لَا خُلْفَ)** أَيْ لَا خِلَافَ حَقِيْقِيٌّ بَيْنَ الْفَرِيْقَيْنِ بَلْ هُوَ لَفْظِيٌّ، لِأَنَّ الْخِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فَرْعُ تَفْسِيرِ الْإِيمَانِ، فَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِيْمَانَ لَا يَتَفَاوَتُ فَهُوَ مَصْرُوْفٌ إِلَى أَصْلِ الْإِيْمَانِ وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَتَفَاوَتُ فَهُوَ مَصْرُوْفٌ إِلَى الْإِيْمَانِ الْكَامِلِ، وَلَا نَقُوْلُ بِصِحَّةِ قَوْلِ الرَّازِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ فِي هَذَا بِأَنَّهُ لَا خِلَافَ حَقِيْقِيٌّ بَيْنَ الْجُمْهُوْرِ مِن جِهَةٍ وَأَبِيْ حَنِيْفَةَ مَعَ مَنْ وَافَقَهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، لَكِنْ هُوَ قَوْلٌ **(كَذَا)** قَالَ بِهِ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى حَسَبِ مَا رَأَوْا، وَعَنْهُمْ هَذَا القَوْلُ **(قَدْ نُقِلَا)** وَلَمْ يُعَوِّلِ النَّاظِمُ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْخِلَافَ حَقِيْقِيٌّ وَأَنَّ التَّصْدِيْقَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْإِيْمَانِ يَتَفَاوَتُ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ.

الإِلَهِيَّاتُ

[وُجُوبُ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ للهِ تَعَالَى]

وَلَمَّا تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ النَّاظِمِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ للهِ تَعَالَى قَالَ:

23- فَوَاجِبٌ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدَمْ ﴿*﴾ كَذَا بَقَاءٌ لَا يُشَابُ بِالْعَدَمْ

أَوَّلُ مَا شَرَعَ بِهِ النَّاظِمُ مِنْ مَبَاحِثِ التَّوْحِيْدِ الْإِلَهِيَّاتِ أَيِ الْكَلَامِ عَلَى صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَالصِّفَاتُ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ هِيَ: صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ وَخَمْسَةٌ سَلْبِيَّةٌ وَسَبْعَةٌ تُسَمَّى صِفَاتِ الْمَعَانِي أَوِ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةَ، فَعِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الأَشَاعِرَةِ لَا فَرْقَ بَيْنَ التَّسْمِيَتَيْنِ صِفَاتِ الْمَعَانِي وَالصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ، أَمَّا مُتَأَخِّرُوهُم فَقَد فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا، وَلِلْإِمَامِ الْأَشْعَرِيِّ تَفْصِيْلٌ فِي ذَلِكَ.

(**فَـ**)اللهُ جَلَّ شَأْنُهُ (**وَاجِبٌ**) لَهُ أَيْ ثَابِتٌ (**لَهُ**) بِالْعَقْلِ وَالنَّقْلِ وَالْإِجْمَاعِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ صِفَةً تُعْرَفُ مِنْ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ «لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ»، وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَقَدِ ابْتَعَدَتْ عَنْ مَسْلَكِ الصَّوَابِ فِي قَوْلِهَا بِنَفْيِ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالُوا: «هُوَ قَادِرٌ لِذَاتِهِ لَا بِقُدْرَةٍ، لِأَنَّنَا لَو قُلْنَا قَادِرٌ بِقُدْرَةٍ وَعَالِمٌ بِعِلْمٍ وَمُرِيْدٌ بِإِرَادَةٍ وَمُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ هُوَ صِفَةٌ لَهُ نَكُوْنُ أَثْبَتْنَا ءَالِهَةً كَثِيْرَةً وَجَعَلْنَا هَذَا الْعِلْم إِلَهًا مَعَ اللهِ مَعَ الذَّاتِ الْمُقَدَّسِ وَجَعَلْنَا الْقُدْرَةَ إِلَهًا مَعَ الذَّاتِ الْمُقَدَّسِ»، وَهَذَا كَلَامٌ فَاسِدٌ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِنَا: «اللهُ لَهُ عِلْمٌ قَدِيمٌ وَقُدْرَةٌ قَدِيْمَةٌ وَكَلَامٌ قَدِيمٌ قَائِمَاتٌ بِذَاتِهِ» إِثْبَاتُ ءَالِهَةٍ كَثِيْرَةٍ كَمَا زَعَمَتِ الْمُعْتَزِلَةُ، بَلْ أَثْبَتْنَا إِلَهًا وَاحِدًا مُتَّصِفًا بِصِفَاتٍ أَزَلِيَّةٍ بِأَزَلِيَّةِ الذَّاتِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ قِدَمُ غَيْرِ اللهِ وَلَا تَكَثُّرُ ذَوَاتٍ قُدَمَاءَ.

فَمَا أَخْزَى الْمُعْتَزِلَةَ وَالْفَلَاسِفَةَ الْقَائِلِيْنَ بِنَفْيِ الصِّفَاتِ وَمَا أَخْزَى الكَرَّامِيَّةَ نُفَاةَ قِدَمِ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ للهِ، وَالْحَمْدُ للهِ الَّذِي نَصَرَ أَهْلَ السُّنَّةِ الْمَاتُرِيْدِيَّةَ وَالْأَشَاعِرَةَ الَّذِيْنَ ذَهَبُوا إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا: «لَا هِيَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ»، وَأَمَّا الْمَخْلُوْقُ مِنَّا فَصِفَاتُهُ هِيَ غَيْرُ الذَّاتِ لِأَنَّ وُجُوْدَ ذَوَاتِنَا بِدُوْنِهَا مُتَصَوَّرٌ مَعْقُوْلٌ، فَالْإِنْسَانُ أَوَّلَ مَا يُوْجَدُ يَكُوْنُ عَلَى صِفَاتٍ ثُمَّ يَتَطَوَّرُ إِلَى صِفَاتٍ أُخْرَى وَالذَّاتُ هُوَ هُوَ، وَأَمَّا اللهُ تَعَالَى فَلَا تَحْدُثُ لَهُ صِفَةٌ، وَصِفَاتُهُ تَدُلُّ عَلَى كَمَالِهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَعَظَمَةُ اللهِ أَنَّهُ لَا يُشْبِهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ.

[الصِّفَةُ النَّفْسِيَّةُ: الْوُجُودُ]

(**الْوُجُودُ**) صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ عَلَى الصَّحِيْحِ الْمَشْهُوْرِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُتَعَقَّلُ ثُبُوْتٌ للهِ بِدُوْنِهَا لِأَنَّهُ لَا يُتَعَقَّلُ ذَلِكَ بِدُوْنِ وُجُوْدِ اللهِ، وَهِيَ صِفَةٌ وَاجِبَةٌ لِذَاتِهِ تَعَالَى لِأَنَّ وُجُوْدَهُ تَعَالَى لَيْسَ مُعَلَّلًا بِعِلَّةٍ مَا، فَوُجُودُهُ تَعالَى هُوَ لِذَاتِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ لَا لِعِلَّةٍ وَلَا لِمُؤَثِّرٍ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى وُجُودِ اللهِ]

فَمِنْ أَمْثِلَةِ الدَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ عَلَى وُجُودِ اللهِ تَعَالَى هَذِهِ الْآثَارُ الظَّاهِرَةُ فِي الْآفَاقِ وَالْأَنْفُسِ وَالذَّوَاتِ، فَلَوْ نَظَرْنَا إِلَى الْحَبَّةِ الْوَاحِدَةِ تَقَعُ فِي الطِّينِ ثُمَّ تَنْتَفِخُ فَيَنْشَقُّ أَعْلاهَا وَأَسْفَلُهَا، فَيَخْرُجُ مِنْ أَعْلَى تِلْكَ الْحَبَّةِ شَجَرَةٌ صَاعِدَةٌ مِنْ دَاخِلِ الْأَرْضِ إِلَى الْهَوَاءِ، وَمِنْ أَسْفَلِهَا شَجَرَةٌ أُخْرَى غَائِصَةٌ فِي قَعْرِ الْأَرْضِ وَهَذِهِ الْغَائِصَةُ هِيَ الْمُسَمَّاةُ بِعُرُوقِ الشَّجَرَةِ، ثُمَّ إِنَّ تِلْكَ الشَّجَرَةَ الصَّاعِدَةَ لَا تَزَالُ تَزْدَادُ وَتَنْمُو وَتَقْوَى، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا الْأَوْرَاقُ وَالْأَزْهَارُ وَالْأَكْمَامُ وَالثِّمَارُ، ثُمَّ إِنَّ تِلْكَ الثَّمَرَةَ تَشْتَمِلُ عَلَى أَجْسَامٍ مُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ مِثْلَ الْعِنَبِ، فَإِنَّ قِشْرَهُ وَعَجَمَهُ بَارِدَانِ يَابِسَانِ كَثِيفَانِ، وَلَحْمَهُ وَمَاءَهُ حَارَّانِ رَطْبَانِ لَطِيفَانِ.

وَمَعَ أَنَّ التَّأْثِيْرَاتِ الْمُحِيطَةَ بِهَذِهِ الْأَشْجَارِ مُتَّحِدَةٌ مِنْ هَوَاءٍ وَمَاءٍ وَضَوْءِ شَمْسٍ وَقَمَرٍ فَإِنَّكَ تَرَى هَذِهِ الْأَجْسَامَ مُخْتَلِفَةً فِي الطَّبْعِ وَالطَّعْمِ وَاللَّوْنِ وَالرَّائِحَةِ وَالصِّفَةِ، فَدَلَّ صَرِيحُ الْعَقْلِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا لِأَجْلِ فَاعِلٍ قَادِرٍ حَكِيمٍ رَحِيمٍ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى وُجُودِ اللهِ]

وَأَمَّا الأَدِلَّةُ النَّقْلِيَّةُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى أَيْ مِنَ النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ فَأَكْثَرُ مِن أَنْ نُحْصِيَهَا، مِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۝١٠﴾ [سورة إبراهيم]، وَحَدِيْثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: «**كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ**» أَيْ كَانَ اللهُ مَوْجُوْدًا فِي الْأَزَلِ وَلَمْ يَكُنْ زَمَانٌ وَلَا مَكَانٌ وَلَا حَادِثٌ مِنَ الْحَادِثَاتِ. وَنَقَلَ البَاقِلَّانِيُّ فِي الْإِنْصَافِ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ اللهَ مَوْجُوْدٌ وَهُوَ وَحْدَهُ الْخَالِقُ.

تِتِمَّةٌ: بَعْضُ الجَهَلَةِ الَّذِينَ ظَنُّوا بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّ لَهُمْ نَصِيبًا مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ وَلَيْسُوا كَمَا ظَنُّوا، اسْتَنْكَرُوا قَوْلَ: «اللهُ مَوْجُودٌ»، لِكَوْنِ مَوْجُودٍ عَلَى وَزْنِ مَفْعُولٍ. وَالجَوَابُ أَنَّ مَفْعُولًا قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ لَمْ يَقَعْ عَلَيْهِ فِعْلُ الغَيْرِ كَمَا نَقُولُ: «اللهُ مَعْبُودٌ».

تَنْبِيهٌ: مِمَّا يَجِبُ الحَذَرُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ: «اللهُ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ» أَوْ «اللهُ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ الْوُجُودِ» فَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ مِنْ هَذَا الحُلُولَ أَوِ الِانْتِشَارَ إِنَّمَا يَفْهَمُ أَنَّ اللهَ مُحِيطٌ عِلْمًا بِكُلِّ شَيْءٍ وَمُسَيْطِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لَا نُكَفِّرُهُ، لَكِنَّ هَذَا اللَّفْظَ حَرَامٌ، فَهُوَ لَيْسَ نَصًّا شَرْعِيًّا مُتَشَابِهًا إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ العَامَّةِ مُعَارِضٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۝٧٤﴾ [سورة النحل]، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ**» وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ اللهَ مَوْجُودٌ بِلَا مَكَانٍ.

[الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ: الْقِدَمُ وَالْبَقَاءُ وَالْوَحْدَانِيَّةُ وَالْمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ]

ثُمَّ شَرَعَ النَّاظِمُ بِالْكَلَامِ عَلَى الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى سَلْبٍ أَيْ نَفْيِ مَا لَا يَلِيقُ بِاللهِ عَنْهُ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ بَاقِيَ الصِّفَاتِ لَا تَنْفِي عَنْهُ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ، فَصِفَةُ الْعِلْمِ تَنْفِي عَنِ اللهِ الجَهْلَ، لَكِنْ لَمَّا نَقُولُ «اللهُ عَالِمٌ» يُفْهَمُ مِنْهُ إِثْبَاتُ الْعِلْمِ وَمِن إِثْبَاتِ الْعِلْمِ يَلْزَمُ نَفْيُ الجَهْلِ، لَكِنْ تِلْكَ الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ مَعَانِيهَا الظَّاهِرَةُ تَنْفِي، فَإِذَا قِيلَ: «مُخَالَفَةُ الحَوَادِثِ»، مَعْنَاهُ الظَّاهِرُ نَفْيُ الْمُمَاثَلَةِ.

[صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ: الْقِدَمُ]

(وَ)الواجِبُ للهِ تَعَالَى خَمْسُ صِفَاتٍ سَلْبِيَّةٍ هِيَ (**الْقِدَمْ**) أَيِ الْأَزَلِيَّةُ وَالْوَحْدَانِيَّةُ وَالْمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ وَالْبَقَاءُ، وَبَعْضُهُمْ عَدَّ الْبَقَاءَ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي فَهِيَ عِنْدَهُمْ ثَمَانِيَةٌ لَا سَبْعَةٌ، لَكِنَّ قَوْلَ أَكْثَرِ الْأَشَاعِرَةِ أَنَّ صِفَاتِ الْمَعَانِي سَبْعَةٌ وَأَنَّ الْبَقَاءَ صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ لِأَنَّهَا تَنْفِي الْعَدَمَ عَنِ اللهِ فَالصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ خَمْسَةٌ.

وَالْقِدَمُ أَيِ الأَزَلِيَّةُ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ وَاجِبَةٌ للهِ تَنْفِي عَنِ اللهِ الْحُدُوْثَ وَأَنْ يَكُوْنَ لَهُ أَوَّلٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ شَأْنُهُ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ ۝٣﴾ [سورة الحديد] فَمَعْنَاهُ الَّذِي لَا بِدَايَةَ لِوُجُوْدِهِ، وَبِمَعْنَاهُ الْقَدِيْمُ. وَفِي إِطْلَاقِ لَفْظِ الْقَدِيْمِ عَلَى اللهِ وَإِطْلَاقِهِ عَلَى الْمَخْلُوْقِ اتِّفَاقٌ لَفْظِيٌّ لَا غَيْرُ، بَلْ يَقْبُحُ أَنْ يُقَالَ «اشْتِرَاكٌ لَفْظِيٌّ» كَمَا هُوَ فِي بَعْضِ الْمُصَنَّفَاتِ، فَالْقَدِيْمُ إِذَا أُطْلِقَ عَلَى اللهِ فَهُوَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَا أَوَّلَ لَهُ، وَإِذَا أُطْلِقَ عَلَى الْمَخْلُوْقِ كَانَ مَعْنَاهُ الْمُتَقَادِمَ الْعَهْدِ، فَالِاتِّفَاقُ لَفْظِيٌّ وَلَا اتِّفَاقَ فِي الْمَعْنَى أَلْبَتَّةَ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْقِدَمِ السَّلْبِيَّةِ]

إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِيْمٌ، أَزَلًا كَانَ وَأَبَدًا يَكُوْنُ، لِأَنَّه لَو كَانَ مُحْدَثًا لَافْتَقَرَ إِلَى مُحْدِثٍ ءَاخَرَ وَذَلِكَ الْمُحْدِثُ إِنْ كَانَ مُحْدَثًا افْتَقَر إِلَى مُحْدِثٍ ءَاخَرَ وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى التَّسَلْسُلِ وَعَدَمِ التَّنَاهِي فِي جِهَةِ الْمَاضِي وَذَلِكَ مُحَالٌ فِي الحَادِثَاتِ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْقِدَمِ]

فَأَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ القُرْءَانِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ ۝٣﴾ [سورة الحديد]، وَمِنَ الحَدِيْثِ الْمَرْفُوْعِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حِبَّانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَىْءٌ**»، قَالَ الطِّيْبِيُّ فِي الْكَاشِفِ وَالْمُلَّا عَلِيٌّ الْقَارِيُّ فِي الْمِرْقَاةِ: «قَوْلُهُ: «**أَنْتَ الأَوَّلُ**» مُفِيْدٌ لِلْحَصْرِ لِتَعْرِيْفِ الْخَبَرِ بِاللَّامِ، فَكَأَنَّهُ قِيْلَ: أَنْتَ مُخْتَصٌّ بِالْأَوَّلِيَّةِ، فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَىْءٌ» اهـ.

تَنبِيهٌ: لا يُطْلَقُ علَى اللهِ «الْأَزَلِيُّ» مِن بَابِ الِاسْمِ، إِنَّمَا مِنْ بَابِ الْوَصْفِ يُقَالُ «اللهُ الْأَزَلِيُّ». «والصَّانِعُ» كَذَلِكَ لَا يُعَدُّ اسْمًا، وَيُقَالُ أَيْضًا «الْمُحْدِثُ لِلْمَخْلُوقِ» لَا يُطْلَقُ عَلَى اللهِ «الْمُحْدِثُ» بِدُونِ قَيْدٍ، وَلَا يُقَالُ عَنِ اللهِ «الْوَاجِبُ» بِدُونِ قَيْدٍ بَلْ يُقَالُ «الْوَاجِبُ الْوُجُوْدِ».

[صِفَةُ الْبَقَاءِ]

(**كَذَا**) أَيْ كَوُجُوْبِ الْوُجُوْدِ وَالْقِدَمِ لَهُ سُبْحَانَهُ يَجِبُ لَهُ (**بَقَاءٌ**) بِالتَّنْوِيْنِ لِلتَّعْظِيْمِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: «بَقَاءُ اللهِ الْعَظِيْمُ». وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْءَانِ تَنْوِيْنٌ لِلتَّعْظِيْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة الأنبياء] أَيْ كِتَابًا عَظِيْمًا. فَهُوَ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَتَقَدَّسَ أَسْمَاؤُهُ وَعَزَّ شَأْنُهُ تَنَزَّهَ عَنِ العَدَمِ وَوَجَبَ لَهُ بَقَاءٌ (**لَا يُشَابُ بِالْعَدَمِ**) أَيْ بَقَاءٌ لَا يَزُولُ بِعَدَمٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَمْتَنِعُ لُحُوقُ الْعَدَمِ عَلَيْهِ تَعَالَى لِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، فَهُوَ تَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِأَنَّهُ الْبَاقِي وَالدَّائِمُ الَّذِي لَا يَلْحَقُهُ فَنَاءٌ، وَدَيْمُوْمِيَّتُهُ أَيْ بَقَاؤُهُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَيْسَ كَدَيْمُوْمِيَّةِ غَيْرِهِ لِأَنَّ الْفَنَاءَ يَسْتَحِيْلُ عَقْلًا فِي حَقِّهِ، فَلَا دَائِمَ بِهَذَا الْمَعْنَى إِلَّا اللهُ وَلَا شَرِيْكَ لَهُ تَعَالَى فِي دَيْمُوْمِيَّتِهِ، فَهُوَ دَائِمٌ بِذَاتِهِ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ، وَأَمَّا دَيْمُوْمِيَّةُ غَيْرِهِ كَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَلَيْسَتْ ذَاتِيَّةً بَلِ اللهُ شَاءَ لَهُمَا الْبَقَاءَ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْبَقَاءِ الْوَاجِبَةِ للهِ]

فَمِنَ الأَدِلَّةِ العَقْلِيَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ الْبَقَاءِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْيِ الْفَنَاءِ وَالْعَدَمِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دَلِيْلٌ يَسْتَنِدُ إِلَى مَا قَدَّمْنَا مِنَ الدِّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدِيْمٌ أَزَلِيٌّ لَا بِدَايَةَ لِوُجُوْدِهِ، فَإِنَّ الْقَدِيْمَ يَسْتَحِيْلُ عَدَمُهُ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ وَصْفُهُ بِالْبَقَاءِ لِأَنَّ الْبَقَاءَ اسْتِمْرَارُ الوُجُوْدِ، وَوُجُوْدُهُ تَعَالَى ذَاتِيٌّ وَلَيْسَ زَمَانِيًّا، وَكَذَلِكَ كُلُّ صِفَاتِ اللهِ لَيْسَتْ مُقَيَّدَةً بِالزَّمَانِ. فَالزَّمَانُ حَادِثٌ مَخْلُوقٌ، واللهُ ذَاتُهُ أَزَلِيٌّ أَبَدِيٌّ وَصِفَاتُهُ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ. وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى يُقَالُ: لَمَّا ثَبَتَ وُجُوْبُ الْقِدَمِ للهِ عَقْلًا وَجَبَ لَهُ الْبَقَاءُ لِأَنَّهُ لَوْ أَمْكَنَ أَنْ يَلْحَقَهُ الْعَدَمُ لَانْتَفَى عَنْهُ الْقِدَمُ، وَانْتِفَاءُ الْقِدَمِ عَنْهُ مُسْتَحِيْلٌ فَانْتَفَى عَنْهُ إِمْكَانُ الْفَنَاءِ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْبَقَاءِ للهِ]

فَأَمَّا الدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْقُرْءَانِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [سورة البقرة]، فَالْقَيُّومُ الدَّائِمُ الْوُجُودِ الَّذِي يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ التَّغَيُّرُ وَالزَّوَالُ، وَمِنَ الْحَدِيثِ مَا رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا**» إِلَى أَنْ قَالَ: «**الْبَاقِي**» فَذَلِكَ يُفِيْدُ مَعْنَى كَوْنِهِ بَاقِيًا وَأَنَّ لَهُ بَقَاءً، لِأَنَّ مَا

وُصِفَ بِكَوْنِهِ بَاقِيًا فَقَدْ ثَبَتَ لَهُ الْبَقَاءُ. وَأَمَّا الإِجْمَاعُ عَلَى وَصْفِ اللهِ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ نَقَلَهُ الْكَلَابَاذِيُّ وَالْبَاقِلَّانِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

تنبيه: لَا يَجُوْزُ أَنْ يُقَالَ عَنِ اللهِ «الْخَالِد» إِنَّمَا يُقَالُ «الْبَاقِي».

24- وَأَنَّـــــهُ لِمَــــا يَنَــــالُ الْعَــــدَمُ * مُخَــــالِفٌ بُرْهَــــانُ هَــــذَا الْقِــــدَمُ**

[الْمُخَالَفَةُ لِلْحَوادِثِ: صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ]

(وَ)الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ مِنَ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الْوَاجِبَةِ للهِ تَعَالَى هِيَ مُخَالَفَتُهُ لِلْحَادِثَاتِ أَيْ (**أَنَّهُ**) سُبْحَانَهُ لَيْسَ مُشَابِهًا (**لِـ**)كُلِّ (**مَا**) أَيْ حَادِثٍ (**يَنَالُ**) أَيْ يَقُوْمُ بِهِ (**الْعَدَمُ**) وَيَجُوْزُ عَلَيْهِ لِذَاتِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ حَادِثٌ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ كُلُّ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ الْبَقَاءَ بِتَخْصِيْصٍ مِنْهُ تَعَالَى، كَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَأَهْلَيْهِمَا، وَإِلَّا فَكُلُّ مُمْكِنٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ يَجُوْزُ عَلَيْهِ عَقْلًا الْعَدَمُ فِي زَمَنٍ مِنَ الْأَزْمَانِ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوادِثِ]

لَقَدْ ضَمَّنَ اللَّقَّانِيُّ مَنْظُوْمَتَهُ الدَّلِيْلَ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنَ الْمَخْلُوْقَاتِ، فَهُوَ تَعَالَى (**مُخَالِفٌ**) أَيْ غَيْرُ مُشَابِهٍ لِجَمِيْعِ الْمُمْكِنَاتِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، وَإِنَّمَا وَجَبَ لَهُ مَا ذُكِرَ بِدَلِيْلِ أَنَّ الْحَوَادِثَ إِمَّا أَعْيَانٌ وَإِمَّا أَعْرَاضٌ، وَلَا شَيْءَ مِنْ ذَلِكَ وَاجِبُ الْوُجُوْدِ، بَلِ الْقِدَمُ عَلَيْهَا مُسْتَحِيْلٌ، وَ(**بُرْهَانُ**) أَيْ دَلِيْلُ (**هذَا**) الْوَصْفِ يَعْنِي «الْمُخَالَفَةَ لِلْحَوادِثِ» الْوَاجِبِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ أَنَّهُ ثَبَتَ (**الْقِدَمُ**) للهِ، فَيُعْلَمُ مِنْ ثُبُوتِ الْقِدَمِ لَهُ سُبْحَانَهُ وُجُوْبُ وَصْفِهِ بِمُخَالَفَةِ الْحَوَادِثِ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَا ثَبَتَ لَهُ الْقِدَمُ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ، وَلَا شَيْءَ فِي الْحَادِثَاتِ يَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ الْعَدَمُ لِذَاتِهِ، فَثَبَتَ أَنْ لَا شَيْءَ مِنَ الْحَادِثَاتِ قَدِيْمٌ.

25- قِيَامُــــهُ بِالــــنَّفْسِ وَحْدَانِيَّــــهْ * مُنَزَّهًــــا أَوْصَــــافُهُ سَــــنِيَّهْ**

26- عَـنْ ضِـدٍّ اَوْ شِـبْهٍ شَـرِيكٍ مُطْلَقَـا * وَوَالِـدٍ كَـذَا الْوَلَـدْ وَالْأَصْـدِقَا**

[الْقِيَامُ بِالنَّفْسِ: صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ]

وَ(قِيَامُهُ) تَعَالَى (بِالنَّفْسِ) أَيْ بِنَفْسِهِ جَلَّ جَلَالُهُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُفْتَقِرٍ إِلَى مَحَلٍّ وَمُخَصِّصٍ، خِلَافًا لِبَعْضِ أَهْلِ الضَّلَالِ كَالْكَرَّامِيَّةِ وَالْمُشَبِّهَةِ الَّذِيْنَ قَالُوا: إِنَّ اللهَ تَعَالَى فِي جِهَةِ فَوْقٍ، بَلْ أَطْلَقَ بَعْضُهُمُ الْقَوْلَ الشَّنِيْعَ بِأَنَّهُ «جَالِسٌ عَلَى عَرْشِهِ مُسْتَقِرٌّ عَلَيْهِ اسْتِقْرَارَ السُّلْطَانِ عَلَى عَرْشِهِ» تَعَالَى اللهُ عَنْ تِلْكَ الْأَوْصَافِ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى قِيَامِهِ بِنَفْسِهِ جَلَّ جَلَالُهُ]

وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى مُسْتَغْنٍ عَنِ الْمَحَلِّ وَالْمَكَانِ وَالْحَيِّزِ وَالْجِهَةِ وَأَنَّهُ لَوِ افْتَقَرَ سُبْحَانَهُ إِلَى الْمَحَلِّ لَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُوْنَ الْمَحَلُّ قَدِيمًا لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِيمٌ، أَوْ أَنْ يَكُوْنَ اللهُ حَادِثًا لِأَنَّ الْمَحَلَّ حَادِثٌ قَطْعًا، وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ مُحَالٌ لَا يَجُوْزُ عَلَى اللهِ وَيَكْفُرُ الْقَائِلُ بِأَحَدِهِمَا. وَلَو كَانَ للهِ مَكَانٌ لَاتَّصَفَ الْمَحَلُّ بِهِ لِأَنَّ مَا قَامَ بِمَحَلٍّ فَإِنَّهُ يَتَّصِفُ بِهِ ذَلِكَ الْمَحَلُّ وَذَلِكَ كُفْرٌ وَضَلَالٌ، فَيَسْتَحِيْلُ أَنْ يَحُلَّ اللهُ تَعَالَى فِي مَكَانٍ وَجِهَةٍ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: لَوْ كَانَ اللهُ عَلَى الْعَرْشِ بِذَاتِهِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ الْكَافِرِيْنَ لَكَانَ مِثْلَ الْعَرْشِ أَوْ أَصْغَرَ مِنْهُ أَوْ أَكْبَرَ، وَفِي جَمِيْعِ ذَلِكَ إِثْبَاتُ التَّقْدِيْرِ وَالْحَدِّ وَالنِّهَايَةِ للهِ تَعَالَى، وَهُوَ مُسْتَحِيْلٌ عَلَى اللهِ، وَالْقَائِلُ بِخِلَافِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ[1].

---

(1) **تنبيهٌ مُهِمٌّ:** يَجِبُ الحَذَرُ وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْمُعْتَدِي الظَّلُومِ مَحْمُود مَنْصُور قرطام الْمَعْرُوفِ بِالْحَبَتَّرِيِّ وَمِنْ كُتُبِهِ وَرَسَائِلِهِ الَّتِي يَخْدِمُ بِهَا الْمُجَسِّمَةَ فَيَقُولُ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ: «إِنَّ الْمُجَسِّمَ الَّذِي يَفْهَمُ مَعْنَى الْجِسْمِ الْمُؤَلَّفِ وَالْمُرَكَّبِ وَالْمُجْتَمِعِ الْأَجْزَاء إِنْ قَالَ: (اللهُ جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ) اختُلِفَ فِي تَكْفِيرِهِ، وَقَدْ رَجَّحَ جُمْهُورُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَدَمَ تَكْفِيرِهِ»؛ قُلْتُ: أَلَمْ يَنْتَبِهْ هَذَا الضَّالُّ الْمُضِلُّ حَبَتَّرِيُّ الْمُجَسِّمَةِ الْمُفْتَرِي الْمُفْتِي بِغَيْرِ عِلْمٍ أَنَّهُ بِهَذَا الْكَلَامِ يَجْعَلُ عَابِدَ الصَّنَمِ مُسْلِمًا عَلَى قَوْلٍ، وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ عَابِدِ الصَّنَمِ وَالْمُجَسِّمِ الَّذِي يَفْهَمُ مَعْنَى الْجِسْمِ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْحَقُودَ الْحَسُودَ قُرْطَامَ الْمُجَسِّمَةِ نَقَضَ وَهَدَمَ الْإِجْمَاعَ الَّذِي نَقَلَهُ الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ عَلَاءُ الدِّينِ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِهِ مُلْجِمَةُ الْمُجَسِّمَة (ص62) حَيْثُ قَالَ: «الْمُجَسِّمُ كَافِرٌ إِجْمَاعًا». فَاحْذَرُوا وَحَذِّرُوا مِنْ هَذَا الْفَاسِدِ الْمُفْسِدِ الَّذِي يَهْدِمُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَبْنِي لِلْمُجَسِّمَةِ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢٥٥﴾ [سورة البقرة] فَهُوَ الْقَائِمُ بِذَاتِهِ وَالْقَائِمُ بِتَدْبِيرِ الْخَلْقِ وَمَصَالِحِهِمْ فِيمَا يَحْتَاجُوْنَ إِلَيْهِ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، وَمِنَ الْحَدِيْثِ مَا رَوَى النَّسَائِيُّ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ**». وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**» فَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ يَحْتَاجُ إِلَى الْعَبْدِ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَاللهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ وَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا يُثِيبُهُ عَلَى صَوْمِهِ، لِأَنَّ مَنْ وَقَعَ فِي شَهَادَةِ الزُّوْرِ وَهُوَ صَائِمٌ فَقَدْ بَطَلَ ثَوَابُ صَوْمِهِ وَإِنْ صَحَّ صَوْمُهُ بِالْإِمْسَاكِ عَنِ الْمُفَطِّرَاتِ. وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ عَلَى وُجُوْبِ وَصْفِ اللهِ بِالْقِيَامِ بِالنَّفْسِ فَقَدْ نَقَلَهُ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُوْرٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِرَقِ وَالْإِيْجِيُّ فِي الْمَوَاقِفِ وَغَيْرُهُمَا.

[الْوَحْدَانِيَّةُ: صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ]

اللهُ تَعَالَى وَاحِدٌ لَا شَرِيْكَ لَهُ مُتَّصِفٌ بِالْـ(**وَحْدَانِيَّةِ**) وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الْوَاجِبَةِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ إِجْمَاعًا، وَالَّتِي تَنْفِي عَنِ اللهِ الشَّرِيْكَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَقُوْلُ الْمُشْرِكُوْنَ فِيْهِ مِنَ الضَّلَالِ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ جَلَّ جَلَالُهُ]

وَمِنْ ذَلِكَ ما عُرِفَ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ بِبُرْهَانِ أَوْ دِلَالَةِ التَّمَانُعِ، وَمُخْتَصَرُ هَذَا الدَّلِيْلِ أَنْ يُقَالَ:

لَا يَصِحُّ عَقْلًا وُجُودُ إِلَهَيْنِ لِهَذَا الْعَالَمِ لِأَنَّهُ:

- لَوْ قُدِّرَ أَنَّهُمَا أَرَادَا شَيْئًا مَعًا لَمْ يَخْلُ إِمَّا:
  - **أَنْ يَتِمَّ مُرَادُهُمَا جَمِيْعًا**: وَذَلِكَ مُحَالٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

- اخْتِلَافُ مُرَادِ كُلٍّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: كَأَنْ يُرِيْدَ أَحَدُهُمَا إِحْيَاءَ إِنْسَانٍ وَالآخَرُ يُرِيْدُ إِمَاتَتَهُ، وَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُوْنَ الإِنْسَانُ حَيًّا وَمَيِّتًا فِي ءَانٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَحَالَ ذَلِكَ الْفَرْضُ.

- تَوَافُقُ مُرَادَيْهِمَا: وَتَوَاطُؤُهُمَا لَا يَكُوْنُ إِلَّا عَنْ عَجْزٍ، وَالْعَاجِزُ لَا يَكُوْنُ إِلَهًا.

- **أَوْ لَا يَتِمَّ مُرَادُهُمَا جَمِيْعًا:** وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عَجْزِهِمَا وَبِهِ يَبْطُلُ الْقَوْلُ بِوُجُوْدِ إِلَهَيْنِ.
- **أَوْ أَنْ يَتِمَّ مُرَادُ أَحَدِهِمَا وَلَا يَتِمَّ مُرَادُ الْآخَرِ:** فَالَّذِي تَخَلَّفَ مُرَادُهُ لَا يَكُوْنُ إِلَهًا، لِأَنَّ الْإِلَهَ لَا يَكُوْنُ إِلَّا مُرِيْدًا قَادِرًا.

➔ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاحِدٌ لَا شَرِيْكَ لَهُ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ عَزَّ وَجَلَّ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴿٢٢﴾ ﴾[سورة الأنبياء] وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ ﴾[سورة البقرة] وَمِنَ الْحَدِيْثِ مَا رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ**». وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُوْرٍ الْمَاتُرِيْدِيُّ وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ وَبَدْرُ الدِّيْنِ الْعَيْنِيُّ الْحَنَفِيُّ وَخَلْقٌ كَثِيْرٌ غَيْرُهُم إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللهِ تَعَالَى.

فَسُبْحَانَ اللهِ الْمَوْصُوْفِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ، الْمَنْعُوْتِ بِنُعُوْتِ الْجَلَالِ، الَّذِي كَانَ فِي الْأَزَلِ مُتَقَدِّسًا عَنِ الْأَشْبَاهِ وَالْأَمْثَالِ، وَ(**مُنَزَّهًا**) أَيْ مُقَدَّسًا وَمُطَهَّرًا عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ تَعَالَى بَعْدَ خَلْقِ الْخَلْقِ لَا يَزَالُ، وَ(**أَوْصَافُهُ**) أَيْ صِفَاتُهُ عَزَّ وَجَلَّ (**سَنِيَّهْ**) أَيْ رَفِيْعَةٌ يَعْنِي مُتَنَزِّهَةٌ عَنْ مُشَابَهَةِ أَوْصَافِ الْمَخْلُوْقِيْنَ وَعَنِ النَّقَائِصِ الرَّدِيَّةِ، فَكُلُّ أَوْصَافِهِ تَعَالَى جَمِيْلَةٌ أَيْ كَامِلَةٌ لَا نَقْصَ فِيْهَا وَلَا عَيْبَ، فَـ«سَنِيَّهْ» فَعِيْلَةٌ مِنَ السَّنَاءِ بِالْمَدِّ لَا مِنَ السَّنَاْ بِالقَصْرِ وَهُوَ الضَّوْءُ، لِأَنَّ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى لَا تُوْصَفُ بِالضِّيَاءِ، كَمَا أَنَّهَا لَا تُوْصَفُ بِالصَّفَاءِ وَلَا بِغَايَتِهِ وَلَا بِضِدِّهِ، بَلِ التَّعْبِيْرُ بِذَلِكَ قَبِيْحٌ.

وَهُوَ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهٌ (**عَنْ ضِدٍّ**) أَيْ مُقَابِلٍ وَمُضَادٍّ لَهُ فِي ذَاتِهِ أَوْ صِفَاتِهِ أَوْ أَفْعَالِهِ، فَالضِّدَّانِ شَيْئَانِ وُجُوْدِيَّانِ يَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُهُمَا لِذَاتِهِمَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ، وَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، وَالِاجْتِمَاعِ وَالِافْتِرَاقِ، وَكَذَلِكَ يَمْتَنِعُ ارْتِفَاعُهُمَا أَيْ زَوَالُهُمَا مَعًا، وَالدَّلِيْلُ عَلَى امْتِنَاعِ وُجُوْدِ الضِّدِ للهِ فِي صِفَاتِهِ أَنَّهُ لَوِ انْتَفَى عَنْهُ وَعَنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ الْقِدَمُ لَثَبَتَ لَهُ وَلِصِفَاتِهِ الْحُدُوْثُ، وَذَلِكَ عَلَى اللهِ وَعَلَى صِفَاتِهِ

الْأَزَلِيَّةِ مُحَالٌ. (**أَوْ شِبْهٍ**) أَيْ وَعَنْ شَبِيْهٍ هُوَ مُنَزَّهٌ أَيْضًا، فَالشِّبْهُ وَالشَّبِيْهُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَقَرِيْبٌ مِنْ ذَلِكَ: النَّظِيْرُ وَالْمِثْلُ وَالْمَثِيْلُ، وَاللهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَلَا شَبِيْهَ وَلَا نَظِيْرَ وَلَا مَثِيْلَ لَهُ فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، وَهُوَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ (**شَرِيكٍ**) أَيْ مُشَارِكٍ لَهُ (**مُطْلَقَا**) أَيْ فِي ذَاتِهِ أَوْ صِفَاتِهِ أَوْ أَفْعَالِهِ، فَلَا تَكَثُّرَ فِي ذَاتِهِ وَلَا نَظِيْرَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ وَلَا أَثَرَ لِغَيْرِهِ فِي أَفْعَالِهِ.

[تَنَزُّهُ اللهِ عَنْ كَوْنِهِ أَصْلًا لِفَرْعٍ أَوْ فَرْعًا لِأَصْلٍ]

(**وَ**)قَدْ تَنَزَّهَ اللهُ تَعَالَى عَنْ (**وَالِدٍ**) فَلَا يَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ مُنْفَصِلًا وَنَاشِئًا عَنْ غَيْرٍ وَلَا مُفْتَقِرًا إِلَى سَبَبٍ لِوُجُوْدِهِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا كَانَ وَاجِبَ الْوُجُوْدِ، بَلْ لَكَانَ مُمَاثِلًا لِلْحَادِثَاتِ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى فِي سُوْرَةِ الإِخْلَاصِ: ﴿وَلَمْ يُولَدْ ۝٣﴾[سورة الإخلاص] و(**كَذَا**) يَجِبُ تَنْزِيْهُهُ تَعَالَى عَنِ (**الْوَلَدْ**) فَلَيْسَ ءَادَمُ وَلَا عِيْسَى وَلَا غَيْرُهُمَا أَوْلَادٌ للهِ، حَاشَا أَنْ يَكُوْنَ لَهُ وَلَدٌ، وَاللهُ قَالَ فِي وَصْفِ نَفْسِهِ: ﴿لَمْ يَلِدْ ۝٣﴾[سورة الإخلاص] أَيْ لَيْسَ اللهُ أَصْلًا لِفَرْعٍ، وَقَدْ رَدَّ اللهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ نَسَبَ إِلَيْهِ الأُبُوَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ ۝٩١﴾[سورة المؤمنون]، ﴿وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۝٩٢﴾[سورة مريم] أَيْ هُوَ مُحَالٌ، فَلَا يَحْتَاجُ تَعَالَى إِلَى وَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ وَلَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ ذَلِكَ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا. وَمِمَّنْ شَذَّ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ ابْنُ حَزْمٍ الأَنْدَلُسِيُّ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ لَكَانَ عَاجِزًا، نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْ سُوْءِ الْمُعْتَقَدِ، فَقُدْرَةُ اللهِ تَعَالَى لَا تَتَعَلَّقُ بِالْمُسْتَحِيْلِ الْعَقْلِيِّ. وَقَدْ ضَلَّ بَعْضُ النَّاسِ أَيْضًا فِي تَفْسِيْرِهِمْ لِلْحَدِيْثِ الْوَاهِيْ الضَّعِيْفِ جِدًّا: «**الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ**» فَفَسَّرَهُ أُولَئِكَ الْجُهَّالُ بِأَنَّ الْبَشَرَ «أَبْنَاءُ اللهِ» فَكَذَّبُوا الْآيَاتِ وَالنُّصُوْصَ الشَّرْعِيَّةَ بِذَلِكَ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى، ولا ينفعهم أن يُتْبِعُوا ما قالوه بكلمة «مجازًا»، فَاللهُ لَا يُوْصَفُ بِأَنَّ لَهُ أَبْنَاءً لَا حَقِيْقَةً وَلَا مَجَازًا. وَالعِيَالُ فِي اللُّغَةِ هُم مَنْ يَكُوْنُونَ تَحْتَ رِعَايَةِ غَيْرِهِمْ، كَرَجُلٍ لَهُ أَبٌ وَأُمٌّ فَقِيْرَانِ يُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، يُقَالُ: هَذَانِ مِنْ عِيَالِ فُلَانٍ، مَعْنَاهُ يُنْفِقُ عَلَيْهِمَا. وَلَا يُوْجَدُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْأَصْلِيَّةِ عِيَالٌ بِمَعْنَى أَوْلَادٍ، فَمَعْنَى «**الْخَلْقُ كُلُّهُم عِيَالُ اللهِ**» فُقَرَاءُ اللهِ،

يَحْتَاجُوْنَ إِلَيْهِ، يَأْكُلُوْنَ مِنْ رِزْقِهِ، هُوَ يَكْفِيْهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْحَدِيْثُ ضَعِيْفٌ وَاهٍ جِدًّا كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ جَمْعٌ مِنَ الْحُفَّاظِ[1].

[تنزُّهُ اللهِ عَنْ الصَّدِيقِ وَالصَّاحِبِ]

(و)كَذَلِكَ تَنَزَّهَ سُبْحَانَهُ عَنِ (**الْأَصْدِقَا**)ءِ[2] وَالْأَصْحَابِ، وَأَمَّا قَوْلُ اللهِ تَعَالَى فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة النساء] أَيِ بَلَغَ إِبْرَاهِيمُ الْغَايَةَ فِي حُبِّ اللهِ، وَلَيْسَ هُوَ تَفَرَّدَ بِبُلُوْغِ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ، فَسَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ خَلِيْلُ اللهِ أَيْضًا، لَكِنَّ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ سَبَقَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُجُوْدًا فَذُكِرَ لَهُ هَذَا الْفَضْلُ فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيْمِ.

فَبَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَ النَّاظِمُ عَلَى صِفَةِ الْوُجُوْدِ النَّفْسِيَّةِ وَالصِّفَاتِ الْخَمْسَةِ السَّلْبِيَّةِ، شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى صِفَاتِ الْمَعَانِي وَتُسَمَّى صِفَاتِ الذَّاتِ، وَهِيَ صِفَاتٌ وُجُوْدِيَّةٌ أَيْ يَصِحُّ رُؤْيَتُهَا لَوْ كُشِفَ الْحِجَابُ عَنَّا، وَهِيَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْأَشَاعِرَةِ سَبْعٌ بِاعْتِبَارِ الْبَقَاءِ أَحَدَ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الْخَمْسَةِ، وَتُعْتَبَرُ ثَمَانِيَةً عِنْدَ مَنْ عَدَّ الْبَقَاءَ فِي صِفَاتِ الْمَعَانِي، فَقَالَ اللَّقَّانِيُّ:

27- وَقُــــدْرَةٌ إِرَادَةٌ وَغَــــايَرَتْ ❁ أَمْـرًا وَعِلْمًـا وَالرِّضَـا كَمَـا ثَبَـتْ

---

(1) قال الحافظ البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة: «قُلْتُ: مَدَارُ إِسْنَادِ حَدِيثِ أَنَسٍ هَذَا عَلَى يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ الصَّفَّارِ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ» اهـ. وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية: «قُلْتُ تَفَرَّدَ بِهِ يُوسُفُ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا» اهـ. وقال العجلوني في كشف الخفاء: «وقال النووي في فتاويه: هو حديث ضعيف لأن فيه يوسف بن عطية ضعيف باتفاق الأئمة» اهـ. وقال بدر الدين الزركشي في اللآلئ المنثورة: «ويوسف بن عَطِيَّة الصفار الْبَاهِلِيّ مَتْرُوك» اهـ. وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: « رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ عُمَيْرٌ، وَهُوَ أَبُو هَارُونَ الْقُرَشِيُّ، مَتْرُوكٌ» اهـ.

(2) قَالَ ابْنُ الأَمِيْرِ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ النَّاظِمِ عَلَى الجَوْهَرَةِ: «وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُطْلَقَ صَدِيْقُ اللهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ، مَعَ إِيْهَامِهِ الْمُحَالَ السَّابِقَ» اهـ. يَجِبُ التَّحْذِيْرُ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِم عَنْ فُلَانٍ «صَدِيْقُ اللهِ» فَذَلِكَ كُفْرٌ لِأَنَّ فِيْهِ نِسْبَةَ مَا تَنَزَّهَ اللهُ عَنْهُ إِجْمَاعًا. وَأَمَّا الحَدِيْثُ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُم أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ» فَمَعْنَاهُ أَنْتَ الَّذِي يَحْفَظُ وَيَرْعَى فِي السَّفَرِ، وَإِطْلَاقُ هَذَا عَلَى اللهِ هُوَ مِنْ بَابِ الْوَصْفِ لَا مِنْ بَابِ الِاسْمِ، فَلَا يُسَمَّى اللهُ صَاحِبًا، فَمَنْ قَالَ عَنْ فُلَانٍ «صَاحِبُ اللهِ» فَقَدْ كَفَرَ وَخَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

[الْقُدْرَةُ: صِفَةُ مَعْنًى]

(وَ)اللهُ تَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِأَنَّهُ لَهُ (قُدْرَةٌ) تَامَّةٌ، وَهِيَ صِفَةٌ لَهُ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ أَزَلِيَّةٌ يُوْجِدُ اللهُ بِهَا كُلَّ مُمْكِنٍ وَيُعْدِمُهُ عَلَى حَسَبِ مَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ أَزَلًا، فَكُلُّ الْمُمْكِنَاتِ إِنَّمَا وُجِدَتْ بِقُدْرَةِ اللهِ الْأَزَلِيَّةِ الْأَبَدِيَّةِ. وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزِلَةُ إِلَى إِنْكَارِ تَعَلُّقِ قُدْرَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنَ مَلَائِكَةٍ وَجِنٍّ وَإِنْسٍ، وَزَعَمُوا أَنَّ كُلَّ مَا يَصْدُرُ عَنْهَا هُوَ مِنْ خَلْقِهَا وَاخْتِرَاعِهَا وَأَنَهُ لَا قُدْرَةَ للهِ عَلَى تِلْكَ الْأَفْعَالِ بِنَفْيٍ وَلَا إِيْجَابٍ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْقُدْرَةِ للهِ]

وَالْأَدِلَّةُ الْعَقْلِيَّةُ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ الْقُدْرَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْيِ الْعَجْزِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا ثَبَتَ افْتِقَارُ الْحَوَادِثِ فِي الْوُجُوْدِ إِلَى مُوْجِدٍ صَانِعٍ، وَجَبَ كَوْنُ هَذَا الصَّانِعِ قَادِرًا مُرِيْدًا، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَ ـ كَمَا قَالَتِ الْفَلَاسِفَةُ ـ هُوَ يُوْجِبُ حَادِثًا بِذَاتِهِ، فَقَدْ زَعَمَتِ الفَلَاسِفَةُ أَنَّ وُجُوْدَهُ سَبَبًا وَعِلَّةً تَامَّةً لِوُجُوْدِ الْمُسَبَّبِ وَالْمَعْلُوْلِ وَأَنَّهُ لَا اخْتِيَارَ لِهَذَا الصَّانِعِ وَلَا قُدْرَةَ فِي وُجُوْدِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ، وَبَيانُ فَسَادِ قَوْلِهِمْ هَذَا أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَقُوْلُوا بِأَنَّ الصَّانِعَ كَانَ فِي الْأَزَلِ وَلَمْ يُوْجَدِ الْحَادِثُ أَوْ أَنَّ هَذَا الْحَادِثَ وُجِدَ فِي الْأَزَلِ، وَيَلْزَمُ عَلَى الأَوَّلِ التَّخَلُّفُ وَأَنْ يَصِحَّ فِي العِلَّةِ التَّامَّةِ تَأَخُّرُ الْمَعْلُوْلِ عَنْهَا وَأَنْ لَا يُوْجَدَ هَذَا الْعَالَمُ أَصْلًا وَذلِكَ بَاطِلٌ ضَرُوْرَةً، وَيَلْزَمُ عَلَى الثَّانِي. أَنْ يَكُوْنَ كُلُّ حَادِثٍ مَسْبُوقًا بآخَرَ لَا إِلَى أَوَّلٍ وَذَلِكَ بَاطِلٌ ضَرُوْرَةً.

وَكُنْ عَلَى ذُكْرٍ وَاسْتِحْضَارٍ لِلْبُرْهَانِ الْعَقْلِيِّ عَلَى شُمُوْلِ قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى لِلْمُكِنَاتَ وَهُوَ أَنَّهُ: لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَ عَاجِزًا، وَلَوْ كَانَ عَاجِزًا لَمْ يُوْجَدْ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ، وَالْعَالَمُ مَوْجُوْدٌ بِالْمُشَاهَدَةِ وَالْحِسِّ. وَلَا يُقَالُ: «خَلَقَ بَعْضَ العَالَمِ وَلَمْ يَخْلُقِ البَعْضَ الآخَرَ» لِأَنَّهُ يَلزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ لَهُ شُرَكَاءَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ بِدِلَالَةِ التَّمَانُعِ فِيْمَا سَبَقَ، فَتَأَمَّلْ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْقُدْرَةِ]

فَأَمَّا الأَدِلَّةُ النَّصِّيَّةُ مِنَ القُرْءَانِ فَنحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ﴿٦٥﴾﴾ [سورة الأنعام]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [سورة الملك]، وَهُوَ تَعَالَى يُسَمَّى الْقَادِرَ وَالْقَدِيرَ وَالْمُقْتَدِرَ، والثَّلَاثَةُ تَدُلُّ عَلَى صِفَةِ الْقُدْرَةِ، فَالْأَسْمَاءُ تَدُلُّ عَلَى الصِّفَاتِ. وَأَمَّا مِنَ الْحَدِيْثِ فَمِنْهُ مَا رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سُبْحَانَ ذِي الْقُدْرَةِ وَالْكَرَمِ**».

وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ البَغْدَادِيُّ وَالْإِمَامُ الْمُتَوَلِّي وَالْجُوَيْنِيُّ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُمْ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِالْقُدْرَةِ التَّامَّةِ الَّتِي يُؤَثِّرُ بِهَا فِي الْمُمْكِنَاتِ.

[الخِلَافُ بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيدِيَّةِ فِي مَسْئَلَةِ التَّكْوِينِ]

لِيُعْلَمْ أَنَّ الخِلَافَ بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ مَعْدُوْدٌ أَنَّهُ فِي فَرْعٍ مِنْ فُرُوْعِ الْعَقِيْدَةِ وَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ خِلَافًا فِي أَصْلٍ، فَكِلَا الطَّائِفَتَيْنِ مُتَّفِقَتَانِ عَلَى أَنَّ اللهَ لَا يُوْصَفُ بِصِفَةٍ حَادِثَةٍ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ، وَخُلَاصَةُ قَوْلَي الطَّائِفَتَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ:

- **الْمَاتُرِيْدِيَّةُ وَقُدَمَاءُ الْأَشَاعِرَةِ:** ذَهَبُوْا إِلَى أَنَّ التَّكْوِيْنَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ للهِ تَعَالَى وَأَنَّ التَّكْوِيْنَ غَيْرُ الْمُكَوَّنِ، فَتَكْوِيْنُ اللهِ أَزَلِيٌّ وَالْمُكَوَّنُ حَادِثٌ. فَالتَّخْلِيْقُ وَالإِمَاتَةُ وَالإِحْيَاءُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا أُسْنِدَ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الأَفْعَالِ كُلٌّ مِنْهَا رَاجِعٌ إِلَى صِفَةٍ حَقِيْقِيَّةٍ أَزَلِيَّةٍ قَائِمَةٍ بِالذَّاتِ هِيَ التَّكْوِيْنُ.
- **الْأَشَاعِرَةُ (إِلَّا قُدَمَاءَهُمْ):** ذَهَبُوْا إِلَى أَنَّ التَّكْوِيْنَ لَيْسَ صِفَةً أَزَلِيَّةً قَائِمَةً بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى أَيْ ثَابِتَةً لَهُ أَزَلًا، بَلْ التَّكْوِيْنُ أَيْ صِفَاتُ الْأَفْعَالِ مِن مُتَعَلَّقَاتِ القُدْرَةِ الأَزَلِيَّةِ أَيْ مِنْ ءَاثَارِ قُدْرَةِ اللهِ الْأَزَلِيَّةِ، فَلِذَا قَالُوا بِأَنَّ التَّكْوِيْنَ هُوَ عَيْنُ الْمُكَوَّنِ وَهُوَ حَادِثٌ.

وقَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: هَذَا الاخْتِلَافُ بَيْنَ الفَرِيْقَيْنِ عِنْدَ التَّحْقِيْقِ لَفْظِيٌّ، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّهُ:

- **عِنْدَ الأَشَاعِرَةِ**: مَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهِ نَقِيْضُهُ فَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ كَالْحَيَاةِ، وَمَا لَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهِ نَقِيْضُهُ فَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ كَالرِّزْقِ.
- **وَعِنْدَ الْمَاتُرِيْدِيَّةِ**: كُلُّ مَا يُوْصَفُ بِهِ اللهُ وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُوْصَفَ بِمُقَابِلِهِ فَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ كَالْقُدْرَةِ، وَكُلُّ مَا يَجُوْزُ أَنْ يُوْصَفَ بِهِ وَبِمُقَابِلِهِ فَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ كَالرِّضَا وَالسُخْطِ[1].

[الْإِرَادَةُ: صِفَةُ مَعْنًى]

وَيَجِبُ للهِ تَعَالَى (**إِرَادَةٌ**) أَيْ مَشِيْئَةٌ وَهِيَ صِفَةٌ لَهُ قَدِيْمَةٌ أَبَدِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ أَيْ ثَابِتَةٌ لَهُ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ الْأَزَلِيَّةِ، وَبِهَا يُخَصِّصُ اللهُ الْمُمْكِنَ العَقْلِيَّ بِبَعْضِ مَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ دُوْنَ بَعْضٍ وَبِوَقْتٍ دُوْنَ ءَاخَرَ. وَالْإِرَادَةُ وَالْمَشِيْئَةُ مُتَرَادِفَانِ، فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ الْكَرَّامِيَّةُ فَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْمَشِيْئَةَ صِفَةٌ وَاحِدَةٌ أَزَلِيَّةٌ للهِ تَعالَى وَأَنَّ الْإِرَادَةَ حَادِثَةٌ فِي ذَاتِهِ مُتَعَدِّدَةٌ عَلَى عَدَدِ الْمُرَادَاتِ تَحْدُثُ كُلُّ إِرَادَةٍ مِنْهَا قَبْلَ حُدُوْثِ الْمُرَادِ وَيَعْقُبُهَا الْمُرَادُ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ مِنَ الْقَوْلِ.

وَعُمُوْمُ الْمَشِيْئَةِ جَمِيْعَ الْمُمْكِنَاتِ هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الْأُلُوْهِيَّةِ، كَمَا أَنَّ قُدْرَةَ اللهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِمَعْنَى أَنَّ كُلَّ مَا يَقْبَلُ الْوُجُوْدَ وَالعَدَمَ عَقْلًا فَإِنَّ اللهَ يُؤَثِّرُ فِيْهِ بِقُدْرَتِهِ هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الْأُلُوْهِيَّةِ أَيْضًا. فَمِنْ خَصَائِصِهِ تَعَالَى أَنَّهُ نَافِذُ الْمَشِيْئَةِ، وَلَا أَحَدَ نَافِذُ الْمَشِيْئَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا اللهُ. وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ الْفَلَاسِفَةُ وَمَنْ تَبِعَهُم كَالنَّجَّارِ الْمُعْتَزِلِيِّ وَالْأَدِيْبِ الْجَاحِظِ، وَالْكَعْبِيِّ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَمُعْتَزِلَةِ الْبَصْرَةِ، لَعَنَهُمُ اللهُ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْإِرَادَةِ]

وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُرِيدًا لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ لِأَنَّ الْعَالَمَ مُمْكِنُ الْوُجُودِ، فَوُجُودُهُ لَيْسَ وَاجِبًا لِذَاتِهِ عَقْلًا، وَالْعَالَمُ مَوْجُودٌ فَعَلِمْنَا أَنَّهُ مَا وُجِدَ إِلَّا بِتَخْصِيصِ مُخَصِّصٍ لِوُجُودِهِ وَتَرْجِيحِهِ لَهُ عَلَى عَدَمِهِ فَثَبَتَ أَنَّ اللهَ شَاءٍ.

---

[1] قَالَ فِي الْقَامُوْسِ (س خ ط): السَّخَطُ بِفَتْحَتَيْنِ وَالسُّخْطُ بِوَزْنِ الْقُفْلِ ضِدُّ الرِّضَا.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الإِرَادَةِ]

فَأَمَّا الْأَدِلَّةُ النَّصِّيَّةُ مِنَ الْقُرْءَانِ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة الأنعام] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأنعام]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة التكوير]. وَلَيْسَ لِلْمُعْتَزِلَةِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ وَنَحْوِهَا إِلَّا تَأْوِيْلَاتٌ بَاطِلَةٌ حَمَلُوا فِيْهَا الْمَشِيئَةَ عَلَى مَشِيْئَةِ الْقَسْرِ وَالْإِلْجَاءِ. وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُ بَعْضَ بَنَاتِهِ فَيَقُولُ: «**قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» الْحَدِيْثَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيْرَازِيُّ فِي كِتَابِ الْإِشَارَةِ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ فِي كِتَابِ الْإِنْصَافِ: «وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ» اهـ. وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُوْرٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِرَقِ: «وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ إِرَادَةَ اللهِ تَعَالَى مَشِيْئَتُهُ وَاخْتِيَارُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «وَقَالُوا أَيْضًا: إِنَّ إِرَادَتَهُ نَافِذَةٌ فِي جَمِيْعِ مُرَادَاتِهِ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ بِهَا، فَمَا عَلِمَ كَوْنَهُ مِنْهَا أَرَادَ كَوْنَهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي عَلِمَ أَنَّهُ يَكُوْنُ فِيْهِ، وَمَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَكُوْنُ أَرَادَ أَلَّا يَكُوْنَ، وَقَالُوا: إِنَّه لَا يَحْدُثُ فِي الْعَالَمِ شَيْءٌ إِلَّا بِإِرَادَتِهِ، مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ» اهـ. فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ.

[مَبْحَثٌ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ]

اعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ أَرْبَعَةُ فِرَقٍ:

أ. **أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**: الْقَائِلُونَ بِأَنَّ اللهَ خَلَقَ فِي الْعَبْدِ الِاخْتِيَارَ فِي الْأَفْعَالِ الِاخْتِيَارِيَّةِ.

ب. **الْجَبْرِيَّةُ**: الْقَائِلُوْنَ بِأَنَّ الْعَبْدَ مَجْبُوْرٌ عَلَى مَا يَفْعَلُهُ وَأَنَّهُ لَا اخْتِيَارَ لَهُ وَلَا كَسْبَ بَلْ هُوَ مُضْطَرٌّ مَثَلُهُ كَمَثَلِ الرِّيْشَةِ فِي مَهَبِّ الرِّيْحِ.

ج. **الْمُعْتَزِلَةُ**: الْقَائِلُوْنَ إِنَّ الْعِبَادَ مُوْجِدُوْنَ لِأَفْعَالِهِمْ مُخْتَرِعُوْنَ لَهَا بِقُدْرَةٍ أَعْطَاهُمُ اللهُ إِيَّاهَا، فَأَفْعَالُ الْعَبْدِ عِنْدَهُمْ وَاقِعَةٌ بِقُدْرَةِ الْعَبْدِ وَحْدَهَا عَلَى سَبِيْلِ الِاسْتِقْلَالِ.

د. **الْفَلَاسِفَةُ**: الْقَائِلُوْنَ بِالْإِيجَابِ وَامْتِنَاعِ التَّخَلُّفِ، وَيَعْنُوْنَ بِذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُوْجِبُ لِلْعَبْدِ الْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ ثُمَّ هُمَا يُوْجِبَانِ وُجُوْدَ الْمَقْدُوْرِ.

وَأَجْمَعَ أَهْلُ الحَقِّ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ كُلِّهَا كَمَا أَنَّهُ خَالِقٌ لِأَعْيَانِهِمْ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ جَمِيْعَ مَا يَفْعَلُونَهُ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا فَهُوَ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ وَإِرَادَتِهِ وَمَشِيْئَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا كَانُوْا عَبِيْدًا وَلَا مَخْلُوْقِيْنَ وَلَا مَرْبُوْبِيْنَ. فَلَوْ كَانَ اللهُ تَعَالَى خَالِقَ الْأَعْيَانِ وَكَانَ الْعِبَادُ هُم خَالِقِيْ الْأَفْعَالِ لَكَانَ الْعِبَادُ أَوْلَى بِصِفَةِ الْمَدْحِ مِنَ اللهِ تَعَالَى فِيْمَا خَلَقُوا لِأَنَّهُ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا الْقَوْلِ الْفَاسِدِ يَكُوْنُ خَلْقُهُم أَكْثَرَ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَو كَانُوا كَذَلِك ـ عَلَى زَعْمِ الْقَائِلِ بِهِ ـ لَكَانُوا شُرَكَاءَ للهِ فِي الْخَالِقِيَّةِ وَفِي الْقَادِرِيَّةِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾﴾[سورة الرعد] فنفَى تَعَالَى أَنْ يَكُوْنَ خَالِقٌ غَيْرُه، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [سورة الصافات]، وَقَالَ: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾﴾[سورة الفلق]، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الشَّرَّ مِن جُمْلَةِ خَلْقِ اللهِ. وَقَالَ عَزَّ شَأْنُهُ: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا ﴿٢٨﴾﴾[سورة الكهف] أَيْ خَلَقْنَا الْغَفْلَة فِيهِ، وَقَالَ أَيْضاً: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ۖ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴿١٤﴾﴾[سورة الملك] فَأَخْبَرَ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ قَوْلَهُم وَسِرَّهُم وَجَهْرَهُم خَلْقٌ لَهُ سُبْحَانَهُ.

وَالْأَحَادِيْثُ الْمَرْفُوْعَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ، وَالْمَوْقُوْفَةُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، فَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْخَطِيْبُ الْبَغْدَادِيُّ (ت 463هـ) فِي تَارِيْخِهِ قَالَ: «قَالَ عَلِيٌّ الرِّضَا: كَانَ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ءَابَائِهِ أَنَّ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: اللهُ تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى العَجْزَ وَالْكَيْسَ» اهـ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَم يَقْتَصِرِ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى القَوْلِ بِأَنَّ الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِيَ تَحْصُلُ بِغَيْرِ مَشِيْئَةِ اللهِ، وَذَلِكَ كُفْرٌ صَرِيْحٌ، بَلْ قَالُوا أَيْضًا إِنَّ الْمَكْرُوْهَ الَّذِي يَفْعَلُهُ العَبْدُ يَقَعُ مِنَ العَبْدِ بِغَيْرِ مَشِيْئَةِ اللهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمُ اعْتَبَرُوا أَنَّ الْأَمْرَ يَتَعَلَّقُ بِمَا تَعَلَّقَتْ بِهِ الْمَشِيْئَةُ، فَالْمَشِيْئَةُ وَالْأَمْرُ عِنْدَهُم بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَأَمَّا عِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ فَلَيْسَا بِمَعْنًى وَاحِدٍ. وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُوْنَ عَلَى أَنَّ الرِّعْدَةَ وَالرَّعْشَةَ الْحَاصِلَةَ لِلْمُرْتَعِشِ هِيَ مِنْ خَلْقِ اللهِ، فَكَذَلِكَ حَرَكَةُ غَيْرِ الْمُرْتَعِشِ الِاخْتِيَارِيَّةُ وَفِعْلُهُ وَقَوْلُهُ وَقَصْدُهُ وَعَزْمُهُ، خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا، كُلُّهُ بِخَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، غَيْرَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَم يَجْعَلْ لِلعَبْدِ فِي نَحْوِ الرِّعْدَةِ وَالرَّعْشَةِ مِنَ الْأَفْعَالِ الِاضْطِرَارِيَّةِ اخْتِيَارًا، وَجَعَلَ لِلْمَاشِي وَالْآكِلِ وَنَحْوِهِ اخْتِيَارًا فِي نَحْوِ ذَلِكَ.

[الْأَمْرُ غَيْرُ الْمَشِيئَةِ]

(وَغَايَرَتْ) الْإِرَادَةُ أَيْ خَالَفَتْ (أَمْرًا) فَالْأَمْرُ غَيْرُ الْإِرَادَةِ، فَإِنَّ الشَّيْءَ قَدْ يُؤْمَرُ بِهِ وَلَا يُرَادُ حُصُولُهُ كَإِيْمَانِ أَبِي لَهَبٍ، وَقَدْ يُرَادُ وَلَا يُؤْمَرُ بِهِ كَكُفْرِهِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الأعراف]، وَخَالَفَ فِي هَذَا الْمُعْتَزِلَةُ فَزَعَمُوا أَنَّ البَارِئَ لَا يُرِيْدُ الشَّرَّ، وَغَفَلُوا عَنْ أَنَّهُ لَيْسَ مَجْبُوْرًا أَنْ يَفْعَلَ لِعِبَادِهِ مَا هُوَ صَالِحُهُم أَوْ مَا هُوَ أَصْلَحُ لَهُمْ، كَيْفَ يَكُوْنُ مَجْبُورًا وَهُوَ الْحَاكِمُ الَّذِي يَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْهِ، لَيْسَ عَلَيْهِ مَحْكُوْمِيَّةٌ لِغَيْرِهِ، فَهُوَ الآمِرُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ مَأْمُوْرِيَّةٌ لِغَيْرِهِ، وَهُوَ النَّاهِي الَّذِي لَيْسَ لَهُ نَاهٍ، وَهُوَ الْقَائِلُ فِي كِتَابِهِ العَزِيْزِ: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأعراف].

[صِفَةُ الْإِرَادَةِ غَيْرُ صِفَةِ الْعِلْمِ]

(وَ)غَايَرَتِ الْإِرَادَةُ أَيْضًا (عِلْمًا) أَزَلِيًّا للهِ، فَهِيَ لَيْسَتِ الْعِلْمَ نَفْسَهُ، لِأَنَّ الْعِلْمَ مُتَعَلِّقٌ بِالْوَاجِبِ وَالْجَائِزِ وَالْمُسْتَحِيْلِ، وَأَمَّا الْإِرَادَةُ فَلَا تَتَعَلَّقُ إِلَّا بِمَا تَعَلَّقَتْ بِهِ الْقُدْرَةُ وَهُوَ الْمُمْكِنُ، وَإِنَّمَا أَوْرَدَ النَّاظِمُ هَذِهِ الْمَسْئَلَةَ هُنَا رَدًّا عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِيْنَ بِأَنَّ إِرَادَةَ اللهِ تَعَالَى لِفِعْلِهِ لَيْسَتْ إِرَادَةً حَقِيْقِيَّةً إِنَّمَا هِيَ عِلْمُهُ بِمَا يَفْعَلُهُ، وَهَذا مَا قَالَ بِهِ الْكَعْبِيُّ وَمُعْتَزِلَةُ بَغْدَادَ إِذْ قَالُوا: إِرَادَتُهُ تَعَالَى لِفِعْلِ غَيْرِهِ هُوَ أَمْرُهُ بِهِ، وَإِرَادَتُهُ لِفِعْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ عِلْمُهُ بِفِعْلِهِ، وَهُوَ يَعْنِي بِذَلِكَ عَلَى زَعْمِهِ أَنَّ الْإِلَهَ عَالِمٌ بِحُصُوْلِ حَادِثَاتٍ مُعَيَّنَةٍ فِي أَوْقَاتٍ مَخْصُوْصَةٍ وَأَنَّ ذَلِكَ يُغْنِي عَنْ كَوْنِهِ مُرِيْدًا، مَعَاذَ اللهِ مِنْ هَذَا الضَّلَالِ الْمُبِيْنِ. وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَبْحَثِ الدَّلِيْلِ العَقْلِيِّ عَلَى صِفَةِ الْإِرَادَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[الْغَضَبُ وَالرِّضَى مِنْ صِفَاتِ اللهِ]

(وَ)غَايَرَتِ الْإِرَادَةُ (الرِّضَا) أَيْ رِضَاهُ تَعَالَى (كَمَا ثَبَتَ) ذَلِكَ فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ وَبِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، فَهُوَ تَعَالَى أَرَادَ حُصُوْلَ الْكُفْرِ مِنَ الْكُفَّارِ وَهُوَ الْقَائِلُ: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴿٧﴾﴾ [سورة الزمر]، وَلَيْسَ رِضَاهُ كَرِضَى غَيْرِهِ، كَمَا أَنَّ غَضَبَهُ لَيْسَ كَغَضَبِ الْخَلْقِ، فَيَجِبُ أَنْ نُثْبِتَ للهِ الرِّضَى وَالْغَضَبَ بِلَا كَيْفٍ، لِأَنَّ الْكَيْفَ هُوَ الْهَيْئَةُ الَّتِي تَحْصُلُ لِلْخَلْقِ فَقَطْ، وَهَذَا انْفِعَالٌ لَا يَجُوْزُ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَمِمَّا وَرَدَ فِي

الرِّضَى وَالْغَضَبِ فِي الْقُرْءَانِ الْعَزِيْزِ، قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة التوبة] وَقَوْلُهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم ﴿١٤﴾﴾ [سورة المجادلة].

وَقَدْ ذَهَبَ الْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ وَقُدَمَاءُ الْأَشَاعِرَةِ إِلَى أَنَّ هَذِهِ مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ وَهِيَ عِنْدَهُم أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ بِأَزَلِيَّةِ وَأَبَدِيَّةِ الذَّاتِ، فَأَرْجَعُوا الصِّفَتَيْنِ الرِّضَى وَالغَضَبَ إِلَى إِرَادَةِ اللهِ الذَّاتِيَّةِ الْأَزَلِيَّةِ، فَقَالُوا فِي الْمَحَبَّةِ وَالرِّضَى: إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّهُ، وَأَوَّلُوا السَّخَطَ وَالغَضَبَ عَلَى مَعْنَى إِرَادَتِهِ العُقُوْبَةَ.

وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِيْنَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ إِلَى أَنَّ الْمَحَبَّةَ وَالرِّضَى عِبَارَةٌ عَنْ إِنْعَامِ اللهِ تَعَالَى وَإِفْضَالِهِ، وَأَنَّ السَّخَطَ عِبَارَةٌ عَنِ النِّقْمَةِ وَالعُقُوْبَةِ.

وَأَمَّا الْمَاتُرِيْدِيَّةُ فَقَدْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ غَضَبَ اللهِ وَرِضَاهُ صِفَتَانِ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ الْأَزَلِيِّ بِلَا تَكْيِيْفٍ وَلَا تَشْبِيْهٍ، وَأَنَّهَا أَزَلِيَّةٌ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ، كَالْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ.

28- وَعِلْمُــــهُ وَلَا يُقَـــالُ مُكْتَسَـــبْ ❊ فَـاتْبَعْ سَبِيْلَ الحَقِّ وَاطْرَحِ الرِّيَـبْ

[الْعِلْمُ: صِفَةُ مَعْنًى]

(وَ)ثَالِثُ صِفَاتِ الْمَعَانِي فِي تَرْتِيْبِ نَظْمِ الْجَوْهَرَةِ (**عِلْمُهُ**) تَعَالَى، فَالْعِلْمُ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ أَيْ ثَابِتَةٌ لَهُ، يَعْلَمُ بِهَا كُلَّ الْمَعْلُوْمَاتِ، لَا يَغِيْبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ. وَعِلْمُهُ تَعَالَى عِلْمٌ وَاحِدٌ لَا ابْتِدَاءَ لَهُ وَلَا انْتِهَاءَ، فَعِلْمُهُ وَاحِدٌ هُوَ صِفَتُهُ، لَا يَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ الْمَعْلُوْمَاتِ.

وَقَدْ ذَهَبَ الْمُخَالِفُوْنَ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الحَقِّ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ مَذَاهِبَ شَتَّى:

- **فَأَمَّا الْفَلَاسِفَةُ**: فَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى عَلَى الْإِطْلَاقِ كَوْنَ اللهِ عَالِمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَ كَوْنَ الْبَارِئِ عَالِمًا بِذَاتِهِ دُوْنَ غَيْرِهِ، وَمِنْهُم مَنْ أَثْبَتَ كَوْنَهُ عَالِمًا عَلَى الْمَعْنَى الْكُلِّيِّ وَنَفَوْا عِلْمَهُ بِدَقَائِقِ الْأُمُوْرِ وَالْجُزْئِيَّاتِ، وَكُلُّ ذَلِكَ كُفْرٌ وَضَلَالٌ.
- **وَأَمَّا الْمُبْتَدِعَةُ**: فَمِنْهُم مَنْ أَثْبَتَ لِلْبَارِئِ عِلْمًا حَادِثًا، وَمِنْهُم مَنْ قَالَ: هُوَ عَالِمٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِجَاهِلٍ، وَلَم يُثْبِتُوا لَهُ الصِّفَةَ، وَكِلَا الفَرِيْقَيْنِ يُكَفَّرُوْنَ بِمَقَالَاتِهِمْ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْعِلْمِ]

مِمَّا يَدُلُّ عَقْلًا عَلَى أَنَّ اللهَ عَالِمٌ بِغَيْرِهِ: أَنَّ العَالَمَ كُلَّهُ فِعْلُهُ الْمُحْكَمُ الْمُرَتَّبُ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ بِدَقَائِقِ الْأُمُوْرِ لَا كَمَا زَعَمَتِ الْفَلَاسِفَةُ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ رَأَى خُطُوْطًا مَسْطُوْرَةً مَنْظُوْمَةً مَنْقُوْشَةً صَادِرَةً عَلَى وَفْقِ اتِّسَاقٍ جَيِّدٍ مِنْ كَاتِبٍ ثُمَّ اسْتَرَابَ مُسْتَرِيْبٌ فِي كَوْنِ ذَلِكَ الْكَاتِبِ عَالِمًا بِصَنْعَةِ الْكِتَابَةِ كَانَ سَفِيْهًا فِي شَكِّهِ هَذَا وَاسْتِرَابَتِهِ، فَكَيْفَ بِعَالَمٍ مُحْكَمِ الصُّنْعِ مِنْ قَدِيْرٍ خَالِقٍ لَا مَثِيْلَ لَهُ وَلَا شَرِيْكَ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا فِيْهِ مِنْ دَقَائِقَ وَتَفَاصِيْلَ.

وَزِدْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ اللهَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَوْصُوْفًا بِالْعِلْمِ لَكَانَ مَوْصُوْفًا بِضِدِّهِ وَهُوَ الْجَهْلُ، ثُمَّ يَكُوْنُ الْجَهْلُ صِفَةً لَهُ قَدِيْمَةً، وَالْقَدِيْمُ يَسْتَحِيْلُ عَدَمُهُ، فَلَا يَكُوْنُ أَبَدًا عَالِمًا وَذَلِكَ نَقْصٌ، وَالرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ الَّذِي يَلِيْقُ بِهِ لَا بِصِفَاتِ النَّقْصِ حَاشَاهُ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْعِلْمِ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الحجرات]، وَالشَّيْءُ هُنَا يَدْخُلُ فِيْهِ الْوَاجِبُ وَالْمُمْكِنُ وَالْمُسْتَحِيْلُ، فَاللهُ عَالِمٌ بِكُلِّ ذَلِكَ. فَالْمُسْتَحِيْلُ فِي الْأَصْلِ لَيْسَ شَيْئًا لَكِنْ هُنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَدْخُلُ تَبَعًا.

وَأَمَّا الْحَدِيْثُ فَمِنْهُ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ**» الْحَدِيْثَ. وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى وُجُوْبِ صِفَةِ الْعِلْمِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهَا شَامِلَةٌ لِكُلِّ الْمَعْلُوْمَاتِ وَعَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَالَ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

[مَسْئَلَةٌ: النَّبِيُّ لَا يَعْلَم كُلَّ الْغَيْبِ]

هَذِهِ مَسْئَلَةٌ مُهِمَّةٌ فِي بَيَانِ أَنَّ الرَّسُوْلَ لَا يَعْلَمُ كُلَّ مَا يَعْلَمُهُ اللهُ، وَإِنَّمَا اللهُ تَعَالى أَطْلَعَهُ عَلَى بَعْضِ الْغَيْبِيَّاتِ، وَلِذَلِكَ يُنَاسِبُ أَنْ يُزَادَ عَلَى الْجَوْهَرَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَيْتًا يَتِيْمًا فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ، وَلَو ذَكَرَهَا النَّاظِمُ لَرُبَّمَا قَالَ:

اسْـــتَأْثَرَ اللهُ بِعِلْـــمِ الْغَيْـــبِ ❋❋ جَمِيْعِـــهِ فَـــلَا تَكُـــنْ فِي رَيْـــبِ

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة البقرة]، فَلَوْ صَحَّ لِغَيْرِهِ تَعَالَى الْعِلْمُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَم يَكُنْ لِلتَّمَدُّحِ بِوَصْفِهِ نَفْسَهُ بِالْعِلْمِ بِكُلِّ شَيءٍ مَعْنًى، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ. وَقَدْ ابْتُلِيَتِ الْأُمَّةِ بِأَقْوَامٍ يَقُوْلُونَ إِنَّ الرَّسُوْلَ يَعْلَمُ كُلَّ مَا يَعْلَمُهُ اللهُ، فَقَدْ جَعَلُوا الرَّسُوْلَ مُسَاوِيًا للهِ تَعَالَى فِي صِفَةِ الْعِلْمِ، وَهُم يَظُنُّوْنَ أَنْفُسَهُمْ مَادِحِيْنَ لِلرَّسُوْلِ، وَهُم حُكْمًا فِي الْحَقِيْقَةِ كَمَنْ قَالَ إِنَّ الرَّسُوْلَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَكِلَا الْفَرِيْقَيْنِ كُفَّارٌ زَنَادِقَةٌ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَنْ قَالَ إِنَّ الرَّسُوْلَ عَالِمٌ بِكُلِ شَيْءٍ بِإِعْلَامِ اللهِ لَهُ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَلَا مَحِيْصَ لَهُ عَنِ الْكُفْرِ وَقَدْ وَقَعَ فِيْهِ.

فَلَا أَحَدَ يُحِيْطُ بِالغَيْبِ كُلِّهِ عِلْمًا إِلَّا اللهُ تَعَالَى، وَمَنِ اعْتَقَدَ خِلَافَ ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ الْقُرْءَانَ وَالنَّبِيَّ وَإِجْمَاعَ الْمُسْلِمِيْنَ قَاطِبَةً.

الرَّدُّ بِالبُرْهَانِ العَقلِيِّ:

كَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُوْنَ الرَّسُوْلُ الَّذِي عَاشَ ثَلَاثَةً وَسِتِّيْنَ سَنَةً، ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُوْنَ مِنْهَا بَعْدَ أَنْ نُبِّئَ، مُحِيْطًا عِلْمًا بِكُلِّ مَعْلُوْمَاتِ اللهِ، فَعِلْمُ اللهِ شَامِلٌ لِلْجَائِزَاتِ الْعَقْلِيَةِ وَالْمُسْتَحِيْلَاتِ وَالْوَاجِبِ، وَهَذَا الْقَوْلُ قَدْ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الْمُنْتَسِبِيْنَ لِلْبرِيلَوِيَّةِ، وَلَا نَقُوْلُ إِنَّ فُضَلَاءَهُم يَقُولُوْنَ بِهِ.

وَكَيفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُوْنَ الرَّسُوْلُ صَلَّى عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيِّ ابْنِ سَلُوْلٍ الَّذِي مَاتَ مُنَافِقًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِي الْحَقِيْقَةِ مُنَافِقٌ؟! فَصَلَاةُ الْجِنَازَةِ شَفَاعَةٌ لِلْمُؤْمِنِ. كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة محمد] و ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴿١٦٩﴾﴾ [سورة النساء].

وَكَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُوْنَ أَرْسَلَ الرَّسُوْلُ أَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ السَّبْعِيْنَ إِلَى مَغْدَرِهِم وَمَقْتَلِهِم ظُلْمًا، فَلَو كَانَ الرَّسُوْلُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ كُلَّهُ كَيْفَ يُرْسِلُهُمْ إِلَى أَيْدِي الظَّالِمِيْنَ الْكَفَرَةِ لِيَقْتُلُوْهُمْ؟!

الدَّلِيْلُ النَّقْلِيُّ:

- **فَمِنَ الْقُرْءَانِ:** قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُل﴾ أَيْ يَا مُحَمَّدُ ﴿لَآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ﴿١٨٨﴾﴾ [سورة الأعراف]، وَقَوْلُهُ: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴿٦٥﴾﴾ [سورة النمل]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعۡلَمُهُمۡۖ نَحۡنُ نَعۡلَمُهُمۡ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة التوبة].

- **وَمِنَ الْحَدِيْثِ:** مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوَيْرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ ءَابَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ تَقُولِي هَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ**».

- **وَالْإِجْمَاعِ:** عَلَى ذَلِكَ نَقَلَهُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

فَإِنْ قِيْلَ: هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِسِيْرَتِهِ الشَّرِيْفَةِ وَحَيَاتِهِ الْعَظِيْمَةِ أَيْ مُعْظَمِهَا حِيْنَ كَانَ يَعِيْشُ وَلَم يُكْشَفْ لَهُ عَنْ كُلِّ الْمُغَيَّبَاتِ وَدَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ النُّصُوْصُ مِنَ الْأَحَادِيْثِ وَالْآيَاتِ، إِلَّا أَنَّهُ لَم يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَقَدْ كُشِفَ لَهُ كُلُّ مُغَيَّبٍ.

قُلْنَا: هَذَا الْكَلَامُ مَنْقُوْضٌ بِحَدِيْثِ: «**فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي**، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، **فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ:** ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [سورة المائدة]، فَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ»، الْحَدِيْثَ. فَفِيْهِ دَلِيْلٌ كَافٍ عَلَى صِحَّةِ مَا وَجَّهْنَا إِلَيْهِ الأَدِلَّةَ، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ.

[عِلْم اللهِ لَيْسَ مُكْتَسَبًا]

(وَ)اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ أَنَّهُ **(لَا يُقَالُ)** عَنْ عِلْمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ **(مُكْتَسَبٌ)** أَيْ لَا يَجُوْزُ إِطْلَاقُ ذَلِكَ عَلَى عِلْمِهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ النَّاظِمِ نَفْيُ الْجَهْلِ عَنِ اللهِ وَعَنْ كُلِّ مَا كَانَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ مِنَ الظَّنِّ وَالشَّكِّ وَالْوَهْمِ وَالْغَفْلَةِ وَالنِّسْيَانِ وَالنَّوْمِ وَالسِّنَةِ. لِأَنَّهُ إِنْ قِيْلَ عَنْ عِلْمِ اللهِ «إِنَّهُ مُكْتَسَبٌ»، فَقَدْ أُرِيْدَ بِهِ أَنَّهُ نَاشِئٌ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ أَوْ مُتَجَدِّدٍ بَعْدَ عَدَمٍ، وَذَلِكَ عَلَى اللهِ مُحَالٌ، لِأَنَّ النَّظَرَ وَالِاسْتِدْلَالَ مَسْبُوْقٌ بِجَهْلٍ، وَاللهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الْجَهْلِ سُبْحَانَهُ وَيَجِبُ كَوْنُ عِلْمِهِ أَزَلِيًّا لَا مُكْتَسَبًا، وَلِذَلِكَ امْتَنَعَ وَصْفُ عِلْمِهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ نَظَرِيٌّ. وَلَا يُقَالُ عَنْ عِلْمِهِ أَيْضًا إِنَّهُ ضَرُوْرِيٌّ وَلَا بَدِيْهِيٌّ وَلَا نَظَرِيٌّ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓا۟ أَمَدًا ﴿١٢﴾ ﴾[سورة الكهف] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٣١﴾ ﴾[سورة محمد] وَنَحْوِهَا مِنَ الْآيَاتِ فَمُؤَوَّلٌ عَلَى إِظْهَارِ حَالِهِمْ، فَالْآيَةُ الْأُوْلَى عَلَى مَعْنَى: لِيَتَبَيَّنَ لَكُمْ وَلِتَعْلَمُوا أَنْتُمْ أَيَّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَمُؤَوَّلَةٌ عَلَى مَعْنَى: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْمُجَاهِدَ وَالصَّابِرَ عَلَى دِيْنِهِ مِنْ غَيْرِهِ أَيْ حَتَّى نُظْهِرَ لِلْعِبَادِ الْمُجَاهِدِيْنَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِيْنَ مِنْ غَيْرِهِمْ، إِذْ لَا يَجُوْزُ حَمْلُ مَا فِي نَحْوِ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى أَنَّ اللهَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ ثُمَّ يَنْكَشِفُ لَهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ. وَفِي ذَلِكَ قَالَ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ:

عِلْمُ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الْقَيُّوْمِ ❋❋ لَيْسَ كَمِثْلِ سَائِرِ الْعُلُوْمِ
لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ بِدَايَةْ ❋❋ وَلَا لِمَعْلُوْمَاتِهِ نِهَايَةْ
وَعِلْمُهُ بِهَا عَلَى التَّفْصِيْلِ ❋❋ لَا عَنْ ضَرُوْرَةٍ وَلَا دَلِيْلِ

(فَـ)إِذَا عَلِمْتَ وُجُوْبَ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ وَكُلِّ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى **(اتْبَعْ)** أَيْ فَاسْلُكْ **(سَبِيْلَ الْحَقِّ)** أَيْ طَرِيْقَهُ **(وَاطْرَحِ)** أَيْ أَلْقِ عَنْكَ **(الرِّيَبْ)** أَيِ الشُّبَهَ الْفَاسِدَةَ، وَيَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ التَّقْدِيْرُ: وَاطْرَحْ عَنْكَ سَبِيْلَ أَهْلِ الشُّبَهِ الْفَاسِدَةِ وَشُكُوْكَ نُفَاةِ صِفَاتِ الْمَعَانِي الْوَاجِبَةِ للهِ.

29- حَيَاتُهُ كَذَا الْكَلَامُ السَّمْعُ ❋ ثُمَّ الْبَصَرُ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ

[الْحَيَاةُ: صِفَةُ مَعْنًى]

وَاللهُ تَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِالْحَيَاةِ الْأَزَلِيَّةِ الْأَبَدِيَّةِ وَ(**حَيَاتُهُ**) لَيْسَتْ كَحَيَاةِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحْيَاءِ، فَحَيَاتُنَا بِسَبَبِ رُوْحٍ فِي جَسَدٍ مِنْ مُخٍّ وَعَظْمٍ وَعَصَبٍ وَلَحْمٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَمَّا حَيَاةُ اللهِ فَلَيْسَتْ مُشَابِهَةً لِحَيَاةِ غَيْرِهِ، فَهِيَ حَيَاةٌ لَا بِرُوْحٍ وَلَا بِعَظْمٍ وَلَا بِعَصَبٍ وَلَا بِلَحْمٍ وَلَا بِغَيْرِهَا مِنْ لَوَازِمِ الْحُدُوْثِ. فَحَيَاتُهُ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ وَاجِبَةٌ لَهُ تَعَالَى أَيْ ثَابِتَةٌ لَهُ يَقْتَضِي اتِّصَافُهُ بِهَا صِحَّةَ اتِّصَافِهِ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، لِأَنَّ الِاتِّصَافَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ لَا يَصِحُّ إِلَّا لِذِي الْحَيَاةِ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْحَيَاةِ]

فَمِنْ أَوْجَزِ الْمَسَالِكِ فِي الِاسْتِدْلَالِ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى حَيٌّ أَنْ يُقَالُ: إِنَّ الْبَارِئَ عَزَّ وَجَلَّ عَالِمٌ قَادِرٌ مُرِيْدٌ، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ الْمُتَّصِفُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ حَيًّا، وَإِذَا كَانَ حَيًّا فَالْحَيُّ هُوَ الْمُتَصِّفُ بِالْحَيَاةِ، فَثَبَتَ قَطْعًا أَنَّ الْبَارِئَ تَعَالَى حَيٌّ بِحَيَاةٍ لَا تُشْبِهُ حَيَاةَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحْيَاءِ لِمَا أَثْبَتْنَا عَقْلًا وَنَقْلًا وُجُوْبَ مُخَالَفَتِهِ لِجَمِيْعِ الْحَادِثَاتِ سُبْحَانَهُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ حَيَاتِهِ وُجُودُ هَذَا الْعَالَمِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ حَيًّا لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنَ الْعَالَمِ لَكِنَّ وُجُودَ الْعَالَمِ ثَابِتٌ بِالْحِسِّ وَالضَّرُورَةِ بِلَا شَكٍّ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْحَيَاةِ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝٢٥٥﴾ [سورة البقرة]، وَمِنَ الْحَدِيْثِ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا**» ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهَا: «**الْحَيُّ**». وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ فِي رِسَالَةٍ لَهُ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ بِبَابِ الْأَبْوَابِ وَالشَّهْرِسْتَانِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى وُجُوْبِ صِفَةِ الْحَيَاةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[الْكَلَامُ: صِفَةُ مَعْنًى]

(**كَذَا**) أَيْ كَصِفَاتِ الْمَعَانِي الَّتِي ذُكِرَ وُجُوْبُهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقِدَمُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ بِقِدَمِ ذَاتِهِ (**الْكَلَامُ**) وَقَدْ سُمِّيَ عِلْمُ التَّوْحِيْدِ عِلْمَ الْكَلَامِ، عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ، لِأَنَّ مَسْأَلَةَ الْكَلَامِ كَانَتْ أَشْهَرَ أَجْزَائِهِ وَمِنْ أَسْبَابِ تَدْوِيْنِهِ وَالتَّأْلِيْفِ فِيْهِ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيّ عَلَى صِفَةِ الْكَلَامِ]

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: قَدْ ثَبَتَ عَقْلًا كَوْنُ الْبَارِئِ تَعَالَى حَيًّا، والْحَيُّ يَصِحُّ مِنْهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ وَيَأْمُرَ وَيَنْهَى كَمَا يَصِحُّ مِنْهُ أَنْ يَعْلَمَ وَيُقَدِّرَ وَيُرِيْدَ، فَلَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالْكَلَامِ لَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَكُوْنَ مُتَّصِفًا بِضِدِّهِ وَهُوَ الْخَرَسُ وَالْعِيُّ، وَهَذِهِ نَقَائِصُ وَءَافَاتٌ تَدُلُّ عَلَى حَدَثِ الْمَوْصُوفِ بِهَا وَعَجْزِهِ، فَلَمْ يَجُزْ عَقْلًا وَصْفُ الْبَارِئِ بِشَيْءٍ مِنْهَا وَوَجَبَ أَن يَكُوْنَ مُتَكَلِّمًا.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيّ عَلَى صِفَةِ الْكَلَامِ]

فَنُصُوْصُ الشَّرْعِ مَشْحُوْنَةٌ بِمَا يُثْبِتُ صِفَةَ الكَلَامِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمِنَ الْقُرْءَانِ: قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي ﴿١٤٤﴾﴾ [سورة الأعراف]، وَمِنَ الْحَدِيْثِ: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ مِنْ حَدِيْثِ عَدِيّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلاَ حِجَابٌ يَحْجُبُهُ**»: أَيْ لَيْسَ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ تُرْجُمانٌ يُتَرجِمُ لِلسَّامِعِ، بَل كُلٌّ يَسْمَعُ كَلَامَ اللهِ، وَلَيْسَ حَاجِزٌ وَسَاتِرٌ وَمَانِعٌ مَعْنَوِيٌّ يَحْجُبُ ذَلِكَ الْعَبْدَ عَنْ سَمَاعِ كَلَامِ رَبِّهِ. وَقَدْ نَقَلَ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى ذَلِكَ الْغَزَالِيُّ وَالْآمِدِيُّ وَالْعَضُدُ الْإِيْجِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

وَلَنَا فِي بَسْطِ مَسْئَلَةِ صِفَةِ الْكَلَامِ شَرْحٌ لِمَسَائِلَ كَثِيْرَةٍ أَوْدَعْنَاهَا فِي مَبَاحِثَ عِدَّةٍ تَأْتِيْكَ تِبَاعًا، قَصَدْنَا أَنْ نُبَيِّنَ بِهَا الْحَقَائِقَ وَنُظْهِرَ بِهَا الدَّقَائِقَ مُؤَيَّدَةً بِالشَّوَاهِدِ الْمَنْصُوْبَةِ وَالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ الْمَطْلُوْبَةِ، فَلَا الْتِفَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى شَغَبِ مُشَبِّهٍ مُشَنِّعٍ أَوْ مُعَانَدَةِ جَهُوْلٍ مُتَحَذْلِقٍ، وَعَلَى اللهِ التُّكْلَانُ.

[اِعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كَلَامِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ]

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ كُلَّهُمْ مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ لَهُ أَزَلِيٍّ أَبَدِيٍّ، فَكَلَامُهُ تَعَالَى لَيْسَ بِمَخْلُوْقٍ وَلَا مُحْدَثٍ وَلَا مَجْعُوْلٍ، وَلَا حَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ، بَلْ كَلَامُهُ تَعَالَى قَدِيْمٌ وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ الْوَاجِبَةِ لَهُ سُبْحَانَهُ، لَا بِدَايَةَ لَهُ وَلَا نِهَايَةَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مِثْلُ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ الْمُقَدَّسِ عَنِ النَّقْصِ وَالْمُمَاثَلَةِ لِغَيْرِهِ مِنَ الحَادِثَاتِ، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَوْجُوْدَاتِ فَهُوَ مِنَ الحَادِثَاتِ لَا غَيْرُ.

وَلَا يَجُوْزُ وَصْفُ كَلَامِهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ الخَلْقِ كَائِنًا مَا كَانَ، جَلَّ وَتَقَدَّسَ كَلَامُهُ عَنِ الابْتِدَاءِ وَالانْتِهَاءِ، وَالتَّحْدِيْدِ وَالتَّبْعِيْضِ، وَاللَّحْنِ وَالْإِعْرَابِ، وَالِانْقِطَاعِ وَالسُّكُوْتِ وَالِاتِّصَالِ بِمَعْنَى التَّتَابُعِ وَالتَّعَاقُبِ كَمَا يَحْصُلُ لِلْأَجْزَاءِ الحَادِثَةِ الْمُتَعَاقِبَةِ مِنْ كَلَامِ الخَلْقِ، فَكَلَامُهُ عَزَّ وَجَلَّ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، إِذِ الحَرْفُ وَالصَّوْتُ مِنْ مَعَانِي الخَلْقِ فِي حُدُوْثِهِ وَتَعَدُّدِهِ وَتَعَاقُبِهِ، وَأَمَّا كَلَامُهُ تَعَالَى فَلَا يَسْبِقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَيْفَ لَا وَكَلَامُهُ كُلُّهُ أَزَلِيٌّ، وَسَبْقُ الْأَزَلِيِّ عَلَى الْأَزَلِيِّ مُحَالٌ، بَلْ هُوَ كَلَامٌ وَاحِدٌ دَلَّ عَلَى كُلِّ الْأَشْيَاءِ، كَمَا أَنَّنَا نَقُوْلُ إِنَّ إِرَادَتَهُ إِرَادَةٌ وَاحِدَةٌ وَقُدْرَتَهُ وَاحِدَةٌ مُتَعَلِّقَتَانِ بِكُلِّ الْمُمْكِنَاتِ الْعَقْلِيَّةِ وَمَا يَجُوْزُ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ عِلْمُهُ تَعَالَى وَاحِدٌ شَامِلٌ لِكُلِّ الْمَعْلُوْمَاتِ.

وَكَمَا أَنَّ كَلَامَهُ تَعَالَى لَا يَتَعَدَّدُ فَكَذَلِكَ لَا يَتَجَزَّأُ، بَلْ هَذَا الْكَلَامُ الْأَزَلِيُّ الْأَبَدِيُّ الذَّاتِيُّ الْوَاحِدُ هُوَ شَامِلٌ لِلْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالخَبَرِ وَالِاسْتِخْبَارِ أَيِ السُّؤَالِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيْدِ. وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيْدَ وَالخَبَرَ وَالِاسْتِخْبَارَ أَوْصَافٌ لِهَذَا الْكَلَامِ الْوَاحِدِ الْوَاجِبِ لِلهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَسَنُبَيِّنُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي مَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ثُمَّ اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ الْوُصُوْلَ إِلَى حَقِيْقَةِ صِفَةِ الْكَلَامِ لِلهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بَلِ الَّذِيْنَ سَمِعُوا كَلَامَهُ الذَّاتِيَّ وَهُمْ فِي الدُّنْيَا ثَلَاثَةٌ: مُحَمَّدٌ وَمُوْسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ، وَجِبْرَائِيْلُ رَئِيْسُ الْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَدْ سَمِعُوا كَلَامَ اللهِ فَفَهِمُوا حَقِيْقَتَهُ لَكِنْ بِدُوْنِ إِحَاطَةٍ. فَسَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ كَلَامَ اللهِ مَرَّةً وَمُوْسَى كَذَلِكَ سَمِعَ مَرَّةً وَجِبْرِيْلُ سَمِعَ مَرَّاتٍ. وَالْوَصْفُ بِـ«الْمَرَّاتِ» عَائِدٌ إِلَى جِبْرِيلَ لَا إِلَى صِفَتِهِ تَعَالَى، لِأَنَّ جَبْرَائِيلَ سَمْعُهُ حَادِثٌ، وَأَمَّا اللهُ فَكَلَامُهُ لَيْسَ بِحَادِثٍ فَلَا يُوْصَفُ بِالتَّعَدُّدِ، وَأَمَّا يَوْمَ القِيَامَةِ فَجَمِيْعُ الْعِبَادِ يَسْمَعُوْنَ كَلَامَ اللهِ الَّذِي لَا يُشْبِهُ كَلَامَ أَحَدٍ مِنَ

الْعَالَمِيْنَ، فَالْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ كُلٌّ يَسْمَعُ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مَرْفُوْعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**ثَلَاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ**» فَمَعْنَى «**وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ**» أَنَّهُ لَا يُكْرِمُهُم بَل يُهِيْنُهُمْ، وَمَعْنَى «**لَا يُكَلِّمُهُمْ**» أَنَّهُمْ لَا يَفْرَحُوْنَ حِيْنَ يَسْمَعُوْنَ كَلَامَ اللهِ كَمَا يَفْرَحُ الْأَتْقِيَاءُ، أَمَّا سَمَاعُهُمْ كَلَامَهُ تَعَالَى فَهُوَ حَاصِلٌ لِأُولَئِكَ الثَّلَاثَةِ وَلِغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْكَافِرِيْنَ. فَالَّذِيْنَ يَسْمَعُوْنَ كَلَامَ اللهِ وَهُمْ مَرْضِيُّوْنَ عِنْدَ اللهِ مَقْبُوْلُوْنَ لَدَيْهِ يَحْصُلُ لَهُم مِنَ الْفَرَحِ وَالسُّرُوْرِ مَا لَا يُوْصَفُ، وَأَمَّا الْمَغْضُوْبُ عَلَيْهِمْ أَيِ الْكُفَّارُ فَإِنَّهُمْ لَا يَشْعُرُوْنَ بِأَمْنٍ بَلْ يَشْعُرُوْنَ بِخَوْفٍ عَظِيْمٍ وَقَلَقٍ مَتِيْنٍ لَا يُوْصَفُ، وَهُنَاكَ فَرِيْقٌ ثَالِثٌ وَهُمْ بَعْضُ عُصَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ يَكُوْنُوْنَ فِي حَالَةٍ بَيْنَ حَالَةِ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى وَرَدَ فِي الصَّحِيْحِ الْحَدِيْثُ الْمَشْهُوْرُ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُمْ مَرْفُوْعًا: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ**». وَهَذَا الْمَوْقِفُ الَّذِي سَيَقِفُهُ الْعَبْدُ وَيَسْمَعُ فِيْهِ كَلَامَ اللهِ لَيْسَ كَوُقُوْفِ إِنْسَانٍ أَمَامَ مَلِكٍ بِأَنَّهُ يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ الْمَلِكِ مَسَافَةٌ وَمُقَابَلَةٌ بِجِهَةٍ، بَلْ وُقُوْفُ الْعَبْدِ بَيْنَ يَدَي اللهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ لَيْسَ بِكَيْفِيَّةٍ للهِ وَلَا هَيْئَةٍ لَهُ يَتَصَوَّرُهَا الْعَقْلُ، إِنَّمَا يُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَكُوْنُ اللهُ بِلَا جِهَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ وَلَا مَسَافَةٍ فَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ زَمَانٌ. وَمَعْنَى «بَيْنَ يَدَي اللهِ» أَيْ فِي مَوْقِفِ الْحِسَابِ يَقِفُ الْعَبْدُ لِلْحِسَابِ أَيْ فِي حَالِ الْحِسَابِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ لَهُ أَيْدٍ بِمَعْنَى الْجَوَارِحِ تُحَاصِرُ الْعَبْدَ وَتُحِيْطُ بِهِ كَمَا يُحِيْطُ الْحَاضِنُ بِالْمَحْضُوْنِ، تَعَالَى اللهُ عَنْ أَوْصَافِ الْخَلْقِ أَجْمَعِيْنَ.

[الرَّدُّ عَلَى الْمُجَسِّمَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي مَسْئَلَةِ الْكَلَامِ]

قَدْ عَلِمْتَ وَفَّقَكَ اللهُ أَنَّ كَلَامَ اللهِ لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْخَلْقِ، فَلَيْسَ هُوَ بِصَوْتٍ يَحْدُثُ مِنَ انْسِلَالِ هَوَاءٍ أَوِ اصْطِكَاكِ أَجْرَامٍ، وَلَا بِحَرْفٍ يَنْقَطِعُ بِإِطْبَاقِ شَفَةٍ أَوْ تَحْرِيْكِ لِسَانٍ.

وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ الْمُشَبِّهَةُ الْمُجَسِّمَةُ فَوَصَفُوا كَلَامَ اللهِ بِأَنَّهُ حَرْفٌ وَصَوْتٌ، وَلَنَا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ اسْتِدْلَالَاتٌ كَثِيْرَةٌ مِنْهَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة النحل]، فَلَوْ كَانَ قَوْلُهُ «كُنْ» مَخْلُوْقًا لَافْتَقَرَ ذَلِكَ الْقَوْلُ إِلَى قَوْلِ «كُنْ» قَبْلَهُ لِيُوْجَدَ، وَكَذَا مَا قَبْلَ ذَلِكَ يَكُوْنُ مُفْتَقِرًا إِلَى «كُنْ» وَهَكَذَا لَا إِلَى أَوَّلَ، وَهَذَا مُمْتَنِعٌ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى التَّسَلْسُلِ فِي

جِهَةِ الْمَاضِي وَهُوَ مُحَالٌ، وَمَا أَدَّى إِلَى الْمُحَالِ مُحَالٌ، وَيُفْضِي الْقَوْلُ بِذَلِكَ أَيْضًا إِلَى الْقَوْلِ بِعَدَمِ وُجُوْدِ الْمَخْلُوْقَاتِ أَصْلًا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا سَفْسَطَةٌ وَبَاطِلٌ ضَرُوْرَةً.

وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ الْمَخْذُوْلُوْنَ، فَلَمَّا عَجَزُوْا عَنْ إِنْكَارِ كَوْنِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا، بَعْدَ أَنْ كَانَ نَفَوُا الصِّفَاتِ إِجْمَالًا، ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِمَعْنَى إِيْجَادِ الْأَصْوَاتِ وَالْحُرُوْفِ فِي مَحَلِّهَا أَوْ إِيْجَادِ أَشْكَالِ الْكِتَابَةِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوْظِ وَإِنْ لَمْ يُقْرَأْ، وَجَرَى بَيْنَهُمُ اخْتِلَافٌ فِي هَذَا. وَالَّذِي يَظْهَرُ لِكُلِّ ذِي عَقْلٍ سَلِيْمٍ أَنَّ الْمُتَحَرِّكَ هُوَ مَنْ قَامَتْ بِهِ الْحَرَكَةُ وَلَيْسَ مَنْ أَوْجَدَهَا يُقَالُ عَنْهُ مُتَحَرِّكٌ، وَإِلَّا لَصَحَّ اتِّصَافُ الْبَارِئِ بِكُلِّ عَرَضٍ هُوَ خَلَقَهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

[كَلَامُ اللهِ وَالْقُرْءَانُ لَهُمَا إِطْلَاقَانِ]

اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ أَنَّ الْكُتُبَ الْمُنَزَّلَةَ عَلَى بَعْضِ أَنْبِيَاءِ اللهِ كَالْقُرْءَانِ وَالتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيْلِ وَالزَّبُوْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هِيَ عِبَارَاتٌ عَنْ كَلَامِهِ الذَّاتِيِّ الَّذِي لَا يُقَيَّدُ بِزَمَانٍ، وَلَا يُوْصَفُ كَلَامُهُ الذَّاتِيُّ بِالْابْتِدَاءِ وَالِاخْتِتَامِ وَالِانْقِطَاعِ وَالِاسْتِئْنَافِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَوْصَافِ الْمُحْدَثَاتِ، وَالْعِبَارَاتُ غَيْرُ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ الْعِبَارَاتِ صَحَّ عَلَيْهَا أَن تَخْتَلِفَ بِاخْتِلَافِ الْأَلْسِنَةِ. فَإِذَا عُبِّرَ عَنْ كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ بِحُرُوْفِ الْقُرْءَانِ الَّتِي هِيَ عَرَبِيَّةٌ فَالْعِبَارَاتُ قُرْءَانٌ، وَبِالْعِبْرَانِيَّةِ فَتَوْرَاةٌ، وَبِالسُّرْيَانِيَّةِ فَإِنْجِيْلٌ وَزَبُوْرٌ. فَالِاخْتِلَافُ فِي الْعِبَارَاتِ دُوْنَ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ، لِأَنَّ كَلَامَ اللهِ يَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ التَّغَيُّرُ وَالتَّعَدُّدُ كَمَا يَسْتَحِيْلُ ذَلِكَ عَلَى جَمِيْعِ صِفَاتِ ذَاتِهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَحُرُوْفُ الْقُرْءَانِ حَادِثَةٌ، وَالْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِهَا هُوَ كَلَامُ اللهِ الذَّاتِيُّ. وَقَدْ صَرَّحَ الْعُلَمَاءُ، الْأَشَاعِرَةُ مِنْهُمْ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةُ، بِأَنَّ الْقُرْءَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْكَلَامِ الذَّاتِيِّ الْقَدِيْمِ كَمَا أَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَى النَّظْمِ الْمَتْلُوِّ الْحَادِثِ وَهُوَ الْآيَاتُ وَالسُّوَرُ.

فَانْبَنَى عَلَى مَا قَدَّمْنَا أَنَّ الْقُرْءَانَ لَهُ إِطْلَاقَان:

أَحَدُهُمَا: إِطْلَاقُهُ عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ الْأَزَلِيِّ الْأَبَدِيِّ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَلَا يَتَبَعَّضُ، الَّذِي لَيْسَ عَرَبِيًّا وَلَا سُرْيَانِيًّا وَلَا غَيْرَهُمَا مِنَ اللُّغَاتِ، فَالْقُرْءَانُ بِهَذَا الْمَعْنَى قَدِيْمٌ قَطْعًا، وَهُوَ كَلَامُ اللهِ، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا الْإِطْلَاقِ كَثِيْرَةٌ جَمَّةٌ.

وَالثَّانِي: إِطْلَاقُهُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِإِعْجَازِ الْكُفَّارِ الْمُعَارِضِيْنَ لَهُ بِأَقْصَرِ سُوْرَةٍ مِنْهُ. وَيُسَمَّى هَذَا اللَّفْظُ كَلَامَ اللهِ أَيْضًا لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْهُ. وَالْأَدِلَّةُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْإِطْلَاقِ كَثِيْرَةٌ أَيْضًا، مِنْهَا: قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ۝٦﴾[سورة التوبة] أَيْ حَتَّى يَسْمَعَ هَذِهِ الْحُرُوْفَ الْمُحْدَثَةَ وَالْأَلْفَاظَ الْمَخْلُوْقَةَ الْمُنَزَّلَةَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، إِذْ كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ سِوَى مُحَمَّدٍ وَمُوْسَى، وَقِيْلَ ءَادَم، لَيْسَ فِيْهِم فِي الدُّنْيَا مَنْ سَمِعَ كَلَامَ اللهِ الذَّاتِيَّ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَسْمَعَهُ أَحَدٌ مِنَ الْكُفَّارِ.

فَخُلَاصَةُ الْمَسْئَلَةِ أَنَّ الْقُرْءَانَ لَهُ إِطْلَاقَانِ، وَكَلَامُ اللهِ لَهُ إِطْلَاقَانِ، وَكِلَا الْإِطْلَاقَيْنِ مِنْ بَابِ الْحَقِيْقَةِ[1]، فَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْكَلَامِ الذَّاتِيِّ للهِ «كَلَامَ اللهِ» فَظَاهِرٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيْلٍ، وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الثَّانِي وَهُوَ اللَّفْظُ الْمُنَزَّلُ «كَلَامَ اللهِ» فَرَاجِعٌ لِأَمْرَيْنِ: أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ الَّذِي لَا يُشْبِهُ كَلَامَ غَيْرِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَأْلِيْفِ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا مِنْ تَأْلِيْفِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مِنْ تَأْلِيْفِ غَيْرِهِمَا، بَلْ هُوَ كَمَا قَالَ رَبُّنَا: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ۝٢٢﴾[سورة البروج].

تنبيه: التَّلَفُّظُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ «الْقُرْءَانُ مَخْلُوْقٌ» فِي مَقَامِ الْإِطْلَاقِ حَرَامٌ، لَكِنْ يُبَيَّنُ فِي مَقَامِ التَّعْلِيْمِ أَيْ مَعَ التَّقْيِيْدِ أَنَّ اللَّفْظَ الْمُنَزَّلَ لَيْسَ قَائِمًا بِذَاتِ اللهِ بَلْ هُوَ مَخْلُوْقٌ للهِ لِأَنَّهُ حُرُوْفٌ يَسْبِقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَادِثٌ مَخْلُوْقٌ قَطْعًا، فَمَنْ كَفَّرَ الْمُعْتَزِلَةَ مِنَ السَّلَفِ لِقَوْلِهِمْ «الْقُرْءَانُ مَخْلُوْقٌ» فَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ لَا تَعْتَقِدُ أَنَّ للهِ كَلَامًا هُوَ صِفَةٌ لَهُ بَلْ تَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ يَخْلُقُهُ فِي غَيْرِهِ كَالشَّجَرَةِ الَّتِي سَمِعَ مُوْسَى عِنْدَهَا الْكَلَامَ فَكَفَّرُوْهُم لِذَلِكَ.

---

[1] الحَقَائِقُ إمَّا لغويةٌ وإمَّا شرعيةٌ وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ. فاللفظُ إذا كان يُستَعملُ لمعنًى واحدٍ أو لأكثرَ من معنًى فإذا استُعمِلَ في معناهُ الحقيقيّ يقال له حقيقةٌ لغويّةٌ، وإن نُقِلَ إلى معنًى ءاخرَ فذلك المعنى الآخرُ مجازٌ بالنّسبةِ لهذا اللفظ. وأما الحقيقةُ الشّرعيَّةُ فالمرادُ بها أن حَمَلَةَ الشّرعِ أحيانًا يستعملونَ تلك الكلمةَ في معنًى معروفٍ عندهم اصطلحوا عليه، فهذا الإطلاقُ الذي اصطلحوا عليه يقالُ له حقيقةٌ شرعيَّةٌ بحيث إذا أُطلِقَ هذا اللفظ يَتَبَادَرُ منه هذا المعنى الذي تعارفَه حملةُ الشَّرعِ. وأما الحقيقةُ العُرفيَّةُ فالمرادُ بها في عُرْفِ النَّاسِ وعَادَاتِهِم، مثال ذلك كلمَةُ الدَّابّة في الأصْلِ معناها كلُّ ما يَدِبُّ على وَجْهِ الأرض من إنسانٍ وبهائمَ وحشراتٍ ونحوِ ذلك، ثم الناسُ جعلوه للحمار وشبهِ ذلك، فعلى الحقيقَةِ العُرْفِيَّةِ هذه الكلمةُ معناها الحِمَارُ وشبه ذلك.

[السَّمْع صِفَة مَعْنًى]

وَ(السَّمْعُ) صِفَةٌ للهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي الْوَاجِبَةِ لَهُ، وَقَدْ أَتَى تَرْتِيْبُ ذِكْرِهَا سَادِسًا بَيْنَ صِفَاتِ الْمَعَانِي فِي مَتْنِ الْجَوْهَرَة. وَهَذِهِ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى أَيْ ثَابِتَةٌ لَهُ تَتَعَلَّقُ بِالْمَوْجُوْدَاتِ، الْأَصْوَاتِ وَغَيْرِهَا كَالأَجْسَامِ عَلَى قَوْلِ مُتَأَخِّرِيْ الْأَشَاعِرَةِ، وَتَتَعَلَّقُ بِالْأَصْوَاتِ عَلَى قَوْلِ الْأَوَّلِيْنَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ وَغَيْرِهِم كَالسَّعْدِ التَّفْتَازَانِيِّ مِنَ الْمَاتُرِيْدِيَّةِ[1]. وَسَمْعُهُ تَعَالَى لَا كَسَمْعِ الْمَخْلُوْقِيْنَ، لِأَنَّ سَمْعَهُمْ بِحَاسَّةٍ وَإِدْرَاكٍ حَادِثٍ مِنْ بَعْدِ إِيْصَالِ الْهَوَاءِ لِلْأَصْوَاتِ إِلَى حَاسَّةِ الْمَخْلُوْقِيْنَ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ مُحَالٌ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ السَّمْعِ]

وَهِيَ كَثِيْرَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُقَالُ: لَوْ كَانَ البَارِئُ سَمِيْعًا لِمَا يَسْمَعُهُ وَيَعْلَمُهُ بِمَعْنَى أَنَّهُ عَالِمٌ بِهِ فَقَطْ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ، لَكُنَّا - عَلَى زَعْمِ نُفَاةِ الصِّفَاتِ - أَكْمَلَ وَصْفًا مِنْهُ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ إِنَّنَا أَدْرَكْنَا الْمُدْرَكَ مِنْ جِهَةِ السَّمْعِ وَالعِلْمِ وَهُوَ أَحَاطَ بِالْمَخْلُوْقِ بِعِلْمِهِ فَقَط، تَعَالَى اللهُ عَنْ هَذَا وَعَنْ كُلِّ صِفَاتِ النَّقْصِ.

وَدَلِيلُ وُجُوبِ السَّمْعِ للهِ تَعَالَى عَقْلًا أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَّصِفًا بِالسَّمْعِ لَكَانَ مُتَّصِفًا بِالصَّمَمِ وَهُوَ نَقْصٌ عَلَى اللهِ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ مُحَالٌ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ السَّمْعِ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾[سورة الشورى]: وَهَذِهِ أَصْرَحُ ءَايَةٍ فِي تَنْزِيْهِ اللهِ تَعَالَى التَّنْزِيْهَ الكُلِّيَّ عَنْ مُشَابَهَةِ الْمَخْلُوْقَاتِ بِأَيِّ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ وَأَيِّ وَجْهٍ مِنَ الوُجُوْهِ، فَكَأَنَّ الْمَعْنَى: كَمَا أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي ذَاتِهِ، فَكَذَلِكَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي صفاتِهِ. فَلَمَّا تَقَدَّمَ أَوَّلَ الآيَةِ

[1] قال بَعْضُ مشايخنا: الخير في اتباع قول الأولين أنَّ سمع الله يتعلق بكل مسموع، مع أنَّ الأول قولُ أهل السنة وكذا الثاني.

نَفْيُ مُشَابَهَتِهِ تَعَالَى لِشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوْقَاتِ أَفْهَمَ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِالسَّمْعِ لَكِنَّهُ لَيسَ كَسَمْعِهِ سَمْعٌ[1].

وَأَمَّا مِنَ الحَدِيْثِ: فَمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا**» وَمَعْنَى «**ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُم**» خَفِّفُوا الصَّوْتَ، وَفِي الحَدِيْثِ نَفْيُ الآفَةِ الْمَانِعَةِ مِنَ السَّمْعِ، وَنَفْيُ الجَهْلِ الْمَانِعِ مِنَ الْعِلْمِ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ سَمِيْعًا، وَلَا يَصِحُّ وَصْفُهُ بِضِدِّ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ عَلَى وُجُوْبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ فَقَدْ نَقَلَهُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَالْإِمَامُ أَبُو مَنْصُوْرٍ الْبَغْدَادِيُّ وَالسَّعْدُ التَّفْتَازَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

مسئلة مهمة: قَدْ ثَبَتَ فِيْمَا أَسْلَفْنَا أَنَّ اللهَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الاِسْتِعَانَةِ بِأُذُنٍ أَوْ ءَالَةٍ أُخْرَى، فَلِذَلِكَ يَنبَغِي التَّنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ الْأَذَنَ بِفَتْحَتَيْنِ وَهُوَ الْوَارِدُ فِي الْحَدِيْثِ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرُ الْأُذُنِ الَّتِي هِيَ الجَارِحَةُ أَيِ الْآلَةُ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا السَّمَاعُ. فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وابْنُ مَاجَهْ وَابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ مَيْسَرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَنًا** ـ أَيِ اسْتِمَاعًا[2] ـ **لِلرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْءَانِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ**»، وَالقَيْنَةُ الْمُغَنِّيَةُ، وَمَعْنَاهُ هَذَا أَشَدُّ نَفْعًا لِلْقَارِئِ وَالسَّامِعِ مِنَ الْعِبَادِ مِنَ الشَّخْصِ الَّذِي يَشْتَرِي قَيْنَةً تُغَنِّي لَهُ.

---

[1] وَمِنَ العَجَبِ العُجَابِ مَا أَتَى بِهِ ابْنُ تَيْمِيَةَ فِي رِسَالَتِهِ الْمُسَمَّاةِ «بُغْيَة الْمُرْتَاد» حَيْثُ قَالَ مَا نَصُّهُ: «فَالوَهْمُ هُوَ السُّلْطَانُ الأَعْظَمُ فِي هَذِهِ الصُّوْرَةِ الكَامِلَةِ الإِنْسَانِيَّةِ وَبِهِ جَاءَتِ الشَّرَائِعُ الْمُنْزَلَةُ فَشَبَّهَتْ وَنَزَّهَتْ، شَبَّهَتْ فِي التَّنْزِيْهِ بِالوَهْمِ وَنَزَّهَتْ فِي التَّشْبِيْهِ بِالعَقْلِ، فَارْتَبَطَ الكُلُّ بِالكُلِّ، فَلَمْ يَتَمَكَّنْ أَنْ يَخْلُوَ تَنْزِيْهٌ عَنْ تَشْبِيْهٍ وَلَا تَشْبِيْهٌ عَنْ تَنْزِيْهٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ فَنَزَّهَ ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾[سورة الشورى] فَشَبَّهَ» اهـ.

[2] قَالَ أَبُو بَكْرٍ الآجُرِيُّ فِي أَخْلَاقِ أَهْلِ القُرْءَانِ: «قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: يَعْنِي أَذَنًا اسْتِمَاعًا» اهـ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَوْلُهُ: «أَشَدُّ أَذَانًا» هَكَذَا الْحَدِيثُ وَهُوَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: «أَشَدُّ أَذَنًا» يَعْنِي الِاسْتِمَاعَ. وَمِثْلَ ذَلِكَ قَالَ النَّوَوِيُّ فِي ءَادَابِ حَمَلَةِ الْقُرْءَانِ، وَلَنَا تَعْلِيْقَاتٌ عَلَيْهِ فَانْظُرْهُ.

[الْبَصَرُ: صِفَةُ مَعْنًى]

(ثُمَّ) أَيْ وَكَذَا (الْبَصَرْ) صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى الْقَائِمَةِ بِذَاتِهِ الْوَاجِبَةِ لَهُ إِجْمَاعًا، فهُوَ تَعَالَى يَرَى كُلَّ الْمُبْصَرَاتِ بِبَصَرِهِ الْأَزَلِيِّ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ الْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ، وَأَمَّا الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ مُتَأَخِّرِيْهِمْ فَهُوَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَرَى كُلَّ مَوْجُوْدٍ. فَإِبْصَارُهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقَدَّسٌ عَنْ أَنْ يَكُوْنُ بِحَدَقَةٍ وَأَجْفَانٍ، وَمُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُوْنَ بَصَرُهُ عَنْ سَبَبِ انْطِبَاعِ أَلْوَانٍ وَصُوَرٍ كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْطَبِعُ ذَلِكَ فِي حَدَقَتِهِ، وَمُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُوْنَ بِشَرْطِ قُرْبٍ أو بُعْدٍ أَوْ جِهَةٍ، وَبَيَانُ اسْتِحَالَةِ هَذَا عَلَى اللهِ أَنَّهُ دِلَالَةُ تَغَيُّرٍ وَتَأَثُّرٍ مُقْتَضِيَةٌ لِلْحُدْثَانِ، فَإِذَا ظَهَرَ لَكَ بِالدَّلِيْلِ الْإِجْمَالِيِّ تَنَزُّهُهُ عَن ذَلِك كَانَ الْبَصَرُ الْوَاجِبُ صِفَةً يَرَى بِهَا كُلَّ الْأَشْيَاءِ.

[الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْبَصَرِ]

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: لَوْ كَانَ البَارِئُ بَصِيْرًا لِمَا يُبْصِرُهُ وَيَعْلَمُهُ بِمَعْنَى أَنَّهُ عَالِمٌ بِهِ فَقَطْ كَمَا ادَّعَى بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ، لَكُنَّا ـ عَلَى زَعْمِهِمْ ـ أَكْمَلَ وَصْفًا مِنْهُ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ إِنَّنَا أَدْرَكْنَا الْمُدْرَكَ مِنْ جِهَةِ الْبَصَرِ وَالْعِلْمِ، فَإِنَّنَا نَرَى الشَّمْسَ وَنَعْلَمُ أَنَّهَا الشَّمْسُ، وَأَمَّا عَلَى زَعْمِ نُفَاةِ الصِّفَاتِ فَإِنَّ الْبَارِئَ أَحَاطَ بِالْمَخْلُوْقِ بِعِلْمِهِ فَقَطْ وَلَا يُبْصِرُ، تَنَزَّهَ اللهُ عَمَّا يَفْتَرُوْنَ تَنَزُّهًا جَلِيْلًا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى ثُبُوتِ الْبَصَرِ لَهُ عَقْلًا أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ بَصِيرًا رَائِيًا لَكَانَ أَعْمًى، وَالْعَمَى نَقْصٌ عَلَى اللهِ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ مُسْتَحِيلٌ.

[الدَّلِيلُ النَّقْلِيُّ عَلَى صِفَةِ الْبَصَرِ]

فَمِنَ الْقُرْءَانِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾[سورة الشورى]: وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهَا مِرَارًا. وَأَمَّا مِنَ الْحَدِيْثِ فَمِنْهُ مَا رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيْرِ مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «**رَبُّنَا سَمِيعٌ بَصِيرٌ**». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَسَنَدُهُ حَسَنٌ».

فَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ أَنَّهُ (بَ)إِثْبَاتِ (ذِي) أَيْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ للهِ يَعْنِي الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُوْرَةَ: الْكَلَامَ وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ، قَدْ (أَتَانَا السَّمْعُ) أَيْ الدَّلِيْلُ السَّمْعِيُّ، فَالسَّمْعُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَسْمُوعِ، وَمُفَادُ هَذَا

الْكَلَامِ أَنَّنَا اسْتَدْلَلْنَا عَلَى ثُبُوْتِ الْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَدِلَّةِ النَّقْلِيَّةِ: الْقُرْءَانِ وَالْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ وَالْإِجْمَاعِ. قُلْتُ: بَلْ إِقَامَةُ الدَّلِيْلِ العَقْلِيِّ عَلَى وُجُوْبِ اتِّصَافِهِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَةِ، مَعَ ضَمِّ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ إِلَيْهِ، هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُعْظَمُ مِنْ مُتَكَلِّمِي أَهْلِ السُّنَّةِ كَأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ فِيْمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْجُوَيْنِيُّ فِي لُمَعِ الْأَدِلَّةِ وَأَقَرَّهُ وَتَابَعَهُمَا الْبَاقِلَّانِيُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّمْهِيْدِ وَالشَّهْرِسْتَانِيُّ فِي نِهَايَةِ الْإِقْدَامِ وَأَبُو سَعْدٍ الْمُتَوَلِّي فِي الْمُغْنِي وَالتَّفْتَازَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَقَاصِدِ وَغَيْرُهُمْ، فَلَا يَقْدَحُ فِي الدَّلِيْلِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُم مِنْ مُثْبِتِي صِفَاتِ الْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ بِالنَّقْلِ فَقَطْ، فَعُمْدَتُنَا هُوَ مَا تَلَقَّيْنَاهُ عَنْ مَشَايِخِنَا فِي اسْتِدْلَالِنَا عَقْلًا عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَةِ - كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي مَوَاضِعِهِ سَابِقًا - جَرْيًا عَلَى طَرِيْقَةِ الْأَعْلَامِ الْكِبَارِ كَالْأَشْعَرِيِّ وَالْمَاتُرِيْدِيِّ.

30- فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ أَوْ لَا خُلْفُ ❊ وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الْوَقْفُ

[قَوْلُ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ فِي الْإِدْرَاكِ]

وَلَمَّا أَثْبَتْنَا بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ كَوْنَه تَعَالَى: سَمِيْعًا بِمَعْنَى أَنَّهُ مُدْرِكٌ كُلَّ شَيْءٍ بِسَمْعِهِ بِلَا ءَالَةٍ، بَصِيْرًا بِمَعْنَى أَنَّهُ مُدْرِكٌ كُلَّ شَيْءٍ بِبَصَرِهِ بِلَا ءَالَةٍ، فَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْرِكُ أَيْ يَعْلَمُ جَمِيْعَ الْمُدْرَكَاتِ الَّتِي يُدْرِكُهَا الْخَلْقُ: مِنْ طُعُوْمٍ وَرَوَائِحَ وَلِيْنٍ وَخُشُوْنَةٍ وَحَرَارَةٍ وَبُرُوْدَةٍ. فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ تَحْقِيْقَ مَسْئَلَةِ الْإِدْرَاكِ (**فَـ**)القَوْلُ فِي ذَلِكَ بِأَنَّهُ تَعَالَى (**هَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ**) أَيْ صِفَةٌ تُسَمَّى الْإِدْرَاكَ يُوْصَفُ بِهَا سُبْحَانَهُ (**أَوْ**) أَنَّهُ (**لَا**) يُوْصَفُ بِأَنَّ لَهُ إِدْرَاكًا جَرَى فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ (**خُلْفٌ**) عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: مُثْبِتُوْنَ، وَنُفَاةٌ، وَمُتَوَقِّفُوْنَ عَنِ الْقَوْلِ بِإِثْبَاتِ الْإِدْرَاكِ وَنَفْيِهِ، وَهَؤُلَاءِ الْآخِرُوْنَ هُمُ الْمُشَارُ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِ النَّاظِمِ: (**وَعِنْدَ قَوْمٍ**) كَتَقِيِّ الدِّيْنِ الْمُقْتَرَحِ الْأَشْعَرِيِّ وَابْنِ التِلِمْسَانِيِّ قَدْ (**صَحَّ فِيهِ**) أَيِ الْإِدْرَاكِ (**الْوَقْفُ**) أَيِ التَّوَقُّفُ عَنِ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ بِسَبَبِ تَعَارُضِ أَدِلَّةِ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ. لَكِنْ مَعَ التَّنْبِيْهِ فِي كُلِّ ذَلِكَ عِنْدَ الطَّوَائِفِ الثَّلَاثَةِ عَلَى أَنَّ الْإِدْرَاكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللهِ هُوَ الْعِلْمُ، فَكَمَا يُقَالُ: اللهُ يَعْلَمُ الرَّوَائِحَ وَالطُّعُوْمَ بِدُوْنِ ءَالَةٍ، كَذَلِكَ يُقَالُ: اللهُ يُدْرِكُ الرَّوَائِحَ أَيْ بِلَا ءَالَةٍ. وَقَدْ أَجْمَعَتِ الطَّوَائِفُ الثَّلَاثَةُ، فِي مَسْئَلَةِ الْإِدْرَاكِ، عَلَى امْتِنَاعِ إِطْلَاقِ لَفْظٍ مُشْتَقٍّ مِنَ الشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ عَلَيْهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ وَلِأَنَّهُ يُوْهِمُ الاتِّصَالَ وَالتَّكَيُّفَ.

31- حَـيٌّ عَلِـيمٌ قَـادِرٌ مُرِيـدُ ❊ سَمِـعْ[1] بَصِـيرٌ مَـا يَشَـا يُرِيـدُ

32- مُـتْكَلِّمٌ[2] ثُمَّ صِـفَاتُ الـذَّاتِ ❊ لَيْسَـتْ بِغَـيْرِ[3] أَوْ بِعَـيْنِ الـذَّاتِ

[الصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ عِنْدَ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ]

ذَهَبَ بَعْضُ مُتَأَخِّرِي الْأَشَاعِرَةِ وَالْبَاقِلَّانِيُّ مِنْ مُتَقَدِّمِيهِمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ إِلَى الْقَوْلِ بِسَبْعِ صِفَاتٍ سَمَّوْهَا «الْمَعْنَوِيَّةَ» غَيْرِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ، لَمْ يَقُلْ بِهَا جُمْهُوْرُ الْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَكَانَتْ عِنْدَ هَؤُلَاءِ قِسْمًا رَابِعًا بَعْدَ عَدِّهِم لِلصِّفَةِ النَّفْسِيَّةِ وَالصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ وَالصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَخَالَفُوا بِمَا زَادُوْهُ مَنْهَجَ جُمْهُورِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ، إِذْ لَا يُفَرِّقُ جُمْهُوْرُ الْمُتَقَدِّمِيْنَ إِذَا عَبَّرُوا بِصِفَاتِ الْمَعَانِي أَوِ بِالصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَهِيَ عِنْدَهُم نَفْسُ الصِّفَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مِنْ قَبْلُ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِيْنَ: «مَنْ عَرَفَ أَنَّ اللهَ لَهُ عِلْمٌ عَرَفَ أَنَّهُ عَالِمٌ، لَا حَاجَةَ لِأَنْ يُقَالَ عَالِمٌ صِفَةٌ وَكَوْنُهُ عَالِمًا صِفَةٌ» اهـ. وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي وَصْفِهِ بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْحَيَاةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ. فَاللهُ تَعَالَى (**حَيٌّ**) بِحَيَاةٍ أَزَلِيَّةٍ أَبَدِيَّةٍ لَيْسَتْ كَحَيَاةِ غَيْرِهِ وَ(**عَلِيمٌ**) أَيْ عَالِمٌ بِعِلْمٍ شَامِلٍ لِكُلِّ الْمَعْلُوْمَاتِ وَ(**قَادِرٌ**) عَلَى جَمِيْعِ الْمُمْكِنَاتِ بِقُدْرَةٍ تَامَّةٍ أَزَلِيَّةٍ أَبَدِيَّةٍ

---

[1] قَالَ عَبْدُ السَّلَامِ اللَّقَّانِيُّ فِي شَرْحِهِ إِتْحَافِ المُرِيدِ: «(سَمِعْ) أَيْ سَمِيعٌ لَكِنَّهُ حَذَفَ اليَاءَ مِنْهَا لِلضَّرُورَةِ». وَقَالَ البَيْجُورِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الجَوْهَرَةِ: «وَقَوْلُهُ (سَمِعْ) بِحَذْفِ اليَاءِ مَعَ سُكُونِ العَيْنِ لِلضَّرُورَةِ» اهـ.

تَنْبِيهٌ: وَرَدَتْ لَفْظَةُ (سَمِعْ) هُنَا بِحَذْفِ الْيَاءِ مِنْ (سَمِيعٌ) خِلَافًا لِلْأَصْلِ لِأَجْلِ مُرَاعَاةِ الْوَزْنِ فِي النَّظْمِ، وَهَذَا غَيْرُ مَسْمُوعٍ فِي اسْمِ اللهِ تَعَالَى (السَّمِيعِ)، وَالْأَحْسَنُ وَالْأَوْلَى مُرَاعَاةُ الْكَمَالِ فِي اسْمِ اللهِ تَعَالَى قَبْلَ مُرَاعَاةِ الْوَزْنِ بِمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ لِأَنَّ اللهَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَهَذَا الْحَذْفُ لَا يَدْخُلُ فِي ضَرَائِرِ الشِّعْرِ الْمُعْتَبَرَةِ الْمُقَرَّرَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، فَلَوْ قَالَ النَّاظِمُ:

حَيٌّ عَلِيمٌ رَبُّنَا قَدِيرُ ❊ شَاءٍ سَمِيعٌ لِلْوَرَى بَصِيرُ

[2] قَالَ البَيْجُورِيُّ فِي شَرْحِهِ: «مُتْكَلِّمٌ: بِسُكُونِ التَّاءِ لِلْوَزْنِ» اهـ.

[3] (غَيْرِ) بِلا تَنْوِينٍ. قَالَ النَّاظِمُ: «لَفْظُ (غَيْرِ) فِي النَّظْمِ غَيْرُ مُنَوَّنٍ لِإِضَافَتِهِ تَقْدِيرًا إِلَى مِثْلِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ (عَيْنِ) المَعْطُوفِ بِـ(أَوْ) الَّتِي بِمَعْنَى الوَاوِ عَلَى (بِغَيْرِ) الْوَاقِعِ خَبَرًا لِـ(لَيْسَ)».

وَ(**مُرِيدٌ**) بِإِرَادَةٍ أَزَلِيَّةٍ أَبَدِيَّةٍ يُخَصِّصُ بِهَا الْمُمْكِنَ بِبَعْضِ مَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ دُوْنَ بَعْضٍ. وَقَوْلُ النَّاظِمِ (**سَمِعٌ**) أَيْ سَمِيْعٌ لِكُلِّ الْمَسْمُوْعَاتِ بِسَمْعِهِ الْأَزَلِيِّ، وَحَذَفَ النَّاظِمُ اليَاءَ مِنْ «سَمِيع» لَضَرُوْرَةِ الوَزْنِ[1] كَمَا عَلَّلَ ذَلِكَ فِي شَرْحِهِ عَلَى نَظْمِهِ، وَهُوَ تَعَالَى (**بَصِيرٌ**) لِجَمِيْعِ الْمُبْصَرَاتِ بِبَصَرِهِ الْأَزَلِيِّ، يَحْكُمُ فِي خَلْقِهِ بِ(**مَا يَشَا**)ءُ وَيَفْعَلُ فِي مُلْكِهِ مَا (**يُرِيدُ**)، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (**مُتَكَلِّمٌ**) بِكَلَامٍ وَاحِدٍ أَزَلِيٍّ أَبَدِيٍّ لَيْسَ حَرْفًا وَلَا صَوْتًا وَلَا يُشْبِهُ كَلَامَ غَيْرِهِ، وَسُكُوْنُ التَّاءِ فِي «مُتْكَلِّمٌ» لِأَجْلِ الوَزْنِ.

[صِفَاتُ اللهِ لَا هِيَ هُوَ وَلَا غَيْرُه، وَلَا يُقَالُ مُتَّفِقَةٌ وَلَا مُخْتَلِفَةٌ]

(**ثُمَّ**) أَيْ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرْتُكَ بِمَا تَقَدَّمَ فَإِنِّي أُخْبِرُكَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَهُ (**صِفَاتُ الذَّاتِ**) الَّتِي لَا تُوْصَفُ[2] بِأَنَّهَا (**لَيْسَتْ بِغَيْرِ**) الذَّاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُوْدِ سُبْحَانَهُ (**أَوْ**)[3] أَيْ وَلَا تُوْصَفُ صِفَاتُ ذَاتِهِ كَذَلِكَ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ (**بِعَيْنِ الذَّاتِ**) الْمُقَدَّسِ.

فَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ أَنَّ أَئِمَّةَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَشَاعِرَةٍ وَمَاتُرِيْدِيَّةٍ تَمَسَّكُوا بِقَوْلِهِمْ: «صِفَاتُ اللهِ، هِيَ لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ»، وَهِيَ عِبَارَةٌ مَعْرُوْفَةٌ عِنْدَهُمْ، فَلَا نَقُوْلُ إِنَّهَا غَيْرُ الذَّاتِ كَمَا لَا نَقُوْلُ إِنَّهَا عَيْنُ الذَّاتِ، لِأَنَّ الغَيْرَيْنِ هُمَا الْمَفْهُوْمَانِ اللَّذَانِ يَنْفَكُّ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فِي الْوُجُوْدِ بِحَيْثُ يُتَصَوَّرُ وُجُوْدُ أَحَدِهِمَا مَعَ عَدَمِ الْآخَرِ، فَصِفَاتُ اللهِ الْوَاجِبَةُ لَهُ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ لَيْسَتْ غَيْرًا مُنْفَكًّا عَنِ الذَّاتِ بِحَيْثُ يَصِحُّ وُجُوْدُهَا دُوْنَ الذَّاتِ. هُوَ مِنْ حَيْثُ الْمَفْهُوْمُ الصِّفَةُ غَيْرُ الذَّاتِ، يَعْنِي نَقُوْلُ: «ذَاتُ اللهِ مَوْجُوْدٌ»، وَنَقُوْلُ: «صِفَاتُ اللهِ مَوْجُوْدَةٌ»، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْغَيْرِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ فَهِيَ لَيْسَتْ غَيْرًا، وَهَذَا مُسْتَفَادٌ مِنْ قَوْلِ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيِّ فِي عَقِيْدَتِهِ الْمَشْهُوْرَةِ: «مَا زَالَ بِصِفَاتِهِ قَدِيمًا قَبْلَ خَلْقِهِ، لَمْ يَزْدَدْ بِكَوْنِهِمْ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُم مِنْ صِفَتِهِ» أَيْ أَنَّهُ تَعَالَى مَوْجُوْدٌ بِوُجُوْدِهِ الْأَزَلِيِّ وَصِفَاتُهُ مَوْجُوْدَةٌ هِيَ لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ.

---

[1] وَلَسْتُ أُوَافِقُ النَّاظِمَ فِيمَا فَعَلَهُ مِنْ حَذْفِ اليَاءِ لِأَجْلِ الْوَزْنِ فِي اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ «السَّمِيع»، إِذْ كَانَ الأَحْسَنُ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى مَا هُوَ مَسْمُوعٌ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ البَيَانُ.

[2] أَيِ الصِّفَاتُ.

[3] تَأْتِي «أَوْ» بَعْدَ النَّفْيِ بِمَعْنَى الوَاوِ غَالِبًا.

ثُمَّ إِنَّهُ لَا يُعَبَّرُ فِي الْكَلَامِ عَلَى صِفَاتِ اللهِ الْأَزَلِيَّةِ الثَّابِتَةِ لَهُ بِقَوْلِ إِنَّهَا «مُتَّفِقَةٌ» أَوْ «مُخْتَلِفَةٌ»، فَالِاخْتِلَافُ وَالِاتِّفَاقُ مِنْ صِفَاتِ الْحَوَادِثِ، لِذَلِكَ كَانَ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَأْبَى أَنْ يُقَالَ عَنْ صِفَاتِ اللهِ: «مُخْتَلِفَةٌ» أَوْ «مُتَّفِقَةٌ».

[مُتعلَّقَاتُ الْقُدْرَةِ وَالْعِلْمِ]

ثُمَّ شَرَعَ النَّاظِمُ فِي الْكَلَامِ عَلَى مُتَعَلَّقَاتِ صِفَةِ الْقُدْرَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ مُتْبِعًا ذَلِكَ بِمُتَعَلَّقَاتِ الْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ، فَقَالَ:

33- فَقُـــدْرَةٌ بِمُمْكِـــنٍ تَعَلَّقَـــتْ ❊ بِـــلَا تَنَـــاهِي مَـــا بِـــهِ تَعَلَّقَـــتْ

34- وَوَحْـــدَةً أَوْجِـــبْ لَهَـــا وَمِثْـــلُ ذِي ❊ إِرَادَةٌ وَالْعِلْـــمُ لكِـــنْ عَـــمَّ ذِي

35- وَعَـــمَّ أَيْضًـــا وَاجِبًـــا وَالْمُمْتَنِـــعْ ❊ وَمِثْـــلُ ذَا كَلَامُـــهُ فَلْنَتَّبِـــعْ

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ تَعَلُّقَاتِ صِفَاتِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ وَالْعِلْمِ (**فَقُدْرَةٌ**) للهِ هِيَ صِفَةٌ لَهُ أَزَلِيَّةٌ كَسَائِرِ نُعُوْتِهِ، وَهِيَ (بِـ)كُلِّ (**مُمْكِنٍ**) مِنَ الْمُمْكِنَاتِ أَيِ الْجَائِزَاتِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي يَجُوْزُ عَلَيْهَا الْوُجُوْدُ وَالْعَدَمُ (**تَعَلَّقَتْ**) وَلَا تَتَعَلَّقُ الْقُدْرَةُ بِالْوَاجِبِ وَلَا بِالْمُسْتَحِيْلِ، لِأَنَّ الْقُدْرَةَ صِفَةٌ تُؤَثِّرُ إِيْجَادًا وَإِعْدَامًا فِي الْمُمْكِنِ، وَلَا عَجْزَ فِي ذَلِكَ وَلَا قُصُوْرَ فِي عَدَمِ تَعَلُّقِ الْقُدْرَةِ الْأَزَلِيَّةِ بِالْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيْلِ إِذْ لَيْسَا مِنْ مُتَعَلَّقَاتِهَا.

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ قِدَمِ قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى قِدَمُ مُتَعَلَّقَاتِهَا لِكَوْنِ تَعَلُّقَاتِ الْقُدْرَةِ هِيَ الْمُمْكِنَاتِ وَهِيَ حَادِثَةٌ لَا غَيْرُ، لَكِنَّ قُدْرَتَهُ تَعَالَى (**بِلَا تَنَاهِي مَا**) أَيِ الْمُمْكِنِ الَّذِي (**بِهِ تَعَلَّقَتْ**) أَيْ قُدْرَتُهُ تَعَالَى، فَمَقْدُوْرَاتُهُ تَعَالَى غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ بِمَعْنَى أَنَّ قُدْرَتَهُ لَا تَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ لَا يَكُوْنُ اللهُ قَادِرًا عَلَى إِيْجَادِ غَيْرِ مَا وُجِدَ إِلَى الْآنَ مِنَ الْمَقْدُوْرَاتِ، حَاشَا للهِ، وَأَمَّا مَا وُجِدَ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فَهُوَ مُتَنَاهٍ قَطْعًا، وَلِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ تَصَرُّمُ مَا لَا يَتَصَرَّمُ، فَأَنْفَاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا نِهَايَةَ لَهَا وَإِنَّمَا كُلُّ نَفَسٍ فَرْدٌ لَهُ مَبْدَأٌ وَمُخْتَتَمٌ، وَتَجَدُّدُ الْأَنْفَاسِ أَيْ وُجُوْدُ نَفَسٍ بِانْقِضَاءِ ءَاخَرَ وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ أَمْرٌ لَا يُحِيْلُهُ الْعَقْلُ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَحْذُوْرٌ، لِأَنَّ الْمُسْتَقْبَلَ يَسَعُ

ذَلِكَ بِأَنْ تُوْجَدَ فِيْهِ الْحَوَادِثُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ أَبَدًا. فَمَا مِنْ مَقْدُوْرٍ إِلَّا وُيُتَصَوَّرُ وَرَاءَهُ مَقْدُوْرٌ ءَاخَرُ، إِذْ لَا يُمْكِنُ تَنَاهِي الْجَائِزَاتِ فِي التَّصَوُّرِ.

(وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا) أَيْ لِلْقُدْرَةِ، يَعْنِي مِمَّا يَجِبُ للهِ تَعَالَى أَنَّ قُدْرَتَهُ الْأَزَلِيَّةَ وَاحِدَةٌ لَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ الْمَقْدُوْرَاتِ، وَهَذَا مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُوْنَ. فَأَزَلِيَّةُ الْقُدْرَةِ لَا تَقْتَضِي أَزَلِيَّةَ الْمَقْدُوْرِ، وَتَعَدُّدُ الْمَقْدُوْرَاتِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ تَعَدُّدُ الْقُدْرَةِ الْأَزَلِيَّةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(وَمِثْلُ ذِيْ) أَيْ وَمِثْلُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ: تَعَلُّقِ الْقُدْرَةِ بِجَمِيْعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَعَدَمِ تَنَاهِي الْمُتَعَلَّقَاتِ عَلَى الْمَعْنَى السَّابِقِ الذِّكْرِ، وَعَدَمِ تَعَدُّدِ صِفَةِ الْقُدْرَةِ بِتَعَدُّدِ الْمُتَعَلَّقَاتِ، نَقُوْلُ فِي الْإِرَادَةِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَهُ **(إِرَادَةٌ)** تَتَعَلَّقُ بِجَمِيْعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَمُرَادَاتُهُ تَعَالَى لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَلَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ الْمُتَعَلَّقَاتِ، إِلَّا أَنَّ تَعَلُّقَ الْقُدْرَةِ بِالْمُمْكِنَاتِ تَعَلُّقُ إِيجَادٍ وَإِعْدَامٍ، وَتَعَلُّقَ الْإِرَادَةِ بِهَا تَعَلُّقُ تَخْصِيصٍ. وَكَمَا يَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ قُدْرَةَ اللهِ تَامَّةٌ لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ إِرَادَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ نَافِذَةٌ فِي جَمِيْعِ مُرَادَاتِهِ، لَا يَجُوْزُ أَنْ يُرِيْدَ كَوْنَ شَيْءٍ فَلَا يَكُونُ أَوْ لَمْ يُرِدْ أَنْ يَكُوْنَ شَيْءٌ فَيَكُوْنُ، لِأَنَّ مَنْ جَرَى فِي سُلْطَانِهِ مَا لَا يُرِيْدُ كَانَ سَاهِيًا أَوْ مَغْلُوبًا، وَكِلَاهُمَا نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَى اللهِ مُحَالٌ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْإِرَادَةَ تَابِعَةٌ لِلْعِلْمِ لَا لِلْأَمْرِ، عَلَى مَعْنَى أَنَّ مَا عَلِمَ اللهُ وُقُوْعَه فَقَدْ أَرَادَ وُقُوْعَهُ أَيْ شَاءَ ذَلِكَ، وَكُلُّ مَا عَلِمَ اللهُ عَدَمَ وُقُوْعِهِ لَمْ يُرِدْ وُقُوْعَهُ أَيْ لَمْ يَشَأْ.

(وَ)مِثْلُ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ **(الْعِلْمُ)** مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ صِفَةٌ للهِ لَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ الْمُتَعَلَّقَاتِ، وَلَا نِهَايَةَ لِمُتَعَلَّقَاتِهِ بِمَعْنَى أَنَّ عِلْمَهُ لَا يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ لَا يَكُوْنُ اللهُ فِيْهِ عَالِمًا، وَكَذَلِكَ بَعْضُ مُتَعَلَّقَاتِ الْعِلْمِ لَا بِدَايَةَ وَلَا نِهَايَةَ لَهَا وَهُوَ اللهُ وَصِفَاتُهُ، **(لكِنْ)** مِنْ حَيْثُ أَقْسَامُ الْمُتَعَلَّقَاتِ فَإِنَّ الْعِلْمَ **(عَمَّ)** بِالتَّعَلُّقِ **(ذِي)** أَيْ الْمُمْكِنَاتِ العَقْلِيَّةِ الَّتِي تَعَلَّقَتْ بِهِمَا الْمَشِيْئَةُ وَالْقُدْرَةُ **(وَعَمَّ أَيْضًا وَاجِبًا)** عَقْلِيًّا وَ(وَ)عَمَّ أَيْضًا **(الْمُمْتَنِعْ)** أَيِ الْمُسْتَحِيْلَ العَقْلِيَّ، فَالْعِلْمُ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ أَعَمُّ وَأَشْمَلُ تَعَلُّقًا مِنَ الْمَشِيْئَةِ وَالقُدْرَةِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَعْلَمُ ذَاتَهُ الْأَزَلِيَّ وَصِفَاتِهِ الْأَزَلِيَّةَ وَيَشْمَلُ عِلْمُهُ الْجَائِزَاتِ وَالْمُسْتَحِيْلَاتِ أَيْضًا.

(وَ)فِيمَا حَكَمْنَا بِهِ لِلْعِلْمِ نَقُوْلُ: **(مِثْلُ ذَا)** أَيْ مِثْلُ عِلْمِهِ تَعَالَى **(كَلَامُهُ)** الذَّاتِيُّ الْأَزَلِيُّ الْأَبَدِيُّ، فَهُوَ: كَلَامٌ وَاحِدٌ لَا يَتَعَدَّدُ، وَمُتَعَلَّقَاتُهُ لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْوَاجِبِ وَالْجَائِزِ وَالْمُمْتَنِعِ الْعَقْلِيِّ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أُمُوْرٍ نَحْكُمُ بِهَا لِلْكَلَامِ كَمَا حَكَمْنَا لِلْعِلْمِ. **(فَلْنَتَّبِعْ)** مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ فِي الْعَقْدِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

[مُتَعلَّقَاتُ السَّمْعِ وَالْبَصرِ وَالْإِدْرَاكِ]

36- وَكُـلُّ مَوْجُـودٍ أَنِـطْ لِلسَّـمْعِ بِـهْ ❊ كَـذَا الْبَصَـرْ إِدْرَاكُـهُ إِنْ قِيـلَ بِـهْ

(**وَكُلُّ مَوْجُوْدٍ**) قَدِيْمًا كَانَ أَوْ حَادِثًا (**أَنِطْ لِلسَّمْعِ**) أَيْ عَلِّقِ السَّمْعَ (**بِهْ**) تَعَلُّقًا، يَعْنِي اعْتَقِدْ أَنَّ سَمْعَ اللهِ الْأَزَلِيَّ الْأَبَدِيَّ مُتَعَلِّقٌ بِكُلِّ الْمَوْجُوْدَاتِ، وَهَذَا الرَّأْيُ الَّذِي مَشَى عَلَيْهِ السَّنُوْسِيُّ وَبَعْضُ الْأَشَاعِرَةِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِيْنَ وَعَلَيْهِ جَرَى النَّاظِمُ، وَذَهَبَ الْأَوَّلُوْنَ إِلَى تَعَلُّقِ السَّمْعِ بِالْمَسْمُوْعَاتِ كَمَا أَسْلَفْنَا (**كَذَا**) أَيْ كَالسَّمْعِ (**الْبَصَرْ**) مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ السَّمْعُ أَيْ بِكُلِّ مَوْجُوْدٍ، وَهُوَ رَأْيُ مُتَأَخِّرِي الْأَشَاعِرَةِ. وَ(**إِدْرَاكُهُ**) تَعَالَى مُتَعَلِّقٌ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ، أَيْ بِكُلِّ الْمَوْجُوْدَاتِ أَوِ يَعْنِي الْمُدْرَكَاتِ[1]، وَهَذَا الْخِلَافُ قَائِمٌ فِي مُتَعَلَّقِ الْإِدْرَاكِ، وَهَذَا (**إِنْ قِيلَ بِهْ**) أَيْ بِثُبُوْتِ الإِدْرَاكِ لَهُ تَعَالَى صِفَةً غَيْرَ العِلْمِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَى اخْتِلَافِهِم فِي الْإِدْرَاكِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ.

37- وَغَيْـرُ عِلْـمٍ هَـذِهِ كَمَـا ثَبَـتْ ❊ ثُمَّ الْحَيَـاةُ مَـا بِشَـيْ تَعَلَّقَـتْ

(**وَ**)سَمْعٌ وَبَصَرٌ وَإِدْرَاكٌ عِنْدَ القَائِلِيْنَ بِالْإِدْرَاكِ (**غَيْرُ عِلْمٍ**) أَيْ لَيْسَتْ هِيَ الْعِلْمَ، فَالْعِلْمُ يَجِبُ لَهُ (**كَمَا**) أَنَّ (**هذِهِ**) الصِّفَاتِ الثَّلَاثَةِ تَجِبُ لَهُ، وَقَدْ (**ثَبَتْ**) ذَلِكَ بِأَدِلَّةِ العُقُوْلِ وَالسَّمْعِ.

(**ثُمَّ الْحَيَاةُ**) الْأَزَلِيَّةُ الْأَبَدِيَّةُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ (**مَا بشَيْ**)ءٍ (**تَعَلَّقَتْ**) أَيْ لَا تَعَلُّقَ لَهَا، إِنَّمَا هِيَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي الَّتِي تَجِبُ لَهُ تَعَالَى، وَاتِّصَافُهُ بِهَا يَقْتَضِي صِحَّةَ اتِّصَافِهِ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَغَيْرِهَا، لِأَنَّ الاتِّصَافَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَغَيْرِهَا لَا يَصِحُّ لِمَنْ لَا يُوْصَفُ بِالْحَيَاةِ.

[الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَمَدْلُوهُا]

وَلَمَّا فَرَغَ النَّاظِمُ مِنَ الكَلَامِ عَلَى صِفَاتِ الْمَعَانِي وَالتَّعَلُّقَاتِ، شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَسْمَاءِ اللهِ فَقَالَ:

38- وَعِنْـدَنَا أَسْمَـاؤُهُ الْعَظِيْمَـةْ ❊ كَـذَا صِـفَاتُ ذَاتِـهِ قَدِيْمَـةْ

---

[1] أَيِ المَلْمُوْسَاتِ وَالمَذُوْقَاتِ وَالمَشْمُوْمَاتِ.

39- وَاخْتِيرَ أَنَّ اسْمَاهُ[1] تَوقِيفِيَّةْ ❊ كَذَا الصِّفَاتِ فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّةْ

(**وَعِنْدَنَا**) مَعَاشِرَ أَهْلِ السُّنَّةِ (**أَسْمَاؤُهُ**) تَعَالَى (**الْعَظِيمَةْ**) أَيِ الْجَلِيْلَةُ مَدْلُوْلُهَا قَدِيمٌ وَلَا نَقُوْلُ أَلْفَاظُهَا الْمَكْتُوْبَةُ وَالْمَنْطُوْقُ بِهَا قَدِيْمَةٌ، بَلْ نَقُوْلُ فِيْهَا كَمَا قُلْنَا فِي مَدْلُوْلِ الْقُرْءَانِ، فَالِاسْمُ:

- إِمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى ذَاتِهِ تَعَالَى الْقَدِيْمِ وَهُوَ «الله».
- وَإِمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى اتِّصَافِ ذَاتِهِ بِنُعُوْتٍ قَدِيْمَةٍ كَالْقَادِرِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذُوْ الْقُدْرَةِ الْأَزَلِيَّةِ.
- وَزَادَ بَعْضُهُم فِي التَّفْرِيْعِ قِسْمًا ثَالِثًا وَهُوَ: مَا يَدُلُّ عَلَى فِعْلِهِ كَالْخَالِقِ وَالْمُحْيِي وَالْمُمِيْتِ. وَهُوَ تَعَالَى مُتَّصِفٌ أَزَلًا بِأَنَّهُ الْقَادِرُ الْعَلِيْمُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُحْيِي الْمُمِيْتُ، فَاتِّصَافُهُ بِذَلِكَ كَانَ أَزَلًا وَلَمْ يَكُنْ خَلْقٌ وَلَا بَرِيَّةٌ وَلَا أَحْيَاءٌ يَطْرَأُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ، فَهَذَا مُعْتَقَدُنَا خِلَافًا لِقَوْلِ بَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ.

(**كَذَا**) أَيْ كَالْقَوْلِ فِي مَدْلُوْلِ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فَ(**صِفَاتُ ذَاتِهِ**) عَزَّ وَجَلَّ أَيِ الْقَائِمَةُ بِذَاتِهِ (**قَدِيمَة**) أَيْ أَزَلِيَّةٌ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ الْحُرُوْفَ لَيْسَتْ قَدِيْمَةً، فَمَا مِنْ عَاقِلٍ إِلَّا وَيَقُوْلُ فِي الْقَافِ وَالْأَلِفِ وَالدَّالِ وَالرَّاءِ فِي «الْقَادِرِ» مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى إِنَّهَا حَادِثَةٌ، وَأَمَّا الْمُتَّصِفُ بِأَنَّهُ ذُوْ الْقُدْرَةِ فَهُوَ أَزَلِيٌّ وَالْقُدْرَةُ الْمُتَّصِفُ بِهَا أَيْضًا قَدِيْمَةٌ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ أَزَلِيُّ الذَّاتِ أَزَلِيُّ نُعُوْتِ الذَّاتِ.

[لَفْظُ «ءَاه» لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ]

وَلْيُحْذَرْ مِنْ كَلَامٍ فَاسِدٍ وَرَدَ فِي بَعْضِ الشُّرُوْحِ وَالْحَوَاشِي عَلَى الْجَوْهَرَةِ كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: «يَنْبَغِي لِلْمَرِيْضِ أَنْ يَقُوْلَ «ءَاهٍ» لِأَنَّهُ وَرَدَ أَنَّه اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى»، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ فِي اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْمَرِيْضِ الْأَنِيْنَ مَا أَطَاقَ[2]، نَاهِيكَ عَنْ أَنَّ «ءَاهٍ» لَيْسَ مِن أَسْمَاءِ اللهِ بَلْ هُوَ اسْمٌ وُضِعَ لِلتَّوَجُّعِ وَالْأَنِيْنِ.

---

[1] قَالَ الْأَمِيرُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى إِتْحَافِ الْمُرِيدِ: «قَوْلُهُ (أَنَّ اسْمَاهُ) بِالدَّرْجِ وَالْقَصْرِ لِلْوَزْنِ» اهـ. أَيْ يُقْرَأُ بِحَذْفِ هَمْزَتِهِ الْأُولَى مَعَ الْقَصْرِ، وَالْأَصْلُ (أَسْمَاءَهُ).

[2] قَالَ الرَّافِعِيُّ الْقَزْوِيْنِيُّ فِي شَرْحِ الوَجِيْزِ مَا نَصُّهُ: «وَيُسْتَحَبُّ لَهُ الصَّبْرُ عَلَى الْمَرَضِ وَالتَّدَاوِي وَتَرْكُ الْأَنِيْنِ مَا أَطَاقَ» اهـ.

فَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوْزُ ذِكْرُ اللهِ بِلَفْظِ «ءَاهٍ» وَلَا بِنَحْوِهِ مِنْ أَلْفَاظِ الْأَنِيْنِ وَالتَّوَجُّعِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ اللهَ تَعَالَى فَلْيَذْكُرْهُ بِمَا هُوَ ثَابِتٌ فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيْمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيْفَةِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ﴿١٨٠﴾﴾ [سورة الأعراف].

وَكَيْفَ يَصِحُّ كَوْنُ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى الشِّكَايَةِ وَالْعَجْزِ وَالتَّوَجُّعِ اسْمًا للهِ، حَاشَا، فَمَا كَانَ كَذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَإِنَّهُ يَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ اسْمًا للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ يَرُدُّ زَعْمَ مَنْ يَقُوْلُ بِأَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى مُخَالَفَةُ ذَلِكَ الْقُرْءَانَ الْكَرِيْمَ وَالسُّنَّةَ الشَّرِيْفَةَ وَأَقْوَالَ الْفُقَهَاءِ وَأَقْوَالَ أَهْلِ اللُّغَةِ، فَضْلًا عَنْ أَنَّ الحَدِيْثَ الَّذِي يَسْتَنِدُوْنَ إِلَيْهِ مَرْدُوْدٌ مَوْضُوْعٌ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ، وَبَحْثُ ذَلِكَ مِنْ وُجُوْهٍ:

أَوَّلًا: مُخَالَفَةُ ذَلِكَ القُرْءَانَ الكَرِيْمَ:

فَاللهُ تَعَالَى وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّ لَهُ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى أَيِ الدَّالَّةَ عَلَى الْكَمَالِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ﴿١٨٠﴾﴾ [سورة الأعراف] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة الإسراء] فَلَا يَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى دَالًّا عَلَى خِلَافِ الْكَمَالِ.

ثَانِيًا: مُخَالَفَتُهُ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ الشَّرِيْفَةَ:

فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُم فَلَا يَقُلْ: ءَاهٍ ءَاهٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ**» أَوْ قَالَ: «**يَلْعَبُ مِنْهُ**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَافِظُ الْمُجْتَهِدُ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ، فَلَوْ كَانَ لَفْظُ ءَاهٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى كَمَا يَزْعُمُوْنَ لَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ**».

ثَالِثًا: مُخَالَفَتُهُ لِأَقْوَالِ الْفُقَهَاءِ:

فَقَدْ رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ أَنَّ الأَنِيْنَ - وَهُوَ قَوْلُ «ءَاهٍ» وَ«أُوْهٍ» وَفِيْهَا لُغَاتٌ كَثِيْرَةٌ - يُفْسِدُ الصَّلَاةَ، وَحَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ وَمُغِيْرَةَ وَبِهِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

فَبَعْدَ هَذَا كَيْفَ يَكُوْنُ «ءَاه» اسْمًا للهِ تَعَالَى وَهُوَ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ؟! فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ أَلْفَاظِ الْأَنِيْنِ هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، بَلْ قَالَ جَمْعٌ مِنَ السَّلَفِ وَمِنْ فُضَلَاءِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ الْحَقِيْقِيِّ، كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ، وَمِنْهُم طَاوُوسٌ وَالْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ وَذُو النُّوْنِ الْمِصْرِيُّ وَسُفْيَانُ

الثَّوْرِيُّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ مِنْهُمْ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ الصَّبَّاغِ: «إِنَّ أَنِيْنَ الْمَرِيْضِ وَتَأَوُّهَهُ مَكْرُوْهٌ»، وَتَعَقَّبَهُ بَعْضُهُم كَالنَّوَوِيِّ بِقَوْلِهِ: اشْتِغَالُهُ بِالذِّكْرِ أَوْلَى، وَهِيَ مَسْئَلَةٌ مَشْهُوْرَةٌ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُم إِنَّ «ءَاهٍ» مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى. ثُمَّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَيْسَتْ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ بِهَا الْيَمِيْنُ.

رابعًا: مُخَالَفَتُهُ لِأَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ:

فَقَدْ ذَكَرَ الحَافِظُ اللُّغَوِيُّ الْفَقِيْهُ مُحَمَّدٌ مُرْتَضَى الزَّبِيدِيُّ فِي شَرْحِ الْقَامُوْسِ جُمْلَةً مِنْ أَلْفَاظِ الْأَنِيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ: «فَهُنَّ اثْنَتَانِ وَعِشْرُوْنَ لُغَةً، كُلُّ ذَلِكَ كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ الشِّكَايَةِ أَوِ التَّوَجُّعِ وَالتَّحَزُّنِ» اهـ. وَكَذَا ذَكَرَ صَاحِبُ لِسَانِ الْعَرَبِ، وَبِنَحْوِهِ قَالَ الْفَيُّوْمِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ.

(وَاخْتِيرَ) أَيِ اخْتَارَ جُمْهُوْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَشْعَرِيِّ، وَالصَّوَابُ وَالْمُعْتَمَدُ **(أَنَّ اسْمَاهُ)** أَيْ أَسْمَاءَ اللهِ تَعَالَى **(تَوقِيفِيَّةٌ)** أَيْ لَا يَثْبُتُ لَهُ اسْمٌ إِلَّا أَنْ يَرِدَ بِذَلِكَ تَوْقِيْفُ الشَّرْعِ، فَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ الشَّرْعُ وَ**(كَذَا الصِّفَاتِ)** أَيْ صِفَاتِ اللهِ، فَيَتَوَقَّفُ إِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ، فَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ إِلَّا إِنْ وَرَدَ التَّنْصِيصُ عَلَيْهِ. فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ **(فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّةْ)** أَيْ لَا تَتَجَاوَزْ فِي إِطْلَاقِ الِاسْمِ وَالصِّفَةِ عَلَيْهِ مَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّرْعُ.

[إِبْطَالُ إِطْلَاقِ الْبَعْضِ «الْكَنْزُ الْمَخْفِيُّ» عَلَى اللهِ تَعَالَى]

قَدْ نَسَبَ بَعْضُ الْوَضَّاعِيْنَ كَلَامًا افْتَرَوْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَعْمِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ حَدِيْثٌ قُدْسِيٌّ، وَذَلِكَ قَوْلُهُم: «قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: «كُنْتُ كَنْزًا مَخْفِيًّا فَأَرَدْتُ أَنْ أُعْرَفَ فَخَلَقْتُ خَلْقًا فَعَرَّفْتُهُمْ بِي فَعَرَفُونِي».

وَالْكَلَامُ عَلَى سُقُوْطِ هَذَا الْحَدِيْثِ الْمَوْضُوْعِ وَفَسَادِ مَعْنَاهُ قَائِمٌ مِنْ وُجُوْهٍ عِدَّةٍ:

الْأَوَّلُ: مِنْ حَيْثُ الْمَتْنُ:

- فَقَوْلُهُم: «كُنْتُ كَنْزًا»: فِيهِ مُخَالَفَتَانِ:

- **الأُوْلَى**: مَعْنَى الْكَنْزِ: كَمَا عَرَّفَهُ الْخَلِيْلُ وَالْأَزْهَرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سِيْدَهْ وَابْنُ الْأَثِيْرِ وَالْمُطَرِّزِيُّ وَالْفَيُّوْمِيُّ وَالْحَافِظُ الزَّبِيْدِيُّ هُوَ «اسْمٌ لِلْمَالِ الَّذِي يَكْنِزُهُ وَلِمَا يُحْرَزُ بِهِ الْمَالُ»، وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: «الْمَعْرُوف مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الْكَنْزَ اسْمٌ لِمَا يُكْنَزُ مِنْ مَالٍ» اهـ. فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ أَقْوَالِ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ وَنَقْلِهِمْ عَنِ الْعَرَبِ الْعَرْبَاءِ الْفُصَحَاء مَعْنَى الْكَنْزِ، فَقَدْ بَطَلَ اسْتِعْمَالُ الْجُهَّالِ لِهَذَا اللَّفْظِ عَلَى مَعْنًى ءَاخَرَ هُمْ تَوَهَّمُوْهُ.
- **الثَّانِيَةُ**: أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ تَوْقِيْفِيَّةٌ: عَلَى الْمَذْهَبِ الْمُعْتَمَدِ فَيُرْجَعُ فِي إِطْلَاقِهَا إِلَى الْوَارِدِ فِي النُّصُوْصِ الثَّابِتَةِ وَالْإِجْمَاعِ لَا غَيْرُ. ثُمَّ عَلَى الْمَذْهَب غَيْرِ الْمُعْتَمَدِ بَعْضِهِمْ كَمَذْهَبِ الْبَاقِلَّانِي، الْقَائِلِ بِاشْتِقَاقِ أَسْمَاءِ غَيْرِ التَّوْقِيفِ بِشُرُوْطٍ أَرْبَعَةٍ، فَكَذَلِكَ لَا يَسُوْغُ إِطْلَاقُ الكَنْزِ عَلَى اللهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْكَنْزَ اسْمٌ جَامِدٌ لَيسَ مُشْتَقًّا، نَاهِيْكَ عَنْ أَنَّهُ يُوْهِمُ نَقْصًا فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى، وَقَدْ بَيَّنَّا ضَوَابِطَ مَذْهَبِ الْبَاقِلَّانِيِّ فِي الشَّرْحِ الفَرِيْدِ عَلَى الْجَوْهَرَةِ.

فَثَبَتَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ تَسْمِيَةَ اللهِ بِالْكَنْزِ كُفْرٌ، وَهُوَ كَمَنْ يُسَمِّي اللهَ تَعَالَى بِالرِّيْشَةِ الْمُبْدِعَةِ.

- وَقَوْلُهُم: «مَخْفِيًّا»: كُفْرٌ أَيْضًا، وَلَا يَجُوْزُ إِطْلَاقُهُ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ «الْمَخْفِيُّ»: اسْمُ مَفْعُوْلٍ أَيْ غَيْرُهُ أَخْفَاهُ، وَاللهُ تَعَالَى لَيسَ جِسْمًا وَلَا حَجْمًا لَطِيْفًا وَلَا كَثِيْفًا، فَيَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ مَحْجُوْبًا خَلْفَ نَحْوِ سِتَارٍ أَوْ أَنَّهُ يُخْفِيْهِ أَحَدٌ أَوْ أَنْ يَكُوْنَ غَيْرُهُ أَخْفَاهُ، فَهُوَ لَيْسَ حَجْمًا كَيْ يُخْفَى، بَلْ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ.

الثَّانِي: **مِنْ حَيْثُ السَّنَدُ**: هُوَ مَوْضُوْعٌ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ الزَّرْكَشِيُّ وَالْعَسْقَلَانِيُّ وَالسُّيُوْطِيُّ وَمُلَّا عَلِيّ القَارِيّ وَالْعَجْلُونِيُّ وَمُحَمَّدٌ الْحُوْتُ وَالْفِتْنِيُّ وَأَبُو الْمَحَاسِنِ الْقَاوُقْجِيُّ وَالْأَمِيْرُ الْكَبِيْرُ. وَقَالَ الشَّمْسُ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ: «لَيسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَنَدٌ صَحِيْحٌ وَلَا ضَعِيْفٌ».

فَظَهَرَ بِوَاضِحِ البَيَانِ أَنَّهُ لَا يَجُوْزُ إِطْلَاقُ اسْمِ الْكَنْزِ عَلَى اللهِ تَعَالَى، بَلْ ذَلِكَ مِنَ الْإِلْحَادِ وَالْكُفْرِ، وَأَفْحَشُ مِنْ ذَلِكَ وَأَكْفَرُ مِنْهُ إِطْلَاقُ «الْكَنْزِ الْمَخْفِيّ» عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

[مَذْهَبَا التَّأْوِيلِ وَالتَّفْوِيضِ فِي الْمُتَشَابِهَاتِ]

40- وَكُـــلُّ نَـــصٍّ أَوْهَـــمَ التَّشْـــبِيهَا ✿*✿ أَوِّلْـــهُ أَوْ فَـــوِّضْ وَرُمْ تَنْزِيهَـــا

(**وَكُلُّ نَصٍّ**) مِنَ النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ الثَّابِتَةِ الَّتِي وَرَدَتْ مِمَّا ظَاهِرُهُ قَدْ (**أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا**) للهِ بِغَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوْقَاتِ، سَوَاءٌ كَانَ ظَاهِرُ النَّصِّ يُوْهِمُ الْجِهَةَ أَوِ الْجِسْمِيَّةَ أَوِ الْحَرَكَةَ وَالسُّكُوْنَ أَوِ الصُّوْرَةَ وَالْجَوَارِحَ أَوِ الِانْفِعَالَ أَوِ الِاتِّصَالَ وَضِدَّهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ خَلْقِهِ، فَلَا يَجُوْزُ حَمْلُ ذَلِكَ النَّصِّ عَلَى الْمَعْنَى الظَّاهِرِ، وَهَذَا أَمْرٌ بِاتِّفَاقِ جَمِيْعِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ أَيَّامِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَإِنَّمَا ذَهَبُوا فِي تِلْكَ النُّصُوْصِ مَذْهَبَيْنِ: مَذْهَبَ التَّأْوِيْلِ وَمَذْهَبَ التَّفْوِيْضِ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ النَّاظِمُ فَبَدَأَ بِالْقِسْمِ الثَّانِي فَقَالَ: (**أَوِّلْهُ**) أَيْ أَخْرِجِ اللَّفْظَ عَنْ ظَاهِرِهِ عِنْدَ تَفْسِيْرِهِ وَقُلْ إِنَّ الْأَشْبَهَ فِي مَعْنَاهُ كَذَا لِكَيْ لَا تَقَعَ فِي شِبَاكِ التَّشْبِيْهِ إِنْ حَمَلْتَهُ عَلَى الظَّاهِرِ، وَهَذَا مَذْهَبُ بَعْضِ السَّلَفِ وَجُمْهُوْرِ الْخَلَفِ (**أَوْ**) لَا تَخُضْ فِي تَعْيِيْنِ مَعْنًى مُعَيَّنٍ بَلِ اسْلُكْ طَرِيْقَ مُعْظَمِ السَّلَفِ وَ(**فَوِّضْ**) عِلْمَ الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْ تِلْكَ النُّصُوْصِ تَفْصِيلًا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَمِرَّهَا كَمَا جَاءَتْ بِنَصِّهَا (**وَرُمْ**) أَيِ اقْصُدْ وَاعْتَقِدْ عِنْدَ إِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ (**تَنْزِيهًا**) للهِ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ تَعَالَى.

[كَلَامُ اللهِ الذَّاتِيّ لَيْسَ حَادِثًا]

41- وَنَـــزِّهِ الْقُـــرْءَانَ أَيْ كَلَامَـــهْ ✿*✿ عَـــنِ الْحُـــدُوثِ وَاحْـــذَرِ انْتِقَامَـــهْ

42- وَكُـــلُّ نَـــصٍّ لِلْحُـــدُوثِ دَلَّا ✿*✿ اِحْمِـــلْ عَلَـــى اللَّفْـــظِ الَّـــذِي قَـــدْ دَلَّا

(**وَنَزِّهِ**) أَيُّهَا الْمُكَلَّفُ وُجُوْبًا عَلَيْكَ أَيْ قَدِّسِ (**الْقُرْءَانَ أَيْ كَلَامَهْ**) الذَّاتِيَّ الْأَزَلِيَّ الْقَائِمَ بِذَاتِهِ تَعَالَى، فَكَلَامُهُ هُوَ صِفَتُهُ، فَاعْتَقِدْهُ أَيُّهَا الْمُكَلَّفُ مُتَعَالِيًا (**عَنِ**) سِمَاتِ (**الْحُدُوثِ**) كَالْحَرْفِ وَالصَّوْتِ وَاللُّغَةِ وَالِاسْتِئْنَافِ وَالِانْقِطَاعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (**وَاحْذَرِ**) أَيْ خَفِ (**انْتِقَامَهْ**) أَيِ انْتِقَامَ اللهِ تَعَالَى مِنْكَ وَعِقَابَهُ لَكَ إِنْ قُلْتَ بِحُدُوْثِ كَلَامِ اللهِ الْأَزَلِيِّ.

(**وَكُلُّ نَصٍّ**) شَرْعِيٍّ ظَاهِرُهُ (**لِلْحُدُوثِ**) أَيْ عَلَى حُدُوْثِ كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ قَدْ (**دَلَّا**) أَيْ أَوْهَمَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ، فَأَنْتَ (**احْمِلْ**) ذَلِكَ (**عَلَى**) الْقُرْءَانِ بِمَعْنَى (**اللَّفْظِ**) الْمُنَزَّلِ (**الَّذِي قَدْ دَلَّا**) عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ الَّذِي لَيْسَ حَرْفًا وَلَا صَوْتًا، وَلَا تَحْمِلْ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللهِ الذَّاتِيَّ حَادِثٌ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَلِيْقُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الْقُرْءَانَ لَهُ إِطْلَاقَانِ:

أَحَدُهُمَا: إِطْلَاقُهُ عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ الْأَزَلِيِّ الْأَبَدِيِّ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَلَا يَتَبَعَّضُ، الَّذِي لَيْسَ عَرَبِيًّا وَلَا سُرْيَانِيًّا وَلَا غَيْرَهُمَا مِنَ اللُّغَاتِ، فَالقُرْءَانُ بِهَذَا الْمَعْنَى قَدِيْمٌ قَطْعًا، وَهُوَ كَلَامُ اللهِ.

وَالثَّانِي: إِطْلَاقُهُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيُسَمَّى هَذَا اللَّفْظُ كَلَامَ اللهِ أَيْضًا لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى كَلَامِ اللهِ الذَّاتِيِّ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْهُ، وَلَيْسَ مِنْ تَصْنِيفِ مَلَكٍ وَلَا بَشَرٍ.

[مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى]

43- وَيَسْتَحِيْلُ ضِدُّ ذِيْ الصِّفَاتِ * فِي حَقِّهِ كَالْكَوْنِ فِي الْجِهَاتِ

(وَ)وَاجِبٌ اعْتِقَادُ أَنَّهُ (**يَسْتَحِيلُ**) عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَقْلًا وَشَرْعًا (**ضِدُّ**) أَيْ اتِّصَافُهُ بِمُقَابِلِ وَنَقِيْضِ (**ذِي الصِّفَاتِ**) السَّابِقَةِ الذِّكْرِ الْوَاجِبَةِ لَهُ إِجْمَاعًا، وَهِيَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ صِفَةً تَكَرَّرَ إِثْبَاتُهَا فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَيْهَا مِنْ قَبْلُ. فَيَسْتَحِيْلُ (**فِي حَقِّهِ**) تَعَالَى الْمُشَابَهَةُ لِلْحَادِثَاتِ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوْهِ (**كَ**)التَّحَيُّزِ أَيِ (**الْكَوْنِ فِي**) جِهَةٍ مِنَ (**الْجِهَاتِ**) السِّتِّ أَوْ فِي الْجِهَاتِ كُلِّهَا وَهِيَ الْفَوْقُ وَالتَّحْتُ وَالْيَمِيْنُ وَالشِّمَالُ وَالْأَمَامُ وَالْوَرَاءُ، فَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ أَنْ يَحُلَّ فِي مَكَانٍ لِأَنَّهُ كَانَ قَبْلَ خَلْقِ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، وَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ كَمَا كَانَ أَزَلًا، لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ وَلَا يَلْحَقُهُ تَغَيُّرٌ أَوْ تَطَوُّرٌ أَوْ تَبَدُّلٌ.

[مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى]

44- وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمْكَنَا * إِيجَادًا اَعْدَامًا كَرَزْقِهِ الْغِنَى

(وَجَائِزٌ) عَقْلًا (فِي حَقِّهِ) عَزَّ وَجَلَّ إِيْجَادُ كُلِّ (مَا أَمْكَنَا) أَيْ كُلِّ مُمْكِنٍ (إِيْجَادًا) وَجَائِزٌ إِعْدَامُ كُلِّ مُمْكِنٍ (أَعْدَامًا) بِقُدْرَتِهِ تَعَالَى الَّتِي يُؤَثِّرُ بِهَا فِي الْمُمْكِنَاتِ بِلَا عَجْزٍ وَلَا ضَعْفٍ بَلْ تُوْجَدُ كَمَا شَاءَ سُبْحَانَهُ، وفِعْلُ الْمُمْكِنِ هُوَ (كَرَزْقِهِ) تَعَالَى الْعَبْدَ (الْغِنَى) كَمَا أَنَّ اخْتِصَاصَ الْعَبْدِ بِالْفَقْرِ دُوْنَ الْغِنَى هُوَ بِتَخْصِيْصِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِعْلِهِ إِيَّاهُ فِيْهِ.

[اللهُ خَالِقُ الْأَعْيَانِ وَالْأَعْمَالِ]

45- فَخَـــالِقٌ لِعَبْـــدِهِ وَمَـــا عَمِـــلْ ❊ ....

(فَـ)اللهُ تَعَالَى وَحْدَهُ (خَالِقٌ لِعَبْدِهِ) مِنْ إِنْسٍ وَجِنٍّ وَمَلَكٍ (وَ)خَالِقٌ لِ(مَا عَمِل) هَذَا العَبْدُ، سَوَاءٌ كَانَ فِعْلُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْمَلَكِ خَيْرًا أَوْ كَانَ فِعْلُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ شَرًّا، وَدَلِيْلُ ذَلِكَ قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ۝٩٥ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ۝٩٦﴾[سورة الصافات] فَالنَّحْتُ فِعْلُهُمْ وَعَمَلُهُمْ، وَهُوَ تَعَالَى أَخْبَرَنَا أَنَّهُ خَلَقَهُمْ وَخَلَقَ عَمَلَهُمْ، وَمِنْ جُمْلَةِ عَمَلِهِمْ سُجُوْدُهُمْ لِلْأَصْنَامِ أَيْضًا، فَكَأَنَّ الْمَعْنَى: قَالَ اللهُ لَهُمْ: أَنَا خَلَقْتُكُمْ وَخَلَقْتُ أَعْمَالَكُمْ، نَحْتَكُمْ لِلْأَصْنَامِ وَسُجُوْدَكُمْ لَهَا، فَكَيْفَ تَعْبُدُونَ غَيْرِي بِمَا خَلَقْتُهُ فِيكُمْ مَعَ كَوْنِكُمْ خَلْقِي وَمِلْكِي.

فَاعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ اللهَ خَالِقُ أَفْعَالِ الْعُقَلَاءِ وَغَيْرِ الْعُقَلَاءِ مِنْ ذَوِيْ الْأَرْوَاحِ، فَمَنْ قَالَ أَوِ اعْتَقَدَ أَنَّ النَّارَ أَوِ السِّكِّيْنَ أَوِ الْأَكْلَ أَوِ الشُّرْبَ تُؤَثِّرُ فِي الْمُمْكِنِ حَرْقًا وَقَطْعًا وَشِبَعًا وَرِيًّا بِطَبْعِهَا وَذَاتِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَقُوْلُ إِنَّ الشَّرَّ بِخَلْقِ الْعَبْدِ، وَكَيْفَ بِمَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ إِذْ يَقُوْلُ إِنَّ كُلَّ فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِ الْعَبْدِ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا هُوَ بِخَلْقِ الْعَبْدِ، فَذَلِكَ كَافِرٌ قَطْعًا أَيْضًا.

[التَّوْفِيقُ وَالْخِذْلَانُ]

45- .... ❊ مُوَفِّـــقٌ لِمَـــنْ أَرَادَ أَنْ يَصِـــلْ

46- وَخَـــاذِلٌ لِمَـــنْ أَرَادَ بُعْـــدَهُ ❊ ....

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى (**مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ**) لَهُ مِنْ عِبَادِهِ التَّوْفِيْقَ بِـ(**أَنْ يَصِلَ**) إِلَى مَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ، وَالتَّوْفِيْقُ شَرْعًا هُوَ خَلْقُ قُدْرَةِ الطَّاعَةِ فِي الْعَبْدِ، وَالْخَلْقُ فِعْلٌ للهِ (وَ)كَذَلِكَ هُوَ خَالِقٌ فِي الْعَبْدِ الْقُدْرَةَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، فَهُوَ تَعَالَى (**خَاذِلٌ لِمَنْ أَرَادَ**) خِذْلَانَهُ مِنَ الْعِبَادِ أَيْ أَرَادَ (**بُعْدَهُ**) عَنْ مَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ بِخَلْقِ قُدْرَةِ الْمَعْصِيَةِ فِيْهِ.

تَنبِيهٌ: أَنْ يَكُوْنَ الإِنْسَانُ ذَا سَعَةٍ فِي الْمَالِ، لَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ بِخَلْقِ اللهِ، لَكِنْ لَيْسَ مُجَرَّدُ هَذَا تَوْفِيْقًا، فَالَّذِي جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى سَاعِيًا لِلْمَالِ بِجَمْعِهِ بِطَرِيقٍ حَرَامٍ لِلْفَخْرِ وَالتَّعَاظُمِ عَلَى النَّاسِ هَذَا مَخْذُوْلٌ عِنْدَ اللهِ، وَإِنَّمَا التَّوْفِيْقُ هُوَ الْعَمَلُ بِمَا يُرْضِي اللهَ مِن أَدَاءِ صَلَوَاتٍ وَزَكَاةٍ وَغَيْرِهَا مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ، كُلُّ هَذَا بِتَوْفِيْقِ اللهِ.

[وَعْدُ اللهِ لِلْمُؤْمِنِينَ حَقٌّ]

46- .... ﴿*﴾ وَمُنْجِــــزٌ لِمَــــنْ أَرَادَ وَعْــــدَهُ

(وَ)يَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (**مُنْجِزٌ**) أَيْ مُعْطٍ (**لِمَنْ أَرَادَ**) بِهِ خَيْرًا (**وَعْدَهُ**) أَيْ مَوْعُوْدَهُ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ۝٩﴾[سورة ءال عمران] وَقَوْلُهُ أَيْضًا: ﴿وَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ ۝٤٧﴾[سورة الحج] فَوَعْدُ اللهِ الْمُؤْمِنِيْنَ الجَنَّةَ ثَابِتٌ بِدَلِيْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٗاۚ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا ۝١٢٢﴾[سورة النساء] فَيَسْتَحِيْلُ فِي وَعْدِهِ الْخُلْفُ لِأَنَّ الخُلْفَ فِي الْوَعْدِ نَقْصٌ وَعَجْزٌ وَذَلِكَ عَلَى اللهِ مُحَالٌ، كَمَا أَنَّ السَّفَهَ وَالْكَذِبَ عَلَيْهِ مُحَالٌ.

[الشَّقِيُّ وَالسَّعِيدُ]

وَهَذِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي اخْتَلَفَ فِي تَعْرِيْفِهَا الْأَشَاعِرَةُ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةُ، وَحَدُّهَا عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ كَمَا قَالَ النَّاظِمُ:

47- فَــوْزُ السَّــعِيدِ عِنْــدَهُ فِي الأَزَلِ ﴿*﴾ كَـــذَا الشَّــقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِــــلِ

وَ(**فَوْزُ السَّعِيدِ**) أَيْ ظَفَرُه وَنَجَاتُهُ بِحُسْنِ الْخِتَامِ وَالسَّعَادَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ لَا يَتَبَدَّلُ لِأَنَّهُ أَمْرٌ قَدَّرَهُ اللهُ وَعَلِمَهُ وَشَاءَهُ (**عِنْدَهُ فِي الْأَزَلِ**) بِعِلْمِهِ وَتَقْدِيْرِه، فَهُوَ يُوْجِدُهُ بِقُدْرَتِهِ الْأَزَلِيَّةِ وَلَيْسَ لِلْعَبْدِ إِلَّا الْكَسْبُ، وَ(**كَذَاالشَّقِيُّ**) أَيْ وُقُوْعُهُ فِي سُوْءِ الْخَاتِمَةِ وَالْوَفَاةُ عَلَى الْكُفْرِ أَمْرٌ لَا يَتَبَدَّلُ لِأَنَّهُ أَمْرٌ قَدَّرَهُ اللهُ وَعَلِمَهُ وَشَاءَهُ (**ثُمَّ**) أَيْ فِي الْأَزَلِ، (**لَمْ يَنْتَقِلِ**) أَيْ لَا يَتَحَوَّلُ وَلَا يَنْقَلِبُ الشَّقِيُّ عَنِ الشَّقَاوَةِ إِلَى السَّعَادَةِ مَهْمَا سَعَى كَمَا أَنَّ السَّعِيْدَ لَا يَنْقَلِبُ شَقِيًّا، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ فِي تَفْسِيْرِ الشَّقَاوَةِ وَالسَّعَادَةِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ النَّظْمُ.

وَأَمَّا الْمَاتُرِيْدِيَّةُ فَالسَّعِيْدُ وَالشَّقِيُّ عِنْدَهُمْ هُوَ مَنْ كَانَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ كَذَلِكَ، فَلِذَلِكَ قَالُوا: السَّعِيْدُ قَدْ يَشْقَى وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، فَيُخْتَمُ لِمَنْ عَاشَ مُؤْمِنًا بِالْكُفْرِ كَمَا أَنَّهُ قَدْ يُخْتَمُ لِمَنْ عَاشَ عَلَى الْكُفْرِ بِالْإِيْمَانِ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتُرِيْدِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ لَفْظِيٌّ وَلَيْسَ خِلَافًا حَقِيْقِيًّا.

[كَسْبُ الْعَبْدِ وَاخْتِيَارُهُ]

قَدْ بَيَّنَ النَّاظِمُ فِي مَسْئَلَةِ الْكَسْبِ ثَلَاثَةَ مَذَاهِبَ: مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُوَ الْحَقُّ، وَمَذْهَبَ الْجَبْرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَهُمَا بَاطِلَانِ، فَقَالَ اللَّقَّانِيُّ:

48- وَعِنْـــدَنَا لِلْعَبْـــدِ كَسْـــبٌ كُلِّفَـــا ۞ بِـــهِ وَلَكِـــنْ لَا يُـــؤَثِّرْ فَاعْرِفَـــا

49- فَلَـــيْسَ مَجْبُـــورًا وَلَا اخْتِيَـــارَا ۞ وَلَـــيْسَ كُـــلًّا يَفْعَـــلُ اخْتِيَـــارَا

(**وَعِنْدَنَا**) أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ لَيسَ (**لِلْعَبْدِ**) فِي أَفْعَالِهِ الِاضْطِرَارِيَّةِ وَالِاخْتِيَارِيَّةِ إِلَّا (**كَسْبٌ كُلِّفَا**) الْعَبْدُ بِهِ أَيْ تَعَلَّقَ (**بِهِ**) التَّكْلِيْفُ، فَالْعِبَادُ عَلَيْهِمُ التَّكْلِيْفُ بِمَا يَكْسِبُوْنَ، وَالكَسْبُ هُوَ تَوْجِيْهُ الْعَبْدِ قَصْدَهُ وَإِرَادَتَهُ نَحْوَ الْعَمَلِ فَيَخْلُقُهُ اللهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَيْسَ الْعَبْدُ خَالِقَ فِعْلِهِ (**وَلَكِنْ**) لَهُ قُدْرَةٌ مَخْلُوْقَةٌ (**لَا يُؤَثِّر**) بِهَا خَلْقًا بَلْ يَكْسِبُ كَسْبًا، فَقُدْرَةَ الْعَبْدِ مَخْلُوْقَةٌ هُوَ بِهَا كَاسِبٌ (**فَاعْرِفَا**) أَيْ فَاعْرِفَنَّ أَيُّهَا الْمُخَاطَبُ مَا أَقُوْلُهُ لَكَ.

(**فَ**)إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَاعْتَقِدْ أَنَّ العَبْدَ (**لَيْسَ مَجْبُورًا**) لَا إِرَادَةَ لَهُ (**وَلَا اخْتِيَارا**) فَهُوَ مُخْتَارٌ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللهِ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَتِ الْجَبْرِيَّةُ إِذْ جَعَلُوا الْعَبْدَ مُضْطَرًّا كَالرِّيْشَةِ فِي مَهَبِّ الرِّيْحِ لَا اخْتِيَارَ لَهُ فِيْهَا وَلَا إِرَادَةَ، فَالْوَاجِبُ اعْتِقَادُهُ أَنَّ بَعْضَ أَفْعَالِهِ صَادِرَةٌ عَنِ اخْتِيَارِهِ وَبَعْضَهَا الْآخَرَ عَنِ اضْطِرَارِهِ.

(وَ)كَذَلِكَ يَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ العَبْدَ (لَيْسَ) يَخْلُقُ (كُلًّا) وَلَا بَعْضًا مِنْ جُزْئِيَّاتِ كَسْبِهِ، بَلْ يَكْسِبُ عَنِ اخْتِيَارٍ، وَخَالَفَتِ الْمُعْتَزِلَةُ فِي ذَلِكَ فَقَالُوا: إِنَّ العَبْدَ يَخْلُقُ أَفْعَالَهُ الِاخْتِيَارِيَّةَ، فَالْعَبْدُ لَيْسَ (يَفْعَلُ) بِمَعْنَى يَخْلُقُ وَيُوْجِدُ (اخْتِيَارا) وَإِنَّمَا هُوَ كَاسِبٌ مَا يَفْعَلُهُ مُخْتَارًا. وَقَدِ اعْتَرَضَ بَعْضُ شُرَّاحِ الْجَوْهَرَةِ عَلَى نَظْمِ هَذَا الْبَيْتِ مِنَ اللَّقَّانِيِّ بِعِبَارَاتٍ مُوْهِمَةٍ لَا سِيَّمَا لِنَاحِيَةِ سَبْكِ الْبَيْتِ وَاسْتِعْمَالِهِ كَلِمَةَ «يَفْعَلُ» عَلَى مَعْنَى يَخْلُقُ.

قُلْتُ: وَلَوْ عَبَّرَ النَّاظِمُ بَدَلَ هَذَا البَيْتِ الَّذِي أَوْرَدَهُ بِقَوْلِ:

فَلَيْسَ مَجْبُورًا بِلَا اخْتِيَارِ ❋❋ وَالْكَسْبُ لَهُ لَا خَلْقُ الِاخْتِيَارِيْ

لَكَانَ أَوْضَحَ فِي بَيَانِ الْمَرَامِ، وَأَبْعَدَ عَنِ الْإِبْهَامِ وَالْإِيْهَامِ، وَأَقْرَبَ إِلَى التَّفْهِيمِ وَالْإِفْهَامِ.

[الثَّوَابُ بِفَضْلِ اللهِ، وَالْعِقَابُ بِعَدْلِهِ]

50- فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الْفَضْلِ ❋ وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ الْعَدْلِ

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مُنْفَرِدٌ بِخَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ خَيْرًا كَانَتْ أَفْعَالُهُمْ أَوْ شَرًّا (فَـ)اعْلَمْ أَنَّهُ (إِنْ يُثِبْنَا) اللهُ عَلَى الْخَيْرِ وَالطَّاعَةِ الَّتِي نَعْمَلُهَا (فَـ)إِثَابَتُهُ لَنَا هِيَ (بِمَحْضِ) أَيْ تَمَامِ (الْفَضْلِ) أَيِ الْجُوْدِ وَالْكَرَمِ وَالْإِنْعَامِ عَلَيْنَا بِذَلِكَ مِنْهُ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ وُجُوْبٍ عَلَيْهِ (وَ)هُوَ سُبْحَانَهُ (إِنْ يُعَذِّبْ) أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ (فَـ)تَعْذِيْبُهُ لَهُ هُوَ (بِمَحْضِ) أَيْ تَمَامِ (الْعَدْلِ) مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّ الظُّلْمَ مُسْتَحِيْلٌ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَقَدْ قَالَ فِي الْقُرْءَانِ الْعَظِيْمِ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾[سورة الكهف]، فَهُوَ مَالِكُ العَالَمِ وَيَفْعَلُ فِيْهِ مَا يَشَاءُ، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿١٤﴾﴾[سورة الحج].

[الرَّدُّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ بِوُجُوبِ الْأَصْلَحِ]

51- وَقَوْلُهُمْ: «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ ❋ عَلَيْهِ» زُورٌ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ

52- أَلَمْ يَرَوْا إِيلَامَهُ الْأَطْفَالَا ❋ وَشِبْهَهَا فَحَاذِرِ الْمِحَالَا

(وَقَوْلُهُمْ) يَعْنِي قَوْلَ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَصُّهُ: (إِنَّ) فِعْلَهُ بِالْعِبَادِ (الصَّلَاحَ) هُوَ شَيْءٌ (وَاجِبٌ عَلَيْهِ) أَيْ عَلَى اللهِ، هُوَ كَلَامٌ (زُورٌ) أَيْ بَاطِلٌ مُفْتَرًى، وَمُؤَدَّى كَلَامِهِمْ أَنَّهُ إِذَا تَرَكَ مَا هُوَ أَصْلَحُ لِعِبَادِهِ أَوِ اخْتَارَ

الصَّلَاحَ بَيْنَ صَلَاحٍ وَأَصْلَحَ فَقَدْ حَصَلَ مِنْهُ بِزَعْمِهِمْ بُخْلٌ وَسَفَهٌ يَسْتَحِقُّ الذَّمَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ مُسْتَحِقًّا لِلْمَدْحِ زَعَمُوا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَفْعَلَ الْأَصْلَحَ، وَالْحَقُّ أَنَّ اللهَ (**مَا**) أَيْ لَيْسَ (**عَلَيْهِ**) تَعَالَى لِخَلْقِهِ شَيْءٌ (**وَاجِبُ**) فَلَا مَحْكُوْمِيَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِيْجَادِ شَيْءٍ أَوْ إِعْدَامِهِ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَاعِلٌ بِالِاخْتِيَارِ، فَلَوْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُ شَيْءٍ أَوْ تَرْكُهُ لَمَا كَانَ مُخْتَارًا فِيْهِ. وَالنُّصُوْصُ الشَّرْعِيَّةُ كَثِيْرَةٌ جِدًّا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِم، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَنۡ أَنَابَ ﴿٢٧﴾ ﴾[سورة الرعد]، وَقَوْلُهُ: ﴿ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ ﴿٨﴾ ﴾[سورة فاطر].

(**أَلَمْ يَرَوْا**) أَيْ هَؤُلَاءِ الْمُعْتَزِلَةُ بِأَبْصَارِهِم (**إِيلَامَهُ**) أَيْ أَثَرَ إِيْلَامِهِ تَعَالَى (**الْأَطْفَالَا وَشِبْهَهَا**) أَيْ شِبْهَ الْأَطْفَالِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُم لَمْ يُذْنِبُوا أَيْضًا كَالدَّوَابِّ، فَمَاذَا يَقُوْلُوْنَ فِي إِيْلَامِ مَن لَا عَقْلَ لَهُم بَعْدَ إِلْذَاذِهِمْ، أَيَقُوْلُوْنَ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيْلِ الِانْتِقَامِ مِنْهُمْ؟!

(**فَـ**)احْذَرْ مَقَالَةَ الْمُعْتَزِلَةِ وَ(**حَاذِرِ الْمِحَالَا**) أَيْ احْذَرْ عِقَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْكُفَّارِ الَّذِيْنَ مَاتُوا عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّ اللهَ يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُ الْأَصْلَحِ لِلْعَبْدِ، وَاحْذَرْ أَنْ تَتَّبِعَ مَذْهَبَهُمْ كَيْلَا تَصِيْرَ إِلَى مَصِيْرِهِمْ.

[اللهُ خَالِقُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ بِاخْتِيَارِهِ]

53- وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ * وَالْخَيْرِ كَالْإِسْلَامْ[1] وَجَهْلِ الْكُفْرِ**

(**وَجَائِزٌ**) لَيْسَ مُسْتَحِيْلًا (**عَلَيْهِ**) تَعَالَى (**خَلْقُ**) أَيْ إِرَادَةُ خَلْقِ (**الشَّرِّ**) كَالْكُفْرِ (**وَ**)إِرَادَةُ خَلْقِ (**الْخَيْرِ كَالْإِسْلَامْ**) فَيُوْجِدُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ عَلَى حَسَبِ مَا عَلِمَ فِي الْأَزَلِ وَأَرَادَ، وَيُجْرِيْهِمَا عَلَى أَيْدِي الْعِبَادِ. وَمَثَّلَ النَّاظِمُ لِلْخَيْرِ بِالْإِسْلَامِ (**وَ**)لِلشَّرِّ بِالـ(**جَهْلِ**) الْمُؤَدِّي إِلَى (**الْكُفْرِ**).

---

[1] قَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ المَارِغْنِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ «بُغْيَةُ المُرِيدِ لِجَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ»: «وَقَوْلُهُ (كَالْإِسْلَامْ): وَيُقْرَأُ بِحَذْفِ الْأَلِفِ وَسُكُونِ الْمِيمِ لِلْوَزْنِ» اهـ.

[الْإِيمَانُ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ وَاجِبٌ]

54- وَوَاجِـــبٌ إِيمَانُنَـــا بِالْقَـــدَرِ ※ وَبِالْقَضَـــا كَمَـــا أَتَـــى فِي الْخَـــبَرِ

(**وَوَاجِبٌ**) عَلَيْنَا شَرْعًا (**إِيمَانُنَا**) أَيْ تَصْدِيْقُنَا (**بِالْقَدَرِ**) أَيْ بِتَقْدِيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ مَا يَجْرِي فِي هَذَا الْعَالَمِ أَيْ اعْتِقَادُ أَنَّ كُلَّ مَا دَخَلَ فِي الْوُجُوْدِ فَهُوَ بِتَقْدِيْرِ اللهِ تَعَالَى، بِعِلْمِهِ وَمَشِيْئَتِهِ الْأَزَلِيَّيْنِ. وَقَدْ يُطْلَقُ الْقَدَرُ عَلَى الْمَقْدُوْرِ كَمَا يُطْلَقُ بِمَعْنَى التَّقْدِيْرِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمُرَادُ بِالْمُضْمَرِ فِي حَدِيْثِ جِبْرِيْلَ: «**الْإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**» لِأَنَّ الْمَقْدُوْرَ هُوَ الَّذِي يُوْصَفُ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَأَمَّا اللهُ تَعَالَى فَتَقْدِيْرُهُ لَا يُسَمَّى شَرًّا، تَقْدِيْرُهُ حَسَنٌ لَيْسَ فِيْهِ شَرٌّ، فَفِعْلُ العَبْدِ لِلْقَبِيْحِ قَبِيْحٌ مِنَ العَبْدِ وَأَمَّا تَقْدِيْرُ اللهِ لِلْقَبِيْحِ لَيْسَ قَبِيْحًا مِنَ اللهِ، وَكَذَلِكَ خَلْقُ اللهِ لِلْقَبِيْحِ لَيْسَ قَبِيْحًا مِنْهُ، كَمَا أَنَّ إِرَادَتَهُ لِوُجُوْدِ الشَّرِّ لَيْسَتْ قَبِيْحَةً مِنْهُ.

(وَ)يَجِبُ الْإِيْمَانُ (**بِالْقَضَا**) أَيْ بِقَضَاءِ اللهِ تَعَالَى وَهُوَ الْخَلْقُ وَالتَّكْوِيْنُ الَّذِي لَا رَادَّ لَهُ (**كَمَا أَتَى**) ذَلِكَ (**فِي الْخَبَرِ**) أَيِ الْحَدِيْثِ، وَقَدْ مَرَّ بَيَانُهُ. وَالْخَلْقُ وَالتَّكْوِيْنُ هُوَ الْقَضَاءُ إِذَا أُطْلِقَ بِمَعْنَى الصِّفَةِ الْأَزَلِيَّةِ للهِ، وَأَمَّا إِنْ أُطْلِقَ الْقَضَاءُ بِمَعْنَى الْمَقْضِيِّ أَيِ الشَّيْءِ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَحْصُلَ بِقَضَاءِ اللهِ أَيْ صِفَتِهِ الْأَزَلِيَّةِ فَهَذَا يُصِيْبُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَصْرِفُهُ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْصُلَ تَغَيُّرٌ فِي عِلْمِ اللهِ، فَهُوَ تَعَالَى عَالِمٌ فِي الْأَزَلِ أَنَّهُ يُصِيْبُ فُلَانًا كَذَا وَكَذَا وَأَنَّهُ لَا يُصِيْبُ فُلَانًا وَفُلَانًا كَذَا وَكَذَا.

تنبيه: قَضَاءُ اللهِ تَعَالَى لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَتَبَدَّلُ، فَإِذَا قَدَّرَ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ عِبَادِهِ يُصِيْبُهُ كَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُصِيْبَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ، وَلَوْ تَصَدَّقَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ صَدَقَةً أَوْ دَعَا أَوْ وَصَلَ رَحِمَهُ أَوْ عَمِلَ إِحْسَانًا لِأَقَارِبِهِ لَا بُدَّ أَنْ يَتَنَفَّذَ مَا قَدَّرَ اللهُ أَنْ يُصِيْبَ هَذَا الْإِنْسَانَ، وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يَعْتَقِدَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَوْ وَصَلَ رَحِمَهُ أَوْ دَعَا دُعَاءً يَنْجُو مِمَّا قَدَّرَ اللهُ أَنْ يُصِيْبَهُ كَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ النَّاسِ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ أَنَّهُمْ إِنْ دَعَوُا اللهَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ يَذْهَبُ عَنْهُم شَيْءٌ قَدَّرَ اللهُ أَنْ يُصِيْبَهُمْ، فَإِنَّ اعْتِقَادَ ذَلِكَ كُفْرٌ وَضَلَالٌ مُبِيْنٌ.

[رُؤْيَةُ الْمُؤْمِنِينَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ]

وَشَرَعَ النَّاظِمُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيَانِ مَسْئَلَةٍ خَالَفَ فِيْهَا الْمُعْتَزِلَةُ اعْتِقَادَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهِيَ رُؤْيَةُ الْمُؤْمِنِيْنَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ:

55- وَمِنْـــهُ أَنْ يُنْظَـــرَ بِالْأَبْصَـــارِ ❊ لكِـــنْ بِـــلَا كَيْـــفٍ وَلَا انْحِصَـــارِ

56- لِلْمُـــؤْمِنِينَ إِذْ بِجَـــائِزٍ عُلِّقَـــتْ ❊ هَـــذَا وَلِلْمُخْتَـــارِ دُنْيَـــا ثَبَتَـــتْ

(**وَمِنْهُ**) أَيْ وَمِنَ الْجَائِزِ عَقْلًا فِي حَقِّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ (**أَنْ يُنْظَرَ**) أَيْ أَنْ يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ (**بِالْأَبْصَارِ**) أَيْ بِأَعْيُنِ رُءُوْسِهِمْ الْبَاقِيَةِ وَهُم فِي الْجَنَّةِ، إِذْ لَا مَانِعَ عَقْلِيٌّ مِنْ ذَلِكَ (**لكِن**) النَّظَرُ يَحْصُلُ لِلرَّائِيْنَ بِأَعْيُنِهِمْ وَهُمْ مُتَحَيِّزُوْنَ فِي مَكَانِهِمْ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا اللهُ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ وَهُوَ (**بِلَا كَيْفٍ**) سُبْحَانَهُ، فَلَا يَلْحَقُهُ تَحَيُّزٌ فِي جِهَةٍ وَلَا تَصَوُّرٌ فِي جِسْمِيَّةٍ وَلَا يَكُوْنُ مَسَافَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّائِيْنَ وَلَا مُقَابَلَةٌ، فَهُم يَرَوْنَهُ دُوْنَ أَنْ يَلْحَقَهُ تَكَيُّفٌ أَوْ يَطْرَأَ عَلَيْهِ تَغَيُّرٌ أَوْ يَجْرِيَ عَلَيْهِ زَمَانٌ أَوْ يَحُلَّ فِي مَكَانٍ أَوْ يَتَّصِفَ بِصِفَةٍ حَادِثَةٍ، بَلِ السُّرُوْرُ يَحْدُثُ لَهُمْ إِذْ رُؤْيَتُهُمْ لَهُ أَفْضَلُ نَعِيْمٍ يَنَالُوْنَهُ فِي الْجَنَّةِ بِلَا شَكٍّ (**وَلَا**) تَكُوْنُ رُؤْيَتُهُم لَهُ بِـ(**انْحِصَارٍ**) أَيْ لَا تَحْصُلُ بِإِدْرَاكِهِم لَهُ عَلَى وَجْهِ إِحَاطَةٍ بِتَحْدِيْدٍ وَتَكْيِيْفٍ لِأَنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ مُحَالٌ. وَتِلْكَ الرُّؤْيَةُ تَحْصُلُ (**لِلْمُؤْمِنِينَ**) وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَلَا تَحْصُلُ لِلْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كَمَا حَجَبَ قَوْمًا بِالسَّخَطِ دَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْمًا يَرَوْنَهُ بِالرِّضَا.

وَقَدْ حَكَمَ أَهْلُ السُّنَّةِ بِجَوَازِ الرُّؤْيَةِ مِنْ حَيْثُ الْعَقْلُ وَعَدَمِ امْتِنَاعِهَا (**إِذْ**) أَيْ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَّقَهَا (**بِـ**)أَمْرٍ (**جَائِزٍ**) عَقْلًا وَهُوَ اسْتِقْرَارُ الْجَبَلِ حِيْنَ سَأَلَهُ مُوْسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ ﴿١٤٣﴾﴾[سورة الأعراف] فـ(**عُلِّقَتْ**) رُؤْيَةُ الْبَارِئِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَمْرٍ جَائِزٍ هُوَ اسْتِقْرَارُ الْجَبَلِ فَعُلِمَ أَنَّهَا جَائِزَةٌ، لِأَنَّ مَا عُلِّقَ عَلَى الْجَائِزِ فَهُوَ جَائِزٌ قَطْعًا.

(**هَذَا**) وَكَمَا عَلِمْتَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ رُؤْيَتَهُ غَيْرُ مُسْتَحِيْلَةٍ، (**وَ**)كَذَلِكَ رُؤْيَتُهُ تَعَالَى حَصَلَتْ (**لِلْ**)نَبِيِّ الْ(**مُخْتَارِ**) مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الـ(**دُنْيَا**) فِي لَيْلَةِ الْمِعْرَاجِ، كَمَا (**ثَبَتَتْ**) لَهُ بِرِوَايَاتِ الرُّوَاةِ الْعُدُوْلِ، وَلَكِنَّ الِاخْتِلَافَ وَقَعَ بَيْنَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ هَلْ رَءَاهُ بِفُؤَادِهِ أَوْ رَءَاهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ.

النُّبُوَّاتُ

وَلَمَّا فَرَغَ الْمُصَنِّفُ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى تَوْحِيْدِ اللهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ اللهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَبَاحِثِ، وَهُوَ الْمَعْرُوْفُ عِنْدَ أَهْلِ الْكَلَامِ بِالْإِلَهِيَّات، شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْقِسْمِ الثَّانِي وَهُوَ النُّبُوَّاتِ.

[بِعْثَةُ اللهِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنَ الْبَشَرِ]

بَدَأَ النَّاظِمُ فِي هَذَا الْقِسْمِ بِالْكَلَامِ عَلَى بِعْثَةِ الرُّسُلِ مِنَ الْبَشَرِ فَقَالَ:

57- وَمِنْهُ: إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ * فَلَا وُجُوبَ بَلْ بِمَحْضِ الْفَضْلِ**

58- لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا * فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا**

(وَمِنْهُ) أَيْ وَمِنْ أَفْرَادِ الْجَائِزِ الْعَقْلِيِّ **(إِرْسَالُ)** اللهِ عَزَّ وَجَلَّ **(جَمِيعِ الرُّسْلِ)** أَيْ رُسُلِ الْبَشَرِ مِنْ لَدُنْ ءَادَمَ الرَّسُوْلِ إِلَى خَاتَمِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِم وَسَلَّمَ أَجْمَعِيْنَ لِيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ وَأَنْ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ وَأَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ وَأَنْ يُؤَدُّوا مَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، فَكَانُوا قُدْوَةً لِلنَّاسِ فِي دِيْنِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ. وَأَنْكَرَ النُّبُوَّاتِ طَوَائِفُ عَدِيْدَةٌ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَكُفَّارِ الْمُبْتَدِعَةِ.

وَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ إِرْسَالَ الرُّسُلِ لَا يَمْتَنِعُ عَقْلًا **(فَـ)**اعْلَمْ أَنَّهُ **(لَا وُجُوبَ)** عَلَى اللهِ فِي إِرْسَالِهِمْ **(بَلْ)** إِرْسَالُهُمْ هُوَ **(بِمَحْضِ)** أَيْ مُجَرَّدِ **(الْفَضْلِ)** أَيِ الْإِحْسَانِ مِنْهُ تَعَالَى، إِذْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ، وَفِي ذَلِكَ خَالَفَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَبَعْضُ الْفَلَاسِفَةِ، فَقَالُوا: يَجِبُ عَلَيْهِ إِرْسَالُ الرُّسُلِ.

(لَكِنْ) لَمْ يَلْزَمْ مِنْ كَوْنِ إِرْسَالِ الرُّسُلِ أَمْرًا جَائِزًا عَقْلًا أَنَّهُ لَمْ يَتَحَقَّقْ، بَلْ قَدْ تَحَقَّقَ وَ**(بِذَا)** الْأَمْرِ أَيْ بِعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ **(إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا)** عَلَيْنَا شَرْعًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۝٨﴾ [سورة التغابن]، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ۝٢٨٥﴾ [سورة البقرة] فَإِذَا عَرَفْتَ الْحَقَّ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ **(فَدَعْ)** عَنْكَ **(هَوَى قَوْمٍ)** اتَّبَعُوا هَوَاهُمْ حَتَّى تَاهُوا عَنِ الطَّرِيْقِ الْقَوِيْمِ، فَإِنَّهُم أُنَاسٌ **(بِهِمْ قَدْ لَعِبَا)** أَيْ تَلَاعَبَ هَوَى نَفْسِهِمْ وَالشَّيْطَانُ فَأَسْقَطُوهُمْ فِي وِهَادِ الضَّلَالِ.

[مِمَّا يَجِبُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا يَجُوز وَمَا يَسْتَحِيلُ]

ثُمَّ شَرَعَ النَّاظِمُ فِي الكَلَامِ عَلَى مَا يَجِبُ فِي حَقِّ الأَنْبِيَاءِ وَمَا يَجُوْزُ عَلَيْهِمْ وَمَا يَسْتَحِيْلُ فِي حَقِّهِمْ، فَقَالَ:

59- وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الْأَمَانَةُ[1] * وَصِدْقُهُمْ وَضِفْ لَهَا الْفَطَانَةْ**

60- وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا * وَيَسْتَحِيْلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا**

61- وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ * وَكَالْجِمَاعِ لِلنِّسَا فِي الْحِلِّ**

(وَوَاجِبٌ) كَمَا أَخْبَرَ الشَّارِعُ **(فِي حَقِّهِمْ)** أَيِ الْأَنْبِيَاءِ أُمُوْرٌ مِنْهَا **(الْأَمَانَةْ)** [2]، فَتَجِبُ لِلْأَنْبِيَاءِ الْأَمَانَةُ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالْأَحْوَالِ، فَلَا يَتَلَبَّسُوْنَ بِالْمَعْصِيَةِ الصَّغِيْرَةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى خَسَاسَةِ النَّفْسِ وَدَنَاءَتِهَا وَلَا بِالكَبِيْرَةِ وَلَا بِالكُفْرِ، لَا يَحْصُلُ مِنْهُم هَذَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَلَا بَعْدَهَا، وَلَا يَخُوْنُوْنَ اللهَ تَعَالَى الَّذِي اصْطَفَاهُم بِتَعْطِيْلِ فَرَائِضِهِ وَأَحْكَامِ شَرْعِهِ وَلَا يَتْرُكُوْنَ الدَّعْوَةَ إِلَى دِيْنِهِ وَلَا يَتَكَاسَلُوْنَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَا يَخُوْنُوْنَ النَّاسَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالْأَحْوَالِ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَهُمْ شَخْصٌ لَا يَكْذِبُوْنَ عَلَيْهِ فَيُوْهِمُوْنَهُ خِلَافَ الْحَقِيْقَةِ، وَإِذَا اسْتَأْمَنَهُمْ شَخْصٌ أَمَانَةً لَا يُضَيِّعُوْنَهَا.

(وَ)مِنَ الْوَاجِبِ فِي حَقِّهِمْ **(صِدْقُهُمْ)** وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ قَوْلِ إِبْرَاهِيْمَ: ﴿وَٱجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي ٱلْآخِرِينَ ۝٨٤﴾[سورة الشعراء] فَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ إِبْرَاهِيْمَ كَانَ يَكْذِبُ ثُمَّ طَلَبَ مِنَ اللهِ أَنْ يُزِيْلَ عَنْهُ هَذِهِ الْخَصْلَةَ الْقَبِيْحَةَ، حَاشَا، وَإِنَّمَا مَعْنَى الْآيَةِ: اجْعَلْ لِي يَا رَبُّ ثَنَاءً حَسَنًا وَذِكْرًا جَمِيْلًا فِي الْأُمَمِ الَّتِي تَجِيْءُ بَعْدِيْ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِيْنَ: أَيِ اجْعَلْ لِي ذَلِكَ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دُعَاءَهُ، وَأَمَّا حَدِيثُ: «**لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ**» فَقَدِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بَعْضُ العُلَمَاءِ وَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّهُ أَتَى بِمَا صُورَتُهُ صُورَةُ كَذِبٍ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ صِدْقٌ وَصَوَابٌ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ مِنْ أَنَّهُ يَجُوْزُ عَلَيْهِمُ الْكَذْبَةُ الْوَاحِدَةُ فِي أُمُوْرِ الدُّنْيَا، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى مِنْ هَذَا الضَّلَالِ الْمُبِيْنِ.

---

[1] قَالَ الأَمِيرُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى إِتْحَافِ المُرِيدِ: «قَوْلُهُ (الامَانَةْ): بِالنَّقْلِ وَالدَّرْجِ لِلْوَزْنِ» فَتُقْرَأُ هَكَذَا (لَمَانَةْ). وَكَذَا البَيْجُورِيُّ فِي شَرْحِهِ.

[2] بِنَقْلِ حَرَكَةِ الهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ السَّاكِنَةِ قَبْلَهَا مَعَ الدَّرْجِ لِأَجْلِ الْوَزْنِ.

(**وَصِفْ**) أَيْ وَضُمَّ (**لَهَا**) أَيْ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ فِي حَقِّهِمُ (**الْفَطَانَةْ**) أَيِ التَّفَطُّنَ وَالتَّيَقُّظَ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْءَانِ الْكَثِيْرُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَطَانَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي إِقَامَةِ الْحُجَجِ وَقطْعِ الْخِصَامِ وَالْفَصْلِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَنَصْبِ الْأَدِلَّةِ لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ، وَمِنْ ذَلِكَ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۝٨٣﴾[سورة الأنعام] (**وَمِثْلُ ذَا**) الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِمَّا يَجِبُ فِي حَقِّهِم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَجِبُ (**تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا**) أَيْ لِكُلِّ مَا جَاءُوا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَأُمِرُوا بِتَبْلِيْغِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۝٢١٣﴾[سورة البقرة] وَقَالَ أَيْضًا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۝٦٧﴾[سورة المائدة] فَلَا يَكْتُمُ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَيْئًا أُمِرَ بِتَبْلِيْغِهِ.

(**وَيَسْتَحِيلُ**) فِي حَقِّ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (**ضِدُّهَا**) أَيْ ضِدُّ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ لَهُمُ الْمَذْكُوْرَةِ ءَانِفًا، فَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِمُ الْخِيَانَةُ وَالْكَذِبُ وَالْبَلَادَةُ وَالرَّذَالَةُ وَالسَّفَاهَةُ وَكِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيْغِهِ، وَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِمُ السَّرِقَةُ وَشُرْبُ الْخَمْرِ وَالزِّنَا وَكُلُّ كَبِيْرَةٍ وَكُلُّ صَغِيْرَةٍ فِيْهَا خِسَّةٌ وَدَنَاءَةٌ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ الَّتِي لَا تَدُلُّ عَلَى دَنَاءَةِ نَفْسٍ وَخِسَّةٍ فَقَدْ تَقَعُ مِنْهُمْ لَكِنْ يَتُوْبُوْنَ مِنْهَا فَوْرًا. وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «عِصْمَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَنِ الْكَبَائِرِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ مَسْئَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ» فَهَذَا قَوْلٌ لَا عِبْرَةَ بِهِ.

وَيَسْتَحِيْلُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَيْضًا سَبْقُ اللِّسَانِ فِي الشَّرْعِيَّاتِ وَالْعَادِيَّاتِ، وَسَبْقُ اللِّسَانِ هُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ بِشَيْءٍ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ بَلْ يَجْرِيْ عَلَى لِسَانِهِ وَلَم يَقْصِدْ أَنْ يَقُوْلَهُ بالْمَرَّةِ، كَأَنْ أَرَادَ أَنْ يَقُوْلَ: «يَا زَيْدُ» فَقَالَ: «يَا أَحْمَدُ»، لأَنَّهُ لَوْ جَازَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ مِثْلُ هَذَا لَارْتَفَعَتِ الثِّقَةُ فِي صِحَّةِ مَا يَقُوْلُوْنَهُ، وَلَقَالَ قَائِلٌ لَمَّا يَبْلُغُهُ كَلَامٌ عَنِ النَّبِيِّ: «مَا يُدْرِيْنَا أَنَّهُ يَكُوْنُ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ سَبْقِ اللِّسَانِ».

وَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِمْ أَيْضًا السَّفَاهَةُ كَتَبْذِيْرِ الْمَالِ فِي نَحْوِ إِتْلَافِهِ وَإِحْرَاقِهِ، وَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِمُ الرَّذَالَةُ أَيًّا كَانَتْ كَاخْتِلَاسِ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ بِشَهْوَةٍ.

وَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي مَا يَجِبُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِمْ هُوَ ثَابِتٌ عِنْدَ جَمِيْعِ أَهْلِ الْعِلْمِ الثِّقَاةِ (**كَمَا رَوَوْا**) ذَلِكَ عَنْ مَشَايِخِهِمْ.

(وَ)مِمَّا هُوَ (**جَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ**) عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْأَعْرَاضُ الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى النَّقْصِ فِي مَرَاتِبِهِم الرَّفِيْعَةِ الْعَلِيَّةِ وَذَلِكَ (**كَالأَكْلِ**) الْحَلَالِ وَالشُّرْبِ الْحَلَالِ وَالنَّوْمِ أَيْ نَوْمِ الْعَيْنَيْنِ لِأَنَّ قُلُوْبَهُمْ لَا تَنَامُ وَهَذَا مِنْ خَصَائِصِهِمْ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ فَمَنْ دُوْنَهُمْ.

(وَ)يَجُوْزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَشْيَاءُ أُخَرُ **(كَالْجِمَاعِ لِلنِّسَا فِي)** حَالِ **(الْحِلِّ)** أَيِ الْجَوَازِ سَوَاءٌ بِالنِّكَاحِ أَوِ التَّسَرِّيْ، وَيَجُوْزُ عَلَيْهِمْ أَيْضًا الأَمْرَاضُ غَيْرُ الْمُنَفِّرَةِ لِذَوِي الطِّبَاعِ السَّلِيْمَةِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَصَمَهُمْ مِنْ أَنْ يُصَابُوا بِالْأَمْرَاضِ الْمُنَفِّرَةِ الَّتِي تُبْعِدُ النَّاسَ عَنْهُمْ، فَهُوَ تَعَالَى قَالَ: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴿٢١٣﴾﴾ [سورة البقرة] وَالْحِكْمَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَكُوْنَ الْأَنْبِيَاءُ لَا يُصَابُوْنَ بِأَمْرَاضٍ مُنَفِّرَةٍ لِأَنَّ هَذَا يُنَافِي التَّبْشِيْرَ، فَلَا يَجُوْزُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَابُوا بِالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالْجُنُوْنِ وَخُرُوْجِ الدُّوْدِ مِنْ أَجْسَادِهِمْ، لَكِنَّهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ بَلَاءً وَأَكْثَرُ النَّاسِ صَبْرًا عَلَى الْبَلَاءِ، فَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَتْ تُصِيبُهُ الْحُمَّى كَحُمَّى رَجُلَيْنِ لِأَنَّ مَرْتَبَتَهُ أَعْلَى وَصَبْرَهُ أَقْوَى وَرِضَاهُ بِقَضَاءِ اللهِ أَقْوَى مِنْ غَيْرِهِ، فَالْأَنْبِيَاءُ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَلَمِ الْجِسْمِ لِزِيادَةِ دَرَجَاتِهِمْ.

تنبيه: لَا يَجُوْزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْحَسَدُ فَلَا يَحْسُدُوْنَ وَلَا يَعِيْنُوْنَ، إِذْ لَا تَحْصُلُ الْإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ إِلاَّ مِنْ نَظْرَةِ حَسَدٍ أَوْ عُجْبٍ، وَأَمَّا النَّظْرَةُ الْبَرِيئَةُ فَلَا يَحْصُلُ مِنْهَا الْإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ، فَلْيُحْذَرْ مِمَّا فِي بَعْضِ كُتُبِ الشَّافِعِيَّةِ حَيْثُ ذُكِرَ أَنَّ: «بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ نَظَرَ إِلَى قَوْمِهِ يَوْمًا فَاسْتَكْثَرَهُمْ وَأَعْجَبُوْهُ، فَمَاتَ مِنْهُمْ فِي سَاعَةٍ سَبْعُوْنَ أَلْفًا، فَأَوْحَى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ أَنَّكَ عِنْتَهُمْ» أَيْ أَصَبْتَهُمْ بِالْعَيْنِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى مِنْ هَذَا الِافْتِرَاءِ الْخَبِيْثِ.

[إِبْطَالُ الْقَوْلِ بِأَوَّلِيَّةِ النُّورِ الْمُحَمَّدِيّ]

وَهَذِهِ مَسْئَلَةٌ نَسْتَدْرِكُهَا عَلَى مَا مَرَّ لِبَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَشَرًا مِنْ أُمٍّ وَأَبٍ لَهُ جِسْمٌ كَثِيفٌ كَسَائِرِ الْبَشَرِ، خِلَافًا لِمَا زَعَمَهُ بَعْضُ النَّاسِ الَّذِيْنَ يَظُنُّوْنَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّ لَهُمْ عِلْمًا وَفَهْمًا فِي الدِّيْنِ فَيَدَّعُوْنَ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا خُلِقَ مِنْ نُوْرٍ وَأَنَّهُ أَوَّلُ الْمَخْلُوْقَاتِ، وَهُم يَظُنُّوْنَ أَنَّهُم يُعَظِّمُوْنَهُ بِمَا يَلِيْقُ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ غَفَلُوا عَنْ أَنَّ فَضْلَ النَّبِيِّ ثَابِتٌ فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيْمِ وَالْأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ وَأَنَّهُ فِي غِنًى عَمَّا يُقَالُ فِيْهِ مِنَ الْكَذِبِ وَالْغُلُوِّ.

وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ بَاطِلَةٌ فِي زَعْمِ أَنَّ النَّبِيَّ خُلِقَ مِنْ نُوْرٍ وَأَنَّ هَذَا النُّوْرَ هُوَ أَوَّلُ الْمَخْلُوْقَاتِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا نُسِبَ رِوَايَةً إِلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ - وَلَم يَثْبُتْ عَنْهُ - وَيَنْسُبُونَ الْحَدِيثَ إِلَى جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «يَا جَابِرُ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ قَبْلَ الْأَشْيَاءِ نُوْرَ نَبِيِّكَ مِنْ نُوْرِهِ فَجَعَلَ ذَلِكَ النُّوْرُ يَدُوْرُ بِالْقُدْرَةِ حَيْثُ

شاءَ» إِلَى ءَاخِرِ الْحَدِيْثِ الْمَكْذُوْبِ. فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ السُّيُوْطِيُّ فِي الْحَاوِي لِلْفَتَاوِي عَنْ هَذَا الْحَدِيْثِ: «لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ» اهـ.

وَيَكْفِي فِي إِبْطَالِ هَذَا الْحَدِيْثِ وَإِعْلَالِهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى إِثْبَاتُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ مِنْ بَشَرٍ وَأَنَّ لَهُ جَسَدًا لَيْسَ نُوْرًا حَقِيْقِيًّا وَأَنَّ الْمَاءَ هُوَ أَوَّلُ الْمَخْلُوْقَاتِ وَلَيْسَ النُّوْرَ، وَالْأَدِلَّةُ كَثِيْرَةٌ مِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ۝١١٠﴾[سورة الكهف] وَقَوْلُهُ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۝١٢٨﴾[سورة التوبة] وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**إِنِّي عِنْدَ اللهِ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ ءَادَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ، دَعْوَةِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارَةِ عِيسَى قَوْمَهُ، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ، وَكَذَلِكَ تَرَى أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ**».

وَمِنَ الْكَذِبِ السَّخِيْفِ مَا يُقَالُ إِنَّ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ أَرَادَتْ أَنْ تَلُفَّ إِزَارًا عَلَى جَسَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَقَطَ الْإِزَارُ أَيْ لِأَنَّ جَسَدَهُ مِنْ نُوْرٍ، فَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ. بَلْ قَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعْمِلُ الْإِزَارَ وَلَمْ يَسْقُطْ عَنْهُ قَطُّ، بَلْ ثَبَتَ أَنَّهُ فِي يَوْمِ أُحُدٍ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[1] الشَّرِيْفَةُ، وَجُرِحَتْ وَجْنَتُهُ وَشَفَتُهُ السُّفْلَى مِنْ بَاطِنِهَا وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَكَيْفَ يَحْصُلُ هَذَا فِي نُوْرٍ عَلَى زَعْمِهِمْ!

ثُمَّ ذَكَرَ النَّاظِمُ بِأَلْفَاظٍ وَجِيْزَةٍ عَظِيْمَ مَا تَحْوِيْهِ الشَّهَادَتَانِ فَقَالَ:

62- وَجَــامِعٌ مَعْــنَى الَّــذِي تَقَــرَّرَا ⁂ شَـهَادَتَا الْإِسْـلَامِ[2] فَـاطْرَحِ الْمِـرَا

(**وَجَامِعٌ**) أَيْ وَيَجْمَعُ (**مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا**) مِمَّا يَجِبُ لِلهِ وَيَجُوْزُ فِي حَقِّهِ وَيَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ وَمِمَّا يَجِبُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ وَيَجُوْزُ عَلَيْهِم وَيَسْتَحِيْلُ (**شَهَادَتَا الْإِسْلَامِ**) أَي هِيَ جَامِعَةٌ لِلْمَعَانِي الْمُتَقَدِّمَةِ، فَمَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُوْنَ اعْتِقَادُهُ غَيْرَ مُنَافٍ لِمَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ، فَلَوْ كَانَ أَسْلَمَ مِنْ قَرِيْبٍ ثُمَّ اعْتَقَدَ أَنَّ اللهَ

---

[1] وَهِيَ السِّنُّ الَّتِي تَلِي الثَّنِيَّةَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَالثَّنِيَّةُ إِحْدَى السِّنَّيْنِ فِي مُقَدِّمَةِ الْأَسْنَانِ.

[2] قَوْلُهُ (جَامِعٌ) مُبْتَدَأٌ، وَ(شَهَادَتَا الْإِسْلَامِ) فَاعِلٌ لِاسْمِ الْفَاعِلِ (جَامِعٌ) سَدَّ مَسَدَّ الْخَبَرِ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ لَا يَشْتَرِطُ الِاعْتِمَادَ عَلَى نَفْيٍ أَوْ شِبْهِهِ، نَحْوُ: «فَائِزٌ أُوْلُو الرَّشَدْ».

تَعَالَى ضَوْءٌ أَوْ أَنَّهُ يَسْكُنُ السَّمَاءَ أَوْ فَوْقَ العَرْشِ أَوْ فِي مَكَانٍ مِنَ الْأَمَاكِنِ، فَهَذَا الْقَائِلُ لَا يُعْذَرُ بَلْ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالْكُفْرِ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الجَهْلِ، لِأَنَّهُ نَاقَضَ اعْتِقَادُهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ الَّتِي دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ بِهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ أَوَّلَ الْأَمْرِ اعْتِقَادٌ يُضَادُّهَا، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ اعْتِقَادٌ كُفْرِيٌّ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ طَالَمَا هُوَ بَعْدُ عَلَى الِاعْتِقَادِ الْفَاسِدِ بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّخَلِّي عَنِ الِاعْتِقَادِ الْفَاسِدِ وَأَنْ يَعْتَقِدَ الصَّوَابَ ثُمَّ إِنْ نَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ بَعْدَ هَذَا لِلدُّخُوْلِ فِي الْإِسْلَامِ فَقَدْ صَحَّ إِسْلَامُهُ.

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ كَلِمَتَي الشَّهَادَتَيْنِ قَدْ جَمَعَتَا بِمَعْنَيَيْهِمَا مَا تَقَرَّرَ مِنَ أُسُسِ الْعَقَائِدِ الْإِيْمَانِيَّةِ **(فَاطْرَح)** أَي اتْرُكِ **(الْمِرَا)**ءَ أي الجِدَالَ وَالخِصَامَ فِي صِحَّةِ اشْتِمَالِهِمَا عَلَى مَا تَقَرَّرَ.

[النُّبُوَّةُ لَيسَتْ مُكْتَسَبَةً بِعملٍ قَلْبِيّ أَوْ بَدَنِيّ]

63- وَلَمْ تَكُـــنْ نُبُـــوَّةٌ مُكْتَسَـــبَةْ * وَلَـوْ رَقَـى فِيْ الخَـيْرِ أَعْلَـى عَقَبَـةْ

64- بَـلْ ذاكَ فَضْـلُ اللهِ يُؤْتِيـهِ لِمَـنْ * يَشَـاءُ جَـلَّ اللهُ وَاهِـبُ الْمِـنَنْ

(وَ)مَذْهبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَنَّهُ **(لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَةْ)** قَطُّ أَيْ لَا تُنَالُ بِمُجَرَّدِ الْكَسْبِ بِالجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ وَرِيَاضَةِ النَّفْسِ وَالْعَمَلِ بِأَسْبَابٍ مُعَيَّنَةٍ، وَقَدْ زَعَمَ اكْتِسَابَهَا بَعْضُ الْفَلَاسِفَةِ، وَيَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِم هَذَا تَجْوِيْزُ وُجُوْدِ أَنْبِيَاءَ بَعْدَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَالنُّبُوَّةُ اصْطِفَاءٌ مِنَ اللهِ لَا يَصِلُ أَحَدٌ إِلَيْهَا بِالِاكْتِسَابِ، **(وَلَوْ)** أَيْ مَهْمَا فَعَلَ الْعَبْدُ مَا فَعَلَ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالخَيْرَاتِ حَتَّى **(رَقَى)** أَيْ عَلَا شَأْنُهُ **(فِي)** أَدَاءِ **(الخَيْرِ)** وَالطَّاعَاتِ إِلَى **(أَعْلَى عَقَبَةْ)** أَيْ أَقْصَى مَا يُمْكِنُهُ الوُصُوْلُ إِلَيْهِ بِالْعَمَلِ الْبَدَنِيّ وَالْقَلْبِيّ، فَالنُّبُوَّةُ لَيْسَتْ بِالِاكْتِسَابِ **(بَلْ ذاكَ)** أَي اصْطِفَاءُ اللهِ مَنْ شَاءَ لِلنُّبُوَّةِ وَتَخْصِيْصُهُ مَنْ أَرَادَ بِالرِّسَالَةِ هُوَ **(فَضْلُ اللهِ)** أَيْ أَمْرٌ وَهْبِيٌّ مِنَ اللهِ تَفَضَّلَ وَأَنْعَمَ بِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ غَيْرِ وُجُوْبٍ عَلَيْهِ لَا يَبْلُغُهُ الْعَبْدُ بِالجِدِّ فِي الطَّاعَاتِ وَالسَّعْيِ فِي الخَيْرَاتِ، فَاللهُ سُبْحَانَهُ **(يُؤْتِيه)** أَيْ يُعْطِيْ هَذَا الفَضْلَ **(لِمَنْ يَشَاءُ)** مِنْ عِبَادِهِ، فَهُوَ تَعَالَى **(جَلَّ)** أَيْ تَنَزَّهَ عَنْ أَنْ يَحْصُلَ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يُرِيْدُ وَأَنْ يَنَالَ أَحَدٌ شَيْئًا لَمْ يُرِدْ إِعْطَاءَهُ إِيَّاهُ، وَهُوَ **(اللهُ)** سُبْحَانَهُ **(وَاهِبُ الْمِنَنْ)** أَيِ هُوَ الَّذِي يُعْطِي الْعَطَايَا وَلَا يَرْجُوْ عِوَضًا عَلَيْهَا وَلَا يَخَافُ عِقَابًا عَلَى مَنْعِهَا، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ مَحْكُوْمِيَّةٌ.

[سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ أَفْضَلُ خَلْقِ اللهِ، وَالْأَنْبِيَاءُ يَلُونَهُ فِي الْفَضْلِ ثُمَّ خَوَاصُّ الْمَلَائِكَةِ]

65- وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ * نَبِيُّنَا فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ

66- وَالْأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الْفَضْلِ * وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَة[1] ذِي الْفَضْلِ

(**وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ**) أَيِ الْمَخْلُوْقَاتِ (**عَلَى الْإِطْلَاقِ نَبِيُّنَا**) مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمِنَ الْجِنِّ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَمَنْ دُوْنَهُمْ مِنَ الْبَشَرِ، وَهَذَا أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ (**فَمِلْ**) يَا سَامِعِيْ أَيِ ابْتَعِدْ (**عَنِ الشِّقَاقِ**) أَيِ الْمُنَازَعَةِ فِيْمَا الْمُسْلِمُوْنَ مُتَّفِقُوْنَ عَلَيْهِ.

(**وَالْأَنْبِيَا**)ءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (**يَلُونَهُ**) أَيْ يَتْبَعُوْنَ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (**فِي الْفَضْلِ**) عِنْدَ اللهِ، وَالْأَنْبِيَاءُ الرُّسُلُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِيْنَ لَيْسُوْا رُسُلًا، وَفِي الرُّسُلِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ﴿٢٥٣﴾﴾ [سورة البقرة] وَأَفْضَلُ الرُّسُلِ هُم أُوْلُو الْعَزْمِ أَيِ الَّذِيْنَ بَلَغُوْا الْغَايَةَ فِي الصَّبْرِ وَهُمْ خَمْسَةٌ: مُحَمَّدٌ وَإِبْرَاهِيْمُ وَمُوْسَى وَعِيْسَى وَنُوْحٌ. كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ صَابِرُوْنَ لِأَنَّ اللهَ لَا يُرْسِلُ رَسُوْلًا لَيْسَ لَهُ صَبْرٌ، لَكِنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ لَهُمْ زِيَادَةٌ فِي الصَّبْرِ.

(**وَبَعْدَهُمْ**) أَيْ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ يَلِي فِي الْفَضْلِ خَوَاصُّ (**مَلَائِكَةِ**) اللهِ (**ذِيْ الْفَضْلِ**) عَلَى الْعَالَمِيْنَ. وَالْخَوَاصُّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ كَجِبْرِيْلَ وَمِيْكَائِيْلَ وَإِسْرَافِيْلَ وَعَزْرَائِيْلَ.

67- هَذَا وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا * وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ

فَافْهَمْ (**هَذَا**) الَّذِي تَقَدَّمَ فِي مَسْئَلَةِ التَّفْضِيْلِ عَلَى الْإِجْمَالِ (وَ)اعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيْقَةَ الرَّاجِحَةَ هِيَ الَّتِي ذَهَبَ إِلَيْهَا (**قَوْمٌ**) حَيْثُ (**فَصَّلُوا**) الْقَوْلَ فِي مَسْئَلَةِ التَّفْضِيْلِ (**إِذْ فَضَّلُوا**) أَيْ حِيْنَ تَعَرَّضُوا لِلتَّفْضِيْلِ عَلَى التَّفْصِيْلِ: وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّهُ يَلِي أَنْبِيَاءَ اللهِ فِي الفَضْلِ عِنْدَ اللهِ رُؤَسَاءُ الْمَلَائِكَةِ كَجِبْرِيْلَ وَمِيْكَائِيْلَ وَإِسْرَافِيْلَ وَعَزْرَائِيْلَ وَحَمَلَةُ العَرْشِ ثُمَّ بَعْضُ خَوَاصِّ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَدَّمِيْنَ فِيْهِمْ ثُمَّ أَوْلِيَاءُ الْبَشَرِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ

---

[1] قَوْلُهُ (مَلَائِكَةْ ذِي الفَضْلِ): بِإِسْكَانِ التَّاءِ وَإِدْغَامِهَا فِي الذَّالِ لِلْوَزْنِ. اُنْظُرْ شَرْحَ البَيْجُورِيِّ عَلَى الجَوْهَرَةِ.

وَعَلِيٍّ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ حَتَّى أَوْلِيَاءُ عَصْرِنَا هَذَا ومَنْ بَعْدَ عَصْرِنَا، فَالْأَوْلِيَاءُ مِنَ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ عَوَامِّ الْمَلَائِكَةِ، ثُمَّ يَأْتِي عَوَامُّ الْمَلَائِكَةِ وَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَقِيَّةِ الْبَشَرِ.

(وَ)لَيْسَ هَذَا التَّفْصِيْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ بِغَرِيْبٍ وَلَا مُنْكَرٍ، بَلْ هُوَ الرَّاجِحُ، وَ**(بَعْضُ كُلٍّ)** مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ **(بَعْضَهُ)** الآخَرَ **(قَدْ)** أَيْ حَقًّا **(يَفْضُلُ)** أَيْ بَعْضُ الأَنْبِيَاءِ يَفْضُلُ بَعْضًا ءَاخَرَ مِنْهُمْ وَيَفْضُلُ بَعْضُ الْمَلَائِكَةِ بَعْضًا ءَاخَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ الْخَمْسَةَ أُوْلِي الْعَزْمِ الْمَخْصُوْصِيْنَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَفْضُلُوْنَ سِوَاهُمْ مِنَ الرُّسُلِ مِمَّنْ لَيْسُوا مِنْ أُوْلِي الْعَزْمِ، وَالرُّسُلَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَفْضُلُوْنَ الَّذِيْنَ هُم أَنْبِيَاءُ غَيْرُ رُسُلٍ. وَكَذَلِكَ فِي الْمَلَائِكَةِ، فَإِنَّ جِبْرِيْلَ أَفْضَلُ مِنْ إِسْرَافِيْلَ ثُمَّ إِسْرَافِيْلُ أَفْضَلُ مِنْ أَيِّ فَرْدٍ مِنْ عَوَامِّ الْمَلَائِكَةِ.

لَكِنِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَوْلِيَاءُ الْبَشَرِ، هَؤُلَاءِ الْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ مِنْ خَلْقِ اللهِ، لَهُمْ مَزِيَّةٌ وَهِيَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُطْلِعُهُمْ عَلَى بَعْضِ الْغَيْبِ، أَمَّا جَمِيْعُ الْغَيْبِ فَلَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ.

[تَأْيِيدُ الْأَنْبِيَاءِ بِالْمُعْجِزَاتِ]

وَلَمَّا فَرَغَ النَّاظِمُ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى التَّفْضِيْلِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ذَكَرَ أَمْرَ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي أَيَّدَ اللهُ بِهَا الْأَنْبِيَاءَ، فَقَالَ:

68- بِالْمُعْجِـــزَاتِ أُيِّـــدُوا تَكَرُّمَـــا * وَعِصْـــمَةَ الْبَـــارِي لِكُـــلٍّ حَتِّمَـــا**

فَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ **(بِالْمُعْجِزَاتِ أُيِّدُوْا)** مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ **(تَكَرُّمَا)** وَفَضْلًا مِنْهُ تَعَالَى إِذْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَالْمُعْجِزَةُ أَمْرٌ ثَابِتٌ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةٌ بِهِ (وَ)لَكِنَّ **(عِصْمَةَ الْبَارِي)** أَيِ الْخَالِقِ **(لِكُلٍّ)** أَيْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ عَمَّا عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ **(حَتِّمَا)** أَيِ اعْتَقِدْهَا لَهُمْ، وَالْأَصْلُ «حَتِّمَنْ» فَالْأَلِفُ فِي «حَتِّمَا» مُبْدَلَةٌ مِنْ نُوْنِ التَّوْكِيْدِ الْخَفِيْفَةِ، وَقَدْ أَظْهَرَهَا اللهُ عَلَى أَيْدِيْهِمْ تَصْدِيْقًا لِدَعْوَتِهِم، لِأَنَّ السَّبِيْلَ إِلَى مَعْرِفَةِ النَّبِيِّ هِيَ الْمُعْجِزَةُ، فَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَكَانَتْ لَهُ مُعْجِزَةٌ، وَهِيَ عَلَامَةٌ شَاهِدَةٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ الَّذِي يَقُوْلُ عَنْ نَفْسِهِ «إِنَّهُ نَبِيُّ اللهِ» صَادِقٌ فِي دَعْوَاهُ أَنَّهُ نَبِيٌّ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ أَمْرٌ مُخَالِفٌ وَمُنَاقِضٌ لِلْعَادَةِ أَيْ لَيْسَ أَمْرًا يَحْصُلُ فِي الْعَادَةِ، وَيَأْتِي مُوَافِقًا لِدَعْوَى ذَلِكَ النَّبِيِّ، فَمَا لَمْ يَكُنْ مُوَافِقًا لِلدَّعْوَى لَا يُسَمَّى مُعْجِزَةً، وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا حَصَلَ لِمُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ الَّذِيْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ حِيْنَ مَسَحَ عَلَى وَجْهِ رَجُلٍ أَعْوَرَ فَعَمِيَتِ الْعَيْنُ الأُخْرَى، فَإِنَّ هَذَا الَّذِي حَصَلَ مُنَاقِضٌ لِدَعْوَاهُ وَلَيْسَ مُوَافِقًا، فَإِنَّهُ ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَلَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ إِلَّا مَا يُكَذِّبُ دَعْوَاهُ.

ثُمَّ الْمُعْجِزَةُ لَا تُعَارَضُ بِالْمِثْلِ أَيْ لَا يَسْتَطِيْعُ الْمُكَذِّبُوْنَ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَهَا، فَإِذَا ادَّعَى رَجُلٌ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَقَارَنَ دَعْوَاهُ أَمْرٌ خَارِقٌ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ ءَاخَرُ وَادَّعَى أَنَّ الْمُدَّعِيَ الْأَوَّلَ لَيْسَ بِنَبِيٍّ وَأَظْهَرَ خَارِقًا مِثْلَهُ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ لَيْسَ بِنَبِيٍّ لِأَنَّ الْأَمْرَ الْخَارِقَ الَّذِي أَظْهَرَهُ هَذَا الثَّانِي عَارَضَ الْأَمْرَ الْخَارِقَ الَّذِي أَظْهَرَهُ ذَاكَ الْأَوَّلُ.

فالْخَارِقُ نَوْعَانِ: خَارِقٌ لِلْعَادَةِ يُمْكِنُ مُعَارَضَتُهُ بِالْمِثْلِ وَخَارِقٌ لَا يُمْكِنُ مُعَارَضَتُهُ بِالْمِثْلِ، فَالْخَارِقُ الَّذِي ظَهَرَ عَلَى يَدِ نَبِيٍّ لَا يَسْتَطِيْعُ مُعَارِضٌ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ لَا فِي حَيَاتِهِ وَلَا بَعْدَ مَمَاتِهِ.

وَلْيُعْلَمْ أَنَّهُ قَدِ اشْتَهَرَ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الْكُتُبِ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ تَكُوْنُ مَقْرُوْنَةً بِالتَّحَدِّي، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ هَذَا مِنْ شَرْطِهَا، وَإِنَّمَا مِنْ شَرْطِهَا أَنْ تَكُوْنَ صَالِحَةً لِلتَّحَدِّي.

وَالْمُعْجِزَةُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يَقَعُ بَعْدَ اقْتِرَاحٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى الَّذِي ادَّعَى النُّبُوَّةَ، وَقِسْمٌ يَقَعُ مِنْ غَيْرِ اقْتِرَاحٍ أَيْ يَظْهَرُ عَلَى أَيْدِيْهِمْ مِنْ دُوْنِ أَنْ يَطْلُبَ مِنْهُم أَحَدٌ.

وَمُعْجِزَاتُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هِيَ مِنْ حَيْثِيَّةٍ أُخْرَى، قِسْمَانِ:

- **بَاقِيَةٌ دَائِمَةٌ:** يُشَاهِدُهَا مَنْ كَانَ فِي عَصْرِهِ وَمَنْ سَيَكُوْنُ بَعْدَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْقُرْءَانُ الْعَظِيْمُ.
- **وَغَيْرُ دَائِمَةٍ:** وَهُوَ مَا صَدَرَ عَنْهُ مِنَ الْخَوَارِقِ الْفِعْلِيَّةِ الَّتِي أَوْصَلَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى ثَلَاثَةِ ءَالَافٍ.

[ذِكْرُ بَعْضِ مُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ]

وَنَذْكُرُ مِنْ مُعْجِزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ:

- **الرِّيحُ الْمُسَخَّرَةُ لِسَيِّدِنَا سُلَيْمَانَ:** كَانَ سَيِدُنَا سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلامُ نَبِيًّا رَسُوْلًا كَثِيرَ الْغَزْوِ لِمُحَارَبَةِ الْكُفَّارِ وَنَشْرِ الْإِسْلَامِ وَتَعْلِيمِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ وَلا شَبِيهَ لَهُ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ قِتَالَ أَعْدَاءٍ فِي أَي بَلَدٍ مَا حَمَلَ كُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَلَى هَذَا الْبِسَاطِ وَأَمَرَ رِيْحًا مَخْصُوصَةً جَعَلَهَا اللَّهُ

طَائِعَةً وَمُنْقَادَةً لَهُ فَتَدْخُلُ تَحْتَهُ وَتَرْفَعُهُ، فَإِذَا صَارَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَرَهَا أَنْ تَكُونَ لَيِّنَةً كَالنَّسِيمِ فَتَسِيرُ بِهِ، فَإِنْ أَرَادَهَا أَسْرَعَ مِنْ ذَلِكَ أَمَرَ الْعَاصِفَةَ فَحَمَلَتْهُ أَسْرَعَ، فَوَضَعَتْهُ فِي أَيِّ مَكَانٍ شَاءَ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، وَفِي ذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا ﴿٨١﴾﴾ [سورة الأنبياء] وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة سبإ] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة ص].

- **عَصَا مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:** إِنَّ مِمَّا أَيَّدَ اللهُ بِهِ سَيِّدَنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَصَاهُ الْعَجِيْبَةُ، وَمِمَّا وَرَدَ فِي أَخْبَارِ هَذِهِ الْعَصَا الَّتِي كَانَتْ ءَايَةً بَاهِرَةً أَنَّهَا تَحَوَّلَتْ بَيْنَ يَدَيْ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى حَيَّةٍ حَقِيْقِيَّةٍ تَسْعَى بِإِذْنِ اللهِ وتَبْتَلِعُ الحِبَالَ الَّتِي أَوْهَمَ سَحَرَةُ فِرْعَوْنَ لَعَنَهُ اللهُ الْحَاضِرِيْنَ أَنَّهَا ثَعَابِيْنُ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيْمِ إِخْبَارًا عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ [سورة طه] وَمِنْ أَكْبَرِ مُعْجِزَاتِ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْعَصَا أَنَّهُ عِنْدَمَا خَرَجَ هُوَ وَالْمُسْلِمِيْنَ إِلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَنْ يَضْرِبَ الْبَحْرَ بِعَصَاهُ فَضَرَبَهُ فَانْفَلَقَ البَحْرُ اثْنَيْ عَشَرَ فِرْقًا وَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْجَبَلِ الْعَظِيمِ، وَصَارَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ أَرْضًا يَابِسَةً، فَاجْتَازَ مُوسَى وَمَن مَعَهُ الْبَحْرَ وَكَانُوا سِتَّمِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا شَعَرَ بِذَلِكَ فِرْعَوْنُ سَارَ لِيُدْرِكَ مُوسَى وَمَعَهُ مِلْيُونٌ وَسِتُّمِائَةِ أَلْفِ مُقَاتِلٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ، وَمَا أَنْ خَرَجَ مُوسَى وَقَوْمُهُ نَاجِيْنَ بِعَوْنِ اللهِ حَتَّى عَادَ الْبَحْرُ وَأَطْبَقَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَمَنْ مَعَهُ فَغَرِقُوا وَسَطَ الْأَمْوَاجِ الْعَالِيَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٤﴾ وَأَنجَيْنَا مُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿٦٥﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [سورة الشعراء].

- **إِخْرَاجُ النَّاقَةِ مِنَ الصَّخْرَةِ لِصَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:** جَاءَ الكُفَّارُ زَمَنَ سَيِّدِنَا صَالِحٍ وَقَالُوا: أَرِنَا ءَايَةً، قَالَ: أَيَّةَ ءَايَةٍ تُرِيْدُوْنَ؟ فَقَامَ مَلِكُهُمْ وَقَالَ: أَخْرِجْ لَنَا نَاقَةً نُؤْمِنْ بِكَ، ثُمَّ قَالُوا: نُرِيْدُهَا نَاقَةً ذَاتَ لَحْمٍ وَدَمٍ وَتَكُوْنُ شَقْرَاءَ وَلَهَا ضَرْعٌ كَبِيْرٌ يَفُوْقُ الْجِرَارَ الْكَبِيْرَةَ يَدُرُّ حَلِيْبًا أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَنْ يَكُوْنَ بَارِدًا فِي الصَّيْفِ حَارًّا فِي الشِّتَاءِ وَنُرِيْدُ أَنْ يَكُوْنَ هَذَا اللَّبَنُ لَا يَشْرَبُهُ مَرِيْضٌ إِلَّا عُوْفِيَ وَلَا فَقِيْرٌ إِلَّا صَارَ غَنِيًّا، وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ نُرِيْدُهَا حَامِلًا فَتَضَعُ ابْنَهَا وَنَحْنُ نَنْظُرُ، فَقَامَ سَيِّدُنَا صَالِحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدَعَا رَبَّهُ طَالِبًا النُّصْرَةَ وَالتَّأْيِيْدَ، فَاضْطَرَبَتِ الصَّخْرَةُ وَتَفَجَّرَ مِنْ أُصُوْلِهَا

الْمَاءُ وَالقَوْمُ يَنْظُرُوْنَ، وَسَمِعُوا دَوِيًّا كَدَوِيِّ الرَّعْدِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ صَالِحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّخْرَةِ فَضَرَبَهَا بِعَصًا كَانَتْ بِيَدِهِ فَتَحَرَّكَتْ فَخَرَجَ رَأْسُ النَّاقَةِ مِنْهَا وَوَثَبَتْ مِنْ جَوْفِهَا ذَاتَ مَنْظَرٍ رَائِعٍ، فوَقَفَتْ بَيْنَ يَدَي الْمَلِكِ وَقَوْمِهِ وَهِيَ أَحْسَنُ مِمَّا وَصَفُوا مُنَادِيَةً: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ صَالِحٌ رَسُوْلُ اللهِ» وَهَذِهِ مُعْجِزَةٌ لِنَبِيِّ اللهِ صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَتَى جِبْرِيْلُ فَأَمَرَّ جَنَاحَهُ عَلَى بَطْنِها فَخَرَجَ ابْنُهَا أَمَامَهُمْ عَلَى شَكْلِهَا وَلَوْنِهَا وَعِظَمِهَا، فَلَمَّا رَأَى الْمَلِكُ ذَلِكَ قَامَ عَنْ سَرِيرِهِ وقَبَّلَ رَأْسَ صَالِحٍ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قَبَائِلِ ثَمُوْدَ لَا عَمَى بَعْدَ الْهُدَى أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ صَالِحًا رَسُوْلُ اللهِ، وَءَامَنَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ خَلْقٌ كَثِيْرٌ مِنْ أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ وَغَيْرِهِمْ، وَلِلْقِصَّةِ تِتِمَّةٌ تَجِدُهَا فِي شَرْحِنَا الْكَبِيْرِ.

[مُحَمَّدٌ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ]

وَأَتْبَعَ النَّاظِمُ كَلَامَهُ عَلَى مَا خَصَّ اللهُ بِهِ أَنْبِيَاءَهُ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ الْمُؤَيِّدَاتِ لِصِدْقِهِمْ بِكَلَامِهِ عَلَى خِصِّيْصَتَيْنِ لِخَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

69- وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّمَا ۞*۞ بِهِ الْجَمِيعَ رَبُّنَا وَعَمَّمَا

70- بِعْثَتَهُ.................... ۞*۞ ....

(**وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ**) مُحَمَّدٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ (**أَنْ قَدْ تَمَّمَا**) أَيْ خَتَمَ (**بِهِ الْجَمِيعَ**) أَيْ جَمِيْعَ الْأَنْبِيَاءِ (**رَبُّنَا**) فَكَانَ مُحَمَّدٌ خَاتَمَ النَّبِيِّيْنَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا كَثِيْرَةٌ جِدًّا، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۝٤٠﴾[سورة الأحزاب] وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ** - أَيْ مَاتَ - **نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**»، وَقَالَ الْحَافِظُ الزَّبِيْدِيُّ فِي شَرْحِ الْإِحْيَاءِ: «وَنَعْتَقِدُ أَنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَهُ اللهُ تَعَالَى خَاتِمًا لِلنَّبِيِّيْنَ وَهَذَا مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَثبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»، ثُمَّ قَالَ: «فَقَدِ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى تَكْفِيرِ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ بَعْدَهُ» اهـ.

وَأَمَّا مَا فِي تَهْذِيبِ الْآثَارِ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ: «**لَا نَبِيَّ بَعْدِيْ إِنْ شَاءَ اللهُ**»، فَهذِهِ الزِّيَادَةُ مَوْضُوْعَةٌ أَيْ مَكْذُوْبَةٌ، وَضَعَهَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيْدٍ الْمَصْلُوبُ كَمَا قَالَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْإِكْلِيلِ».

(وَعَمَّمَا) أَيْ وَخصَّ اللهُ تَعالَى نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ جَعَلَ (بِعْثَتَهُ) إِلَى الْعَالَمِيْنَ كَافَّةً مِنْ إِنْسٍ وَجِنٍّ وَلَم يَكُنْ إِرْسَالُهُ إِلَى قَوْمٍ خَاصَّةً، وَأَمَّا الأَنْبِيَاءُ الْمَاضُوْنَ فَقَدْ كَانَ يُرْسَلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِلَى نَاحِيَةٍ وَءَاخَرُ إِلَى نَاحِيَةٍ وَمِنْهُمَ مَن يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ يُنَصُّ لَهُ عَلَى ذَلِكَ بِالْوَحْيِ، يَقُوْلُ لَهُ جِبْرِيلُ: أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ إِلَى قَوْمِكَ، لَكِنْ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ وَالتَّبْلِيغُ مِن حَيْثُ الْمَعْنَى هُوَ مَأْمُوْرٌ بِهِ سَوَاءٌ أَكَانَ لِقَوْمِهِ أَمْ غَيْرِهِمْ. وَأَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى إِرْسَالِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ۝١﴾[سورة الفرقان] وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۝٢٨﴾[سورة سبأ] وَقَوْلُهُ أَيْضًا: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۝٧٩﴾[سورة النساء] وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُم: «**وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً**»، وَقَالَ الحَطَّابُ الْمَالِكِيُّ فِي مَوَاهِبِ الجَلِيْلِ: «وَلَا خِلَافَ فِي عُمُومِ بِعْثَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمِيعِ الإِنْسِ وَالجِنِّ» اهـ.

[التَّحْذِيرُ مِنْ أَتْبَاعِ غُلَامِ أَحْمَدَ الْقَادِيَانِيّ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ]

ظَهَرَ قَبْلَ نَحْوِ مِائَةٍ وَخَمْسِيْنَ عَامًا تَقْرِيبًا فِي بِلَادِ الْهِنْدِ، فِي بَلْدَةِ قَادِيَانَ إِحْدَى قُرَى مُقَاطَعَةِ البِنْجَابِ الْهِنْدِيَّةِ، رَجُلٌ مِنَ الَّذِيْنَ خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوْبِهِمْ بِالضَّلَالَةِ يُدْعَى غُلَامُ أَحْمَدَ الْقَادِيَانِيُّ (ت 1326هـ) فَادَّعَى النُّبُوَّةَ وَصَارَ أَتْبَاعُهُ يُسَمَّوْنَ بِالْقَادِيَانِيَّةِ وَالأَحْمَدِيَّةِ، فَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ مُجَدِّدٌ، وَأَحْيَانًا يَقُوْلُوْنَ هَذِهِ نُبُوَّةٌ ظِلِّيَّةٌ أَيْ تَحْتَ ظِلِّ مُحَمَّدٍ وَلَيْسَ مُسْتَقِلًّا إِنَّمَا هُوَ مُنْتَسِبٌ إِلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَكُلُّ هَذَا كُفْرٌ. فَإِنَّهُ لَا يَجُوْزُ أَنْ يُنَبَّأَ شَخْصٌ بَعْدَ مُحَمَّدٍ اسْتِقْلَالًا وَلَا تَجْدِيْدًا لِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ.

وَالَّذِي يَنْظُرُ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ يَجِدُهُ يَسْتَنِدُ فِي إِثْبَاتِ نُبُوَّتِهِ بِزَعْمِهِ إِلَى ثَمَانِ ءَايَاتٍ مَعَ سُوْرَةِ الْعَصْرِ وَإِلَى إِنْكَارِهِ رَفْعَ عِيْسَى إِلَى السَّمَاءِ اسْتِنَادًا إِلَى تَحْرِيفِهِ لِتَفْسِيْرِ مَعْنَى الآيَةِ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ۝٥٥﴾[سورة ءال عمران] وَالآيَةِ: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي ۝١١٧﴾[سورة المائدة]، وَرَدِّهِ لِأَحَادِيْثَ تَدُلُّ عَلَى نُزُوْلِ عِيْسَى مِنَ السَّمَاءِ حَقِيْقَةً، وَتَأْوِيلِهِ لِبَعْضِهَا كَتَأْوِيلِ نُزُوْلِهِ عَلَى مَعْنَى نُزُوْلِ أَمْرِ الْقَادِيَانِيّ نَفْسِهِ مِنَ السَّمَاءِ وَانْتِشَارِ دَعْوَتِهِ كَمَا يَنْزِلُ الْمَطَرُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَكَاذِيْبِ.

وَلَهُ ضَلَالاتٌ كَثِيْرَةٌ نَنْقُلُ مِنْهَا بَعْضًا مِمَّا هُوَ فِي كُتُبِهِ مِنَ الْعَجَبِ الْعُجَابِ الَّذِي لَمْ يُرَ مِثْلُهُ فِي كِتَابٍ، فهو يَقُوْلُ فِي رِسَالَةٍ لَهُ سَمَّاهَا: «خُطْبَة إِلْهَامِيَّة»[1]:

- ص 49: «وَأَنَا الْمَسِيْحُ الْمَوْعُوْدُ الَّذِي قُدِّرَ مَجِيْئُهُ فِي ءَاخِرِ الزَّمَانِ مِنَ الْمَلِكِ الدَّيَّانِ، وَأَنَا الْمُنْعَمُ عَلَيْهِ الَّذِي أُشِيْرَ إِلَيْهِ فِي الْفَاتِحَةِ» اهـ.

- ص 51: «وَقَدْ أُوْحِيَ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الطَّاعُوْنُ ﴿أَصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴿٢٧﴾﴾[سورة المؤمنون] و﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴿١٠﴾﴾[سورة الفتح] وَقَدْ أَشَعْتُ هَذَا الْوَحْيَ مِنْ سِنِيْنَ» اهـ.

- ص 68: «فَجَعَلَنِي اللهُ ءَادَمَ وَأَعْطَانِي كُلَّ مَا أَعْطَى لِأَبِي الْبَشَرِ، وَجَعَلَنِي بُرُوْزًا لِخَاتَمِ النَّبِيِّيْنَ وَالْمُرْسَلِيْنَ» اهـ.

نَعُوْذُ بِاللهِ الْعَظِيْمِ مِنْ هَذِهِ الطَّامَّاتِ، ومَا هَذَا إِلَّا غَيْضٌ مِنْ فَيْضٍ مِمَّا فِي كُتُبِهِ مِن الْكُفْرِيَّاتِ، وَمِنَ الْعَجَبِ الْعُجَابِ أَنَّهُ ادَّعَى بِأَنَّهُ كَانَ هُوَ مَرْيَمَ قَبْلَ أَنْ يَكُوْنَ عِيْسَى الْمَسِيْحَ ثُمَّ صَارَ أَيْ انْتَقَلَ عَلَى زَعْمِهِ مِنْ الْمَرْيَمِيَّةِ إِلَى الْعِيْسَوِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى «سَفِيْنَةَ نُوْحٍ».

70- .... فَشَرْعُهُ لا يُنْسَخُ * بِغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ

71- وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ * حَتْمًا أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ

72- وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالْبَعْضِ * أَجِزْ وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضِّ

وَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّيْنَ مَبْعُوْثٌ إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِيْنَ (**فَشَرْعُهُ**) الَّذِي جَاءَ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (**لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ**) مِنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ، وَلَا لَاحِقَ لَهُ فَيَنْسَخَ بَعْضَهُ، وَلَا يُنْسَخُ شَيْءٌ بِنُزُوْلِ عِيْسَى بَلْ هُوَ يَعْمَلُ بِشَرِيْعَةِ مُحَمَّدٍ وَقْتَذَاكَ، إِذْ لَا نَسْخَ كَائِنٌ إِلَّا فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

[1] طبعت في مطبعة ضياء قاديان سنة 1319هـ وأعيد طبعها في بريطانيا سنة 1430 هـ.

[بَعْضُ مُعْجِزَاتُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

73- وَمُعْجِزَاتُـــــهُ كَثِـــيرَةٌ غُـــرَرْ ﴿*﴾ مِنْهَـا كَـلَامُ اللهِ مُعْجِـزُ الْبَشَـرْ

وَقَدْ أُعْطِيَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ حَتَّى قِيْلَ: إِنَّ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي حَصَلَتْ فِي حَالِ حَيَاتِهِ بَلَغَ عَدَدُهَا مَا بَيْنَ الأَلْفِ وَالثَّلَاثَةِ ءَالَافٍ. وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَا أَعْطَى اللهُ نَبِيًّا مُعْجِزَةً إِلَّا وَأَعْطَى مُحَمَّدًا مِثْلَهَا أَوْ أَعْظَمَ مِنْهَا»، فَمَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ شَيْئًا مِنْ مُعْجِزَاتِ الرَّسُوْلِ يَكُوْنُ مُقَصِّرًا تَقْصِيْرًا كَبِيْرًا.

وَأَعْظَمُ وَأَفْضَلُ مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْءَانُ الْكَرِيْمُ، وَأَمَّا مَا عَدَا الْقُرْءَانَ مِنْ نَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ وَنُطْقِ الْجَمَادِ فَمِنْهُ مَا وَقَعَ التَّحَدِّي بِهِ وَمِنْهُ مَا وَقَعَ دَالًّا عَلَى صِدْقِهِ مِنْ غَيْرِ سَبْقِ تَحَدٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ: انْشِقَاقُ الْقَمَرِ، وَكَلَامُ الْحَجَرِ، وَمَجِيْءُ الشَّجَرِ إِلَيْهِ لِإِشَارَتِهِ، وَكَلَامُ الْبَهَائِمِ كَالظَّبْيِ وَالضَّبِّ وَالْجَمَلِ وَالذِّرَاعِ الْمَسْمُوْمِ، وَحَنِيْنُ الْجِذْعِ إِلَيْهِ، وَإِشْبَاعُ الْكَثِيْرِ مِنْ قَلِيْلِ الزَّادِ وَتَكْثِيْرُ الْقَلِيْلِ عَلَى يَدَيْهِ، وَنَبْعُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الأَصَابِعِ، وَرَدُّ عَيْنِ قَتَادَةَ، وَإِخْبَارُهُ عَنْ مُغَيَّبَاتٍ فَكَانَ مَا أَخْبَرَ بِهِ كَمَا أَخْبَرَ بَعْدَ مُدَّةٍ مَدِيْدَةٍ، وَتَفْلُهُ فِي عَيْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدُ وَعَافِيَتُهَا لِوَقْتِهَا فَلَم تَرْمَدْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَفْلُهُ فِي الْبِئْرِ الْمَالِحَةِ فَحَلِيَتْ وَعَذُبَتْ، وَالإِسْرَاءُ بِهِ وَالْمِعْرَاجُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا سَرْدَ بَعْضِهَا فِي الشَّرْحِ الْفَرِيدِ عَلَى الْجَوْهَرَةِ فَانْظُرْهَا.

[التَّصْدِيقُ بِمُعْجِزَةِ الإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَذِكْرٌ مُخْتَصَرٌ لَهَا]

وَلَمَّا أَشَارَ النَّاظِمُ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْجِزَاتُهُ كَثِيْرَةٌ، صَرَّحَ هُنَا بِالْمِعْرَاجِ دُوْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ تَنْبِيْهًا عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ التَّصْدِيْقُ بِحُصُوْلِ الْمِعْرَاجِ بِالرُّوْحِ وَالجَسَدِ يَقَظَةً خِلَافًا لِمَا يَقُوْلُ الْبَعْضُ إِنَّهُ بِالرُّوْحِ فَقَطْ، وَذَلِكَ لِثُبُوْتِهِ فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ الْمِعْرَاجَ عَنْ جَهْلٍ أَوْ ظَنَّ أَنَّهُ حَصَلَ بِالرُّوْحِ دُوْنَ الْجَسَدِ لِجَهْلِهِ فَإِنَّهُ لَا يُكَفَّرُ(1)، فَقَوْلُ اللَّقَّانِيِّ هُوَ:

(1) كذا في الفتاوى الهندية وغيرها من كُتُب الحنفية.

74- وَاجْـزِمْ بِمِعْـرَاجِ النَّـبِي كَمَـا رَوَوْا ....

(وَاجْزِمْ) بِاعْتِقَادِكَ (بِمِعْرَاجِ) أَيْ عُرُوْجِ (النَّبِي) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِسْرَائِهِ، فَمِعْرَاجُهُ هُوَ صُعُوْدُهُ إِلَى السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ حَتَّى بُلُوْغِهِ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، وَاجْزِمْ بِأَنَّ عُرُوْجَهُ حَصَلَ بِالرُّوْحِ وَالْجَسَدِ يَقَظَةً لَا مَنَامًا عَلَى السُّلَّمِ الْمِرْقَاةِ بِلَا بُرَاقٍ، وَأَمَّا الْإِسْرَاءُ بِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَكَانَ بِالْبُرَاقِ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ صُعُوْدُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عُرُوْجًا إِلَى السَّمَاءِ عَبْرَ الْمِرْقَاةِ، وَذَلِكَ ثَابِتٌ (كَمَا رَوَوْا) أَيْ أَهْلُ الْحَدِيْثِ فِي كُتُبِ الْأَثَرِ وَالسِّيْرَةِ الشَّرِيْفَةِ.

وَقَدْ ثَبَتَ الْإِسْرَاءُ بِنَصِّ الْقُرْءَانِ وَالْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ فَيَجِبُ الْإِيْمَانُ بِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَى اللهُ بِهِ لَيْلًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۝١﴾[سورة الإسراء] وَالْأَحَادِيْثُ الْمَرْفُوْعَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا وَفِي بَعْضِهَا حِكَايَةُ تَفَاصِيْلِ أَحْدَاثٍ مِنْ رِحْلَةِ الْإِسْرَاءِ.

وَأَمَّا الْمِعْرَاجُ فَقَدْ ثَبَتَ بِنَصِّ الْأَحَادِيْثِ، وَأَمَّا الْقُرْءَانُ فَلَم يَنُصَّ عَلَيْهِ نَصًّا صَرِيْحًا لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيْلًا لَكِنَّهُ وَرَدَ فِيْهِ مَا يَكَادُ يَكُوْنُ نَصًّا صَرِيْحًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝١٥﴾[سورة النجم].

فَإِنْ قِيْلَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُوْنَ رُؤْيَةً مَنَامِيَّةً، قُلْنَا: هَذَا تَأْوِيْلٌ وَلَا يَسُوْغُ تَأْوِيْلُ النَّصِّ أَيْ إِخْرَاجُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ لِغَيْرِ دَلِيْلٍ عَقْلِيٍّ قَاطِعٍ أَوْ سَمْعِيٍّ ثَابِتٍ كَمَا قَالَهُ الرَّازِيُّ فِي الْمَحْصُوْلِ وَالسُّيُوْطِيُّ فِي الْحَاوِي، وَلَيْسَ هُنَا دَلِيْلٌ عَلَى ذَلِكَ.

[مُعْجِزَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ]

أَسْرَى اللهُ تَعَالَى بِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ مِنْ مَكَّةَ لَيْلاً إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَرَّ بِهِ جِبْرِيْلُ عَلَى أَرْضِ الْمَدِيْنَةِ وَهَذَا قَبْلَ الْهِجْرَةِ إِلَيْهَا.

وَقَدْ شَاهَدَ فِي إِسْرَائِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَجَائِبَ كَثِيْرَةً مِنْهَا: أَنَّهُ رَأَى الدُّنْيَا بِصُوْرَةِ عَجُوْزٍ، وَرَأَى شَيْئًا مُتَنَحِّيًا عَنِ الطَّرِيْقِ يَدْعُوهُ وَهُوَ إِبْلِيْسُ، ثُمَّ شَمَّ رَائِحَةً طَيِّبَةً مِنْ قَبْرِ مَاشِطَةِ

بِنْتِ فِرْعَونَ وَكَانَتْ مُؤْمِنَةً صَالِحَةً قَتَلَهَا فِرْعَوْنُ مَعَ أَوْلَادِهَا وَذَلِكَ لَمَّا عَرَفَ أَنَّهَا تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَمْ تَقْبَلْ أَنْ تَتْرُكَ الحَقَّ، وَرَأَى قَوْمًا يَزْرَعُونَ وَيَحْصُدُونَ فِي يَوْمَيْنِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدُوْنَ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَرَأَى أُنَاسًا تُقْرَضُ أَلْسِنَتُهُمْ وشِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ الفِتْنَةِ يَعْنِي الَّذِينَ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالِ وَالْفَسَادِ، وَرَأَى ثَوْرًا يَخْرُجُ مِنْ مَنْفَذٍ ضَيِّقٍ ثُمَّ يُرِيْدُ أَنْ يَعُوْدَ فَلَا يَسْتَطِيْعُ أَنْ يَعُوْدَ إِلَى هَذَا الْمَنْفَذِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَذَا الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي فِيْهَا ضَرَرٌ عَلَى النَّاسِ وَفِتْنَةٌ ثُمَّ يُرِيْدُ أَنْ يَرُدَّهَا فَلَا يَسْتَطِيْعُ، وَرَأَى أُنَاسًا يَسْرَحُونَ كَالأَنْعَامِ وَعَلَى عَوْرَاتِهِم رِقَاعٌ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤَدُّونَ الزَّكَاةَ، وَرَأَى قَوْمًا تُرْضَخُ رُءُوسُهُمْ أَيْ تُكْسَرُ ثُمَّ تَعُودُ كَمَا كَانَتْ فَقَالَ جِبْرِيْلُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَتَثَاقَلُ رُءُوسُهُمْ عنْ تَأْدِيَةِ الصَّلَاةِ، وَرَأَى أُنَاسًا يَشْرَبُوْنَ مِنَ الصَّدِيْدِ الْخَارِجِ مِنَ الزُّنَاةِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَؤُلَاءِ شَارِبُو الْخَمْرِ الْمُحَرَّمِ فِي الدُّنْيَا.

وَكَذَلِكَ شَاهَدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِعْرَاجِهِ أُمُوْرًا كَثِيْرَةً غَيْرَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَمِنْ جُمْلَةِ مَا رَءَاهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ، وَرَأَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ الْبَيْتَ الْمَعْمُوْرَ، وَدَخَلَ الجَنَّةَ فَرَأَى فِيْهَا الْحُورَ الْعِينَ وَالوِلْدَانَ الْمُخَلَّدِيْنَ، ثُمَّ رَأَى الْعَرْشَ وَهُوَ أَعْظَمُ الْمَخْلُوْقَاتِ وَحَوْلَهُ مَلَائِكَةٌ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهُم إِلَّا اللهُ، ثُمَّ انْفَرَدَ عَنْ جِبْرِيْلَ بَعْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى حَتَّى وَصَلَ إِلَى مُسْتَوًى يَسْمَعُ فِيْهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ الَّتِي تَنْسَخُ بِهَا الْمَلَائِكَةُ فِي صُحُفِها مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوْظِ، وَأَمَّا مَا يُقَالُ: «إِنَّ الرَّسُوْلَ وَصَلَ وَجِبْرِيْلَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ جِبْرِيْلُ: جُزْ فَأَنَا إِنِ اخْتَرَقْتُ احْتَرَقْتُ وَأَنْتَ إِنِ اخْتَرَقْتَ وَصَلْتَ» فَهَذَا وَنَحْوُهُ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ.

وَفِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ أَزَالَ اللهُ عَنْ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْحِجَابَ الْمَعْنَوِيَّ الْمَانِعَ مِنْ سَمَاعِ كَلَامِ اللهِ الْأَزَلِيِّ الْأَبَدِيِّ الَّذِي لَيْسَ كَكَلَامِ الْعَالَمِيْنَ، وَفَهِمَ الرَّسُوْلُ مِنْهُ الْأَوَامِرَ الَّتِي أُمِرَ بِهَا وَالْأُمُوْرَ الَّتِي بَلَّغَهَا. وَمِمَّا أَكْرَمَ اللهُ بِهِ نَبِيَّهُ فِي الْمِعْرَاجِ أَيْضًا أَنْ أَزَالَ عَنْ قَلْبِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِجَابَ الْمَعْنِويَّ فَرَأَى اللهَ بِفُؤَادِهِ، أَيْ جَعَلَ اللهُ لَهُ قُوَّةَ الرُّؤْيَةِ فِي قَلْبِهِ لَا بِعَيْنِهِ لِأَنَّ اللهَ لَا يُرَى بِهَذِهِ الْعَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَالدَّلِيْلُ عَلَى أَنَّ الرَّسُوْلَ رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْمِعْرَاجِ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ۝١١ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۝١٢ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣﴾ [سورة النجم] قَالَ: رَءَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ.

وَرَأَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيْلَ عَلَى هَيْئَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَكَانَ قَدْ رَءَاهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُوْلَى فِي مَكَّةَ عَلَى هَيْئَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ فَغُشِيَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمُبَارَكَةِ فَقَدْ رَءَاهُ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ عَلَى هَيْئَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ

فَلَمْ يُغْشَ عَلَيْهِ إِذْ إِنَّهُ ازْدَادَ تَمَكُّنًا وَقُوَّةً، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝﴾[سورة النجم] قَالَتْ: إِنَّمَا ذَاكَ جِبْرِيْلُ كَانَ يَأْتِيْهِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي الْأَرْضِ مَرَّةً، فِي مَكَانٍ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: «أَجْيَادٌ»، فِي صُوْرَتِهِ الَّتِي هِيَ هَيْأَتُهُ الْأَصْلِيَّةُ وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ فَسَدَّ بِجَنَاحَيْنِ مِنْهُمَا أُفُقَ السَّمَاءِ أَيْ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَيْسَ مَعْنَى الآيَتَيْنِ: أَنَّ اللهَ دَنَا مِنَ الرَّسُوْلِ حَتَّى قَرُبَ مِنْهُ بِالْمِسَافَةِ قَدْرَ ذِرَاعَيْنِ أَوْ أَقَلَّ، فَالَّذِي يَعْتَقِدُ هَذَا يَضِلُّ وَيَكْفُرُ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُوْصَفُ بِالْقُرْبِ الْمَسَافِيِّ وَلَا بِالْبُعْدِ الْمَسَافِيِّ لِأَنَّهُ لَا يَتَغَيَّرُ، فَبَعْدَ أَنْ خَلَقَ الْعَالَمَ لَمْ يَزَلْ مَوْجُوْدًا بِلَا جِهَةٍ وَلَا مَكَانٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ دَاخِلُ الْعَالَمِ وَلَا خَارِجُ الْعَالَمِ وَلَا مُتَّصِلٌ بِهِ وَلَا مُنْفَصِلٌ عَنْهُ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْرَامِ. وَأَمَّا الْمَعْنَى الصَّحِيْحُ فَهُوَ أَنَّ جِبْرِيْلَ ﴿دَنَا﴾ مِن سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿فَتَدَلَّىٰ﴾ جِبْرِيْلُ فِي دُنُوِّهِ مِنْهُ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ أَيْ ذِرَاعَيْنِ ﴿أَوْ أَدْنَىٰ﴾ أَيْ أَوْ أَقْرَبَ. وَقَدْ فَسَّرَ هَذِهِ الآيَةَ بِنِسْبَةِ الدُّنُوِّ إِلَى جِبْرِيْلَ: ابْنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ وَالْعَلَاءُ الْخَازِنُ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْقُشَيْرِيُّ وَالْكِرْمَانِيُّ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ وَالْفَخْرُ الرَّازِيُّ وَالْبَيْضَاوِيُّ وَأَبُو الْبَرَكَاتِ النَّسَفِيُّ وَابْنُ جُزَيٍّ الْكَلْبِيُّ وَأَبُو حَيَّانَ وَغَيْرُهُمْ.

[بَرَاءَةُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها]

74- .... ﴾*﴿ وَبَـــرِّئَنْ لِعَائِشَـــةْ[1] مِمَّـــا رَمَـــوْا

(وَبَرِّئَنْ) أَيِ اعْتَقِدْ وُجُوْبًا الْبَرَاءَةَ **(لِعَائِشَةْ)** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَفْقَهِ نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ **(مِمَّا رَمَوْا)** أَيْ رُمِيَتْ بِهِ إِفْكًا وَقُذِفَتْ. وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ لَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ بِتَبْرِئَتِهَا: «يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللهَ، أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ» أَيْ مِمَّا نَسَبَهُ أَهْلُ الْإِفْكِ إِلَيْكِ، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۝﴾[سورة النور] الْعَشْرَ الْآيَاتِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النُّورِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْقِصَّةَ بِطُوْلِهَا مَعَ شَرْحِ الْحَدِيْثِ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ فَرَاجِعْهُ ثَمَّ.

---

[1] قَالَ الأَمِيرُ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى إِتْحَافِ المُرِيدِ: «قَوْلُهُ (لِعَائِشَةْ): اللَّامُ زَائِدَة، وَهُوَ بِسُكُونِ الْهَاءِ».

75- وَصَحْبُهُ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمِعْ ۞*۞ فَتَابِعِيْ فَتَابِعٌ لِمَنْ تَبِعْ
76- وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَةْ ۞*۞ وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالخِلَافَةْ
77- يَلِيهِمُ قَوْمٌ كِرَامٌ بَرَرَهْ ۞*۞ عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ الْعَشَرَةْ
78- فَأَهْلُ بَدْرٍ الْعَظِيمِ الشَّانِ ۞*۞ فَأَهْلُ أُحْدٍ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
79- وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ ۞*۞ هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ

[خَيْرُ عُصُورِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَالتَّعْرِيفُ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ]

(وَصَحْبُهُ) أَيْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُم مَنْ كَانُوا فِي قَرْنٍ هُوَ **(خَيْرُ الْقُرُونِ)** الْمُتَأَخِّرَةِ عَنْهُ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ صَحَابِيٍّ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، إِنَّمَا مِنْ حَيْثُ الإِجْمَالُ الصَّحَابَةُ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ، إِذْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ عَنْهُ أَنَّهُ فِي النَّارِ كَقَوْلِهِ فِي خَادِمٍ لَهُ اسْمُهُ مِدْعَمٌ قَد غَلَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ الشَّرْعِيَّةِ: «**إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ تَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا**»، وَأَمَّا أَفْضَلِيَّةُ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ الَّذِي كَانَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَثُبُوْتُ ذَلِكَ بِالنَّصِّ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» الْحَدِيْثَ، فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ هُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْقُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الْأُوْلَى وَهُم خَيْرٌ مِمَّنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ مِنَ الْقُرُوْنِ أَيْ مِنْ حَيْثُ الْإِجْمَالُ لَا مِنْ حَيْثُ أَنَّ كُلَّ فَرْدٍ مِنَ مُؤْمِنِي الْقُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الْأُوْلَى أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ فَرْدٍ مِنَ اللَّاحِقِيْنَ **(فَاسْتَمِعْ)** إِلَى مَقَالَتِي وَاعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ الْأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ الْإِجْمَالُ الصَّحَابَةُ **(فَتَابِعِيْ)** أَيْ ثُمَّ التَّابِعُوْنَ يَعْنِي أَنَّ رُتْبَتَهُمْ تَلِي رُتْبَةَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِيُّ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ **(فَتَابِعٌ لِمَنْ تَبِعْ)** أَيْ ثُمَّ أَتْبَاعُ الْأَتْبَاعِ وَعَلَى هَذَا التَّرْتِيْبِ مِنْ حَيْثُ الْإِجْمَالُ يُجْرَى وَلَيْسَ مِنْ حَيْثُ تَفْضِيْلُ كُلِّ فَرْدٍ سَابِقٍ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ لَاحِقٍ وَإِلَّا لَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ مَنْ أَخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ أَنَّهُ يَكُوْنُ فِي النَّارِ مِنَ الصَّحَابَةِ كَمِدْعَمٍ أَفْضَلُ مِنْ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ خَيْرِ التَّابِعِيْنَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ الْوَلِيِّ الصَّالِحِ وَالْمُجَدِّدِ الْعَالِمِ وَالْخَلِيْفَةِ الرَّاشِدِ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ.

فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ هُم عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ الَّذِيْنَ كَانُوا فِي الْقُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الْأُوْلَى الَّذِينَ قَصَدَهُمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «**خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ**»، وَالْقَرْنُ مَعْنَاهُ مِائَةُ

سَنَةٍ كَمَا رَجَّحَ ذَلِكَ الحَافِظُ أَبو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرَ وَغَيْرُهُ وَكَذَلِكَ يُفْهَمُ مَدْحُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِيْنَ كَانُوا فِي الْقُرُوْنِ الْأُوْلَى الْفَاضِلَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴿١٠٠﴾ ﴾[سورة التوبة] الْمِائَةُ سَنَةِ الْأُوْلَى الهِجْرِيَّةُ هِيَ قَرْنُ الرَّسُوْلِ وَأَصْحَابِهِ لِأَنَّ ءَاخِرَ وَاحِدٍ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُوْلِ سَنَةَ مِائَةٍ أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ الْبَكْرِيُّ الْكِنَانِيُّ، وَبَعْدَ ذَلِكَ قَرْنُ التَّابِعِيْنَ، وَبَعْدَهُ قَرْنُ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ. الْمِائَةُ الثَّلَاثَةُ الأُوْلَى أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ الْإِجْمَالُ، أُولَئِكَ كَانَ فِيْهِم تَعَاطُفٌ وَإِيْثَارٌ وَتَعَاضُدٌ وَتَعَاوُنٌ لِتَأْيِيْدِ دِيْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

[التَّحْذِيرُ مِنْ تَفْضِيلِ غُبَارِ نَعْلِ فَرَسِ مُعَاوِيَةَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ]

ثُمَّ إِنَّهُ يَجِبُ الحَذَرُ وَالتَّحْذِيْرُ مِنْ عِبَارَةٍ فَاسِدَةٍ هِيَ كُفْرٌ، وَإِنَّهُ لَيَحْزُنُنِي أَنَّهَا انْتَشَرَتْ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الْكُتُبِ، تَرَاهُم أَلْفًا كَوَاحِدٍ يَنْقُلُ بَعْضُهُم عَنْ بَعْضٍ بِدُوْنِ تَحْقِيْقٍ، فَإِنَّهُم يَقُوْلُوْنَ: «غُبَارُ نَعْلِ فَرَسِ مُعَاوِيَةَ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ» وَالْعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الضَّلَالِ الْمُبِيْنِ، فَالْمُؤْمِنُ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْكَعْبَةِ وَمِنَ الْعَرْشِ وَمِنَ الجَنَّةِ، فَإِذَا كَانَ الْفَاسِقُ فَاضِلًا لِلْكَعْبَةِ وَقَتْلُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ هَدْمِ الْكَعْبَةِ فَكَيْفَ يَكُوْنُ أَحْقَرَ مِنْ غُبَارِ نَعْلِ فَرَسِ مُعَاوِيَةَ!! فَكَيْفَ بِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ الْخَلِيْفَةِ الرَّاشِدِ وَالْإِمَامِ الْعَادِلِ الْعَالِمِ الْمُجْتَهِدِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَكَابِرِ الْأَوْلِيَاءِ وَمُجَدِّدُ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ الْهِجْرِيِّ، وَقَدْ غَلَا بَعْضُهُمْ وَزَادُوا فِي الْغَيِّ وَالْكُفْرِ فَقَالُوا: «لَلْغُبَارُ الَّذِي دَخَلَ أَنْفَ فَرَسِ مُعَاوِيَةَ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ وَاحِدٍ مِثْلِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ»، نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْ مَسْخِ الْقُلُوْبِ، وَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى مَنْ رَكَّبَ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ غُلَاةِ بَنِي أُمَيَّةَ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَلْيُحْذَرْ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الفَاسِدَةِ فَإِنَّهَا كُفْرٌ، وَلَا يَغُرَّنَّكَ وُجُوْدُهَا فِي الْفَتَاوَى الْحَدِيْثِيَّةِ لِابْنِ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيِّ وَفِي مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيْحِ لِلْقَارِيِّ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِصِحَّةِ نِسْبَتِهَا إِلَيْهِمَا، فَكَمْ مِنْ دَسٍّ عَلَى الجَاهِلِ هُوَ خَفِيٌّ وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِ جَلِيٌّ.

[الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرَةُ الْأَكَابِرُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُبَشَّرِينَ بِالْجَنَّةِ فِي الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ]

(وَخَيْرُهُمْ) أَيْ خَيْرُ الصَّحَابَةِ وَأَفْضَلُهُم هُوَ **(مَنْ وَلِّيَ الخِلَافَةْ)** مِنْهُم وَهُوَ رَاشِدٌ، وَالْخِلَافَةُ هِيَ النِّيَابَةُ فِي عُمُوْمِ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ إِقَامَةِ الدِّيْنِ وَصِيَانَةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَمَصَالِحِهِمْ، وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُوْنَ الَّذِيْنَ هُم بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّوَالِي ثَلَاثِيْنَ عَامًا وَهُم خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَعْلَى الْأَوْلِيَاءِ مِنَ

الْبَشَرِ عِنْدَ اللهِ وَيَسْتَحِقُّ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْفَعَ فِي قَبِيْلَةٍ بِأَسْرِهَا عِنْدَ اللهِ، مِنْ عُظْمِ دَرَجَتِهِ عِنْدَهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا تَقْدِيْرُهُمْ فِي ثَلَاثِيْنَ عَامًا وَحَصْرُهُمْ فِي أَرْبَعَةٍ ـ عَلَى أَنَّ الحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ـ فَذَلِكَ مَرْجِعُهُ النَّصُّ مِنْ حَدِيْثِ سَفِيْنَةَ مَوْلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُوْنَ سَنَةً ثُمَّ بَعْدَهَا مُلْكٌ عَضُوْضٌ**» أَيْ مُلْكٌ شَدِيْدُ الظُّلْمِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَّا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْأَرْبَعَةُ وَالْأَشْهُرُ الَّتِي بُويِعَ فِيهَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَإِنَّ خِلَافَة أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ سَنَتَانِ وَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ إِلَّا عَشْرَ لَيَالٍ، وَخِلَافَةُ عُمَرَ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ عَشْرُ سِنِيْنَ وَسِتَّةُ أَشْهُرٍ وَأَرْبَعَةُ أَيَّامٍ، وَخِلَافَةُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ اثْنَا عَشْرَةَ سَنَةً إِلَّا اثْنَيْ عَشَر يَوْمًا، وَخِلَافَة عَلِيٍّ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنهُ خَمْسُ سِنِيْنَ إِلَّا شَهْرَيْنِ، وَتَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ خِلَافَةُ الْحَسَنِ بن عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما نَحْوًا مِنْ سِتَّةِ أَشْهُرٍ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ مُعْجِزَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّالِّ عَلَى صِدْقِ نُبُوَّتِهِ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ أَمْرٍ مِنَ الْمُغَيَّبَاتِ الَّتِي أَطْلَعَهُ اللهُ عَلَيْهَا فَقَالَ: «**الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُون سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا**» وَوَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(**وَأَمْرُهُمْ**) أَيْ شَأْنُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ فِي تَفَاوُتِهِمْ وَتَفَاضُلِهِمْ وَتَرَتُّبِهِمْ (**فِي**) مَرَاتِبِ (**الْفَضْلِ**) عِنْدَ الْأُمَّةِ هُوَ (**كَـ**)تَرتِيبِهِمْ فِي (**الْخِلَافَةِ**) أَيْ أَوَّلُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْخِلَافَةِ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ كَذَلِكَ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَجْمَعِيْنَ، وَهَذَا أَمْرٌ اتَّفَقَ عَلَيْهِ إِمَامَا أَهْلِ السُّنَّةِ الْأَشْعَرِيُّ وَالْمَاتُرِيْدِيُّ.

ثُمَّ (**يَلِيهِمُ**) أَيْ يَلِي الْخُلَفَاءَ الأَرْبَعَةَ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ (**قَوْمٌ**) أَيْ رِجَالٌ (**كِرَامٌ**) أَيْ كَرِيْمُو النَّفْسِ مَعْرُوْفُوْنَ بِحُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ وَصَفَاءِ السَّرِيْرَةِ، وَهُم (**بَرَرَهْ**) أَيْ مُحْسِنُوْنَ مُتَزَيِّنُوْنَ بِالْأَخْلَاقِ الْعَلِيَّةِ وَالْمَحَاسِنِ الْمَرْضِيَّةِ وَ(**عِدَّتُهُمْ**) أَيْ هُم مِنْ حَيْثُ الْعَدَدُ (**سِتٌّ**) مِنَ الرِّجَالِ بِهِمْ (**تَمَامُ الْعَشَرَةْ**) الْمُبَشَّرَةِ بِالجَنَّةِ فِي حَدِيْثٍ نَبَوِيٍّ وَاحِدٍ، عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَشَّرَ غَيْرَهُمْ فِي أَحَادِيْثَ أُخْرَى، وَنَصُّ الْحَدِيْثِ الَّذِي وَرَدَ فِيْهِم: «**عَشَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَابْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ**» وَاللَّفْظُ لِابْنِ حِبَّانَ، وَلِلْحَدِيْثِ أَلْفَاظٌ كَثِيْرَةٌ مُتَقَارِبَةٌ مُتَوَافِقَةٌ مُتَعَاضِدَةٌ.

وَبَعْدَ الَّذِيْنَ ذُكِرُوا (فَ)فِي الْفَضْلِ (**أَهْلُ**) غَزْوَةِ (**بَدْرٍ الْعَظِيمِ الشَّأْنِ**) أَيْ بَدْرٍ الْكُبْرَى يَلُوْنَ، وَكَانَتِ الْغَزْوَةُ لِسَنَةٍ وَثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ وَسَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا خَلَتْ مِنَ الهِجْرَةِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ صَبِيْحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَبَدْرٌ بِئْرٌ أَوْ قَرْيَةٌ مَشْهُوْرَةٌ، قِيْلَ: سُمِّيَتْ بِاسْمِ بَدْرِ بْنِ يَخْلُدَ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، وَهِيَ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِ مَرَاحِلَ مِنَ الْمَدِيْنَةِ مِنْ طَرِيْقِ مَكَّةَ عَنْ يَمِيْنِهَا. وَكَانَ أَهْلُ تِلْكَ الْغَزْوَةِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ثَلَاثَمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ أَوْ وَسَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُم مِنَ الْعَشَرَةِ فَرُتْبَتُهُ تَلِي رُتْبَةَ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرَةِ بِالْجَنَّةِ. وَقُتِلَ فِي بَدْرٍ الْكُبْرَى مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ سَبْعُوْنَ، وَأُسِرَ سَبْعُوْنَ، وَمِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى أَبُو جَهْلٍ فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَبَعْدَ أَهْلِ بَدْرٍ (فَ)فِي الْفَضْلِ وَالرُّتْبَةِ يَلِيْ (**أَهْلُ أُحْدٍ**)، وَتَسْكِيْنُ الْحَاءِ مِنْ «أُحْدٍ» فِي النَّظْمِ لِلْوَزْنِ، وَأُحُدٌ جَبَلٌ مَعْرُوْفٌ بِالْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ وَأَتَمُّ التَّسْلِيْمِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَوَحُّدِهِ وَانْقِطَاعِهِ عَنْ جِبَالٍ أُخَرَ هُنَاكَ، وَقَدَ قَالَ فِيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**»، وَهُوَ جَبَلٌ يُنْقَلُ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فِيْمَا بَعْدُ، كَمَا أَنَّ الْمَسَاجِدَ الَّتِي بُنِيَتْ مِنْ حَلَالٍ تُنْقَلُ إِلَى الْجَنَّةِ.

وَكَانَتْ غَزْوَةُ أُحُدٍ، فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، يَوْمَ السَّبْتِ لِسَبْعٍ أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْهُ، وَفِيْهَا ءَاذَى الْكُفَّارُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَمَوْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ الْيُمْنَى وَالسُّفْلَى وَجُرِحَتْ شَفَتُهُ السُّفْلَى وَضَرَبُوْهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ فَدَخَلَتْ حَلْقَتَانِ مِنْ حِلَقِ الْمِغْفَرِ فِي وَجْنَتِهِ وَانْكَسَرَتْ الْخُوْذَةَ الَّتِي عَلَى رَأْسِهِ، وَأُصِيبَتْ رُكْبَتَاهُ فَجُحِشَتَا.

وَأَمَرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَفْنِ الشُّهَدَاءِ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُوْلُ: «**أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْءَانِ**»، فَإِذَا أُشِيْرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: «**أَنَا شَهِيْدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» أَيْ لَهُمْ، رَضِيَ اللهُ عَنْ أَهْلِ أُحُدٍ أَجْمَعِيْنَ.

وَيَلِي أَهْلَ أُحُدٍ فِي الْفَضْلِ وَالرُّتْبَةِ أَهْلُ (**بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ**) وَكَانُوا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةِ صَحَابِيٍّ، كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِبِشَارَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ.

وَحَصَلَتْ تِلْكَ الْبَيْعَةُ حِيْنَ بَايَعَ الصَّحَابَةُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ بَيْعَةً مُبَارَكَةً مَرْضِيَّةً عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوا، وَذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي سُوْرَةِ الْفَتْحِ وَسُمِّيَتْ «بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ»

فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾[سورة الفتح]. وَلَمَّا سَمِعَ الْمُشْرِكُوْنَ بِهَذِهِ الْبَيْعَةِ الْمُبَارَكَةِ خَافُوا وَأَلْقَى اللهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ.

وَمِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ أَيْ بِحَائِلٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَلَيْسَ جَوَازُ لَمْسِ يَدِ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ بِحَائِلٍ بِلَا شَهْوَةٍ مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ، بَلْ يَجُوْزُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ بِحَائِلٍ بِلَا شَهْوَةٍ أَيْضًا.

تنبيهٌ: قَطَعَ سَيِّدُنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ شَجَرَةَ الرِّضْوانِ خَوْفَ أَنْ يَعْبُدَهَا النَّاسُ فِيْمَا بَعْدُ، وَلَيْسَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ وَذِكْرَ اللهِ تَحْتَها حَرَامٌ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى عَدَمِ حُرْمَةِ الْجُلُوسِ تَحْتَهَا وَكُلِّ مَوْضِعٍ نزَلَ فِيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيْثُ ابْنِ حِبَّانَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَمُرَةٍ وَكَانَ يَسْقِيْهَا الْمَاءَ حَتَّى لَا تَيْبَسَ، وَمَا أَنْكَرَ عَلَيهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ذَلِكَ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِين يُحَرِّمُوْنَ التَّبَرُّكَ بِالْأَمَاكِنِ الَّتِي نَزَلَ فِيْهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُوْلُوْنَ: هَذِهِ أَفْعَالٌ شِرْكِيَّةٌ، كَأَنَّهُم يَقُوْلُوْنَ نَحْنُ أَدْرَى مِنَ الصَّحَابَةِ بِمَا هُوَ شِرْكٌ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ مَسْخِ الْقُلُوْبِ.

(وَالسَّابِقُونَ) الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ الصَّالِحُوْنَ **(فَضْلُهُمْ)** عَلَى مَنْ دُوْنَهُمْ **(نَصًّا عُرِفْ)** أَيْ عُلِمَ فَضْلُهُمْ بِنَصِّ الْقُرْءَانِ كَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴿١٠٠﴾﴾[سورة التوبة] الآيةَ.

فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَخْبَرَنَا فِي الْقُرْءَانِ الكَرِيْمِ أَنَّهُ رَاضٍ عَنِ السَّابِقِيْنَ الْأَوَّلِيْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ فَيَجِبُ عَلَيْنَا مَحَبَّتُهُمْ مَحَبَّةَ تَعْظِيْمٍ لِأَنَّهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ. وَهَؤُلَاءِ السَّابِقُوْنَ الْأَوَّلُوْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ هُم هَؤُلَاءِ الْعَشَرَةُ وَمَنْ كَانَ فِي مَعْنَاهُمْ مِمَّنْ سَبَقَ كَأَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ، فَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِيْنَ قَالَ فِيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْسِمًا بِاللهِ تَعَالَى: «**لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيْفَهِ**»، وَاللهُ أَخْبَرَ فِي الْقُرْءَانِ أَنَّهُ رَاضٍ عَنْهُمْ وَإِذَا أَخْبَرَ اللهُ فِي الْقُرْءَانِ عَنْ عَبْدٍ أَوْ أُنَاسٍ أَنَّهُ رَاضٍ عَنْهُم فَلَا يَسْخَطُ عَلَيْهِم أَبَدًا، فَمَنْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِوَاحِدٍ مِنْهُم وَاعْتَقَدَ أَنَّهُ صَارَ مَسْخُوْطًا عَلَيْهِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْءَانَ.

(**هذا**) وَبَعْدَ الَّذِي تَقَدَّمَ فَإِنَّهُ (**وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ**) وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُمُ الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرَةُ وَنَحْوُهُمْ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ أَيْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ عَلَى التَّرْتِيْبِ الَّذِي ذُكِرَ فِي النَّظْمِ مِنْ حَيْثُ الْأَفْضَلِيَّةُ. فَيَدْخُلُ فِي السَّابِقِيْنَ الْأَوَّلِيْنَ مَنْ يَكُوْنُ سَابِقًا خَلِيْفَةً بَدْرِيًّا أُحُدِيًّا رِضْوَانِيًّا كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيّ.

وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مُبْغِضَ هَؤُلَاءِ السَّابِقِيْنَ الْأَوَّلِيْنَ جُمْلَةً وَالَّذِي يَتَّهِمُهُمْ بِأَنَّهُمُ اغْتَصَبُوا حَقَّ عَلِيٍّ فَهُوَ مُخَالِفٌ لِلْقُرْءَانِ مَلْعُوْنٌ مُفْتَرٍ عَلَيْهِمْ، وَهَلْ بَعْدَ بَيَانِ الْقُرْءَانِ مِنْ بَيَانٍ. فَمَنْ خَوَّنَهُم فَهُوَ الْمَلْعُوْنُ لِأَنَّهُم أُمَنَاءُ عَلَى دِيْنِ اللهِ، فَلَا يُعْذَرُ الَّذِي يَقُوْلُ: «أَكْرَهُ كُلَّ الصَّحَابَةِ إِلَّا وَاحِدًا» لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَثْنَى عَلَى الْجَمْعِ فَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُۥ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الفتح] فَمَدَحَهُمْ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمُبِيْنِ.

[خُرُوجُ مُعَاوِيَةَ عَلَى سَيِّدِنَا عَلِيٍّ ظُلْمٌ لَا أَجْرَ فِيهِ]

وَلَمَّا ذَكَرَ اللَّقَانِيُّ أَنَّ زَمَنَ الصَّحَابَةِ هُوَ خَيْرٌ مِنَ الْقُرُوْنِ الَّتِي أَتَتْ مِنْ بَعْدِهِ وَرَتَّبَهُم فِي الْفَضْلِ كَمَا سَبَقَ، جَنَحَ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى مَسْئَلَةِ التَّشَاجُرِ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَيَا لَيْتَهُ مَا أَوْرَدَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ جَانَبَ الصَّوَابَ فِيْمَا أَتَى بِهِ، كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِهِ كَثِيْرٌ مِنْ مُتَأَخِّرِي الشَّافِعِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ وَخَالَفُوا فِي ذَلِكَ الْإِمَامَيْنِ الْجَلِيْلَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيْسَ الشَّافِعِيَّ وَأَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اللَّذَيْنِ يَعْتَقِدَانِ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ الْمُصِيْبُ وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ وَفِئَتَهُ بُغَاةٌ ظَالِمُوْنَ فِيْمَا فَعَلُوا، وَذَلِكَ ثَابِتٌ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَالْأَشْعَرِيِّ بِنَقْلِ الثِّقَاتِ مِنْ أَتْبَاعِهِمَا الْمُتَقَدِّمِيْنَ، وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ اللَّقَّانِيُّ فَقَالَ:

80- وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ ❊ إِنْ خُضْتَ فِيهِ وَاجْتَنِبْ دَاءَ الْحَسَدْ

فَقَوْلُ اللَّقَّانِيِّ: (**وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ إِنْ خُضْتَ فِيهِ**) يُرِيْدُ بِذَلِكَ مَا حَصَلَ مِنْ قِتَالٍ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ عَلَى أَنَّهُ اجْتِهَادٌ مِنْ كُلِّ فَرِيْقٍ مِنَ الْفَرِيْقَيْنِ بِمَعْنَى أَنَّ أَحَدَهُمَا لَهُ أَجْرٌ وَالْآخَرَ لَهُ أَجْرَانِ، وَهَذَا كَلَامٌ فَاسِدٌ بَاطِلٌ لَا عِبْرَةَ بِهِ وَلَا الْتِفَاتَ إِلَيْهِ، وَالْحَقُّ فِي الْمَسْئَلَةِ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ خَلِيْفَةُ الْمُسْلِمِيْنَ بِالْحَقِّ وَقَدْ وَقَفَ فِي وَجْهِ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ، بَعْدَ بَيْعَةِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَالْخَارِجُوْنَ هُمْ مُعَاوِيَةُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْفِئَةِ الْبَاغِيَةِ الظَّالِمَةِ الَّذِيْنَ قَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ مِثْلَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ الَّذِي كَانَ فِي صَفِّ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَعَمَّارٌ هَذَا كَانَ يُحِبُّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ عَمَّارًا اسْتَأْذَنَ مَرَّةً بِالدُّخُوْلِ

عَلَيْهِ فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ، وَلَهُ مِنْ حَدِيثِهِ أَيْضًا: «**إِنَّ عَمَّارًا مُلِئَ إِيمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ**»، وَمَنْ قَتَلَهُ هُم صَفُّ مُعَاوِيَةَ الَّذِي وَصَفَهُم خَيْرُ الْخَلْقِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوْقُ رَسُوْلُ اللهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهم بُغَاةٌ ظَالِمُوْنَ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيْثِ الْمُتَوَاتِرِ الَّذِي رَوَاهُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُوْنَ صَحَابِيًّا مِنْهُم مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» وَصَدَقَ رَسُوْلُ اللهِ فِيْمَا أَخْبَرَ بِهِ.

(وَ)إِنْ خُضْتَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مَا حَصَلَ بَيْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَمُعَاوِيَةَ فَـ(**اجْتَنِبْ**) أَيِ اتْرُكْ وَلَا تَقْرَبْ (**دَاءَ**) الْقَلْبِ (**الْحَسَدْ**) أَيِ احْكُمْ بِالْحَقِّ وَلَا تَقَعْ فِي دَاءٍ مِنْ جُمْلَةِ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ وَهُوَ الْحَسَدُ الْمُحَرَّمُ، وَهُوَ تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنِ الْمُسْلِمِ مَعَ السَّعْيِ لِذَلِكَ بِالْفِعْلِ بِالْبَدَنِ أَوْ بِالْقَوْلِ بِاللِّسَانِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ النُّصُوصِ الصَّرِيحَةِ، وَأَمَّا إِنْ لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيْهِ مَعْصِيَةٌ وَهُوَ الْغِبْطَةُ. وَالْحَسَدُ الْمُحَرَّمُ قَدْ لَا يَكُوْنُ مَعَهُ إِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ، وَإِنِ اجْتَمَعَ إِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ مَعَهُ صَارَ حَسَدًا وَحِقْدًا.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ ءَاتَاهُ اللهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ ءَاتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**» فَقَدْ فَسَّرَهُ النَّوَوِيُّ أَنَّهُ لَا غِبْطَةَ مَحْمُودَةٌ إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا، وَمَعْنَى «**يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**» يَعْمَلُ بِهَا وَيُعَلِّمُهَا احْتِسَابًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَالحِكْمَةُ كُلُّ مَا مَنَعَ مِنَ الجَهْلِ وَزَجَرَ عَنِ الْقَبِيْحِ.

[إِثْبَاتُ عِصْيَانِ مَنْ قَاتَلَ عَلِيًّا وَأَنَّهُمُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ]

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَلِيْفَةٌ رَاشِدٌ وَاجِبُ الطَّاعَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ، وَهَذَا الَّذِي فَهِمَهُ الصَّحَابَةُ مَنْ كَانَ مِنْهُم بَدْرِيًّا أَوْ أُحُدِيًّا وَكَذَا كُلُّ السَّابِقِيْنَ الْأَوَّلِيْنَ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ، فَلِذَلِكَ فَإِنَّ الَّذِيْنَ قَاتَلُوا عَلِيًّا خَرَجُوا عَنْ طَاعَةِ الْإِمَامِ، وَهُوَ أَيْ سَيِّدُنَا عَلِيٌّ كَانَ مَأْمُوْرًا بِقِتَالِ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ وَكُلُّ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ هُوَ بَاغٍ ظَالِمٌ وَلَنَا فِي ذَلِكَ أَدِلَّةٌ كَثِيْرَةٌ وَنُقُوْلٌ جَمَّةٌ وَفِيْرَةٌ، مِنْهَا:

- أَنَّهُ رَوَى البَزَّارُ وَالطَّبَرانِيُّ أَنَّهُ قَالَ: «أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِيْنَ وَالْقَاسِطِيْنَ وَالْمَارِقِيْنَ»، وَفِي ذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي كِتَابِهِ التَّلْخِيْصِ الْحَبِيْرِ مَا نَصُّهُ: «قَوْلُهُ[1]: «ثَبَتَ أَنَّ أَهْلَ الْجَمَلِ وَصِفِّيْنَ وَالنَّهْرَوَانِ بُغَاةٌ» هُوَ كَمَا قَالَ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيْثُ عَلِيٍّ: «أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِيْنَ وَالْقَاسِطِيْنَ وَالْمَارِقِيْنَ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْخَصَائِصِ وَالْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالنَّاكِثِيْنَ أَهْلُ الْجَمَلِ لِأَنَّهُم نَكَثُوا بَيْعَتَهُ، وَالْقَاسِطِيْنَ أَهْلُ الشَّامِ لِأَنَّهُم جَارُوا عَنِ الْحَقِّ فِي عَدَمِ مُبَايَعَتِهِ، وَالْمَارِقِيْنَ أَهْلُ النَّهْرَوَانِ لِثُبُوْتِ الْخَبَرِ الصَّحِيْحِ فِيْهِمْ أَنَّهُمْ يَمْرُقُوْنَ مِنَ الدِّيْنِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» اهـ.

- وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ الاِعْتِقَادِ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَّصِلِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَهُوَ ابْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ: «وَكُلُّ مَنْ نَازَعَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي إِمَارَتِهِ فَهُوَ بَاغٍ[2]، عَلَى هَذَا عَهِدْتُ مَشَايِخَنَا وَبِهِ قَالَ ابْنُ إِدْرِيْسَ[3]» اهـ.

- وَقَالَ الْحَافِظُ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ مَا نَصُّهُ: «وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ مَنْ قَاتَلَ عَلِيًّا كَانُوا بُغَاةً» اهـ.

- وَفِي كِتَابِ مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ لِلْبَيْهَقِيِّ مَا نَصُّهُ: «قَالَ يَحْيَى: إِنِّي نَظَرْتُ فِي كِتَابِهِ[4] فِي قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ فَإِذَا قَدِ احْتَجَّ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى ءَاخِرِهِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» اهـ. أَيْ بِقِتَالِ عَلِيٍّ لِأَهْلِ الْبَغْيِ.

- وَفِي فَتْحِ الْجَوَادِ لِابْنِ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيِّ مَا نَصُّهُ: «وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَخَذْتُ أَحْكَامَ الْبُغَاةِ مِنْ قِتَالِ عَلِيٍّ لِمُعَاوِيَةَ» اهـ.

- قِتَالُ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيٍّ هُوَ خُرُوْجٌ عَنْ طَاعَةِ الْإِمَامِ فَيَكُوْنُ بِذَلِكَ مُرْتَكِبًا لِلْكَبِيْرَةِ ظَالِمًا، وَيَكْفِي لِإِثْبَاتِ ذَلِكَ الْحَدِيْثُ الصَّحِيْحُ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» فِي مَوْضِعَيْنِ، وَفِي لَفْظٍ زِيَادَةُ: «**يَدْعُوْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوْنَهُ إِلَى النَّارِ**» وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ لِلْبُخَارِيِّ، وَقَالَ عَمَّارٌ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُ الرَّسُوْلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ: «أَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ

---

(1) يَعْنِي الرَّافِعِيَّ.

(2) أَيْ ظَالِمٌ.

(3) يَعْنِي الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(4) أَيِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ.

الْفِتَنِ»، وَالْحَدِيْثُ بِرِوَايَتَيْهِ مِنْ أَصَحِّ الصَّحِيْحِ، وَهَذَا الْقَدْرُ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» مِنَ الْحَدِيْثِ مُتَوَاتِرٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ السُّيُوْطِيُّ فِي الْخَصَائِصِ الْكُبْرَى وَغَيْرُهُ كَالْمُنَاوِيِّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ الْمُسَمَّى بِفَيْضِ الْقَدِيْرِ. وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهُ قُتِلَ فِي جَيْشِ عَلِيٍّ بِصِفِّيْنَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِيْنَ لِلْهِجْرَةِ.

- وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ: «دَلَّ حَدِيثُ: «**تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» عَلَى أَنَّ عَلِيًّا كَانَ الْمُصِيبَ فِي تِلْكَ الْحَرْبِ لِأَنَّ أَصْحَابَ مُعَاوِيَةَ قَتَلُوهُ» اهـ.

- وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ مَا نَصُّهُ: « فَتَقَرَّرَ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَثَبَتَ بِدَلِيلِ الدِّيْنِ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِمَامًا، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ بَاغٍ وَأَنَّ قِتَالَهُ وَاجِبٌ حَتَّى يَفِيْءَ إِلَى الْحَقِّ وَيَنْقَادَ إِلَى الصُّلْحِ» اهـ.

[بَيَانُ أَنَّ قِتَالَ مُعَاوِيَةَ لِلْإِمَامِ عَلِيٍّ لَيْسَ اجْتِهَادًا مُعْتَبَرًا وَإِنَّمَا بَغْيٌ]

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الاجْتِهَادَ لَا يَكُوْنُ مَعَ النَّصِّ الْقُرْءَانِيِّ أَوِ الْحَدِيْثِيِّ الثَّابِتِ وَلَا مَعَ إِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، إِنَّمَا الِاجْتِهَادُ يَكُوْنُ مَعَ الظَّاهِرِ أَيْ إِذَا كَانَ الدَّلِيْلُ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الْآخَرِ، وَقِتَالُ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيٍّ فِيْهِ مُخَالَفَةٌ لِلنَّصِّ الْحَدِيْثِيِّ الثَّابِتِ، فَلَا يَكُوْنُ هَذَا الْأَمْرُ اجْتِهَادًا مَقْبُوْلًا، وَلَا يَجُوْزُ حَمْلُهُ عَلَى الِاجْتِهَادِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي هُوَ بَذْلُ الْمُجْتَهِدِ وُسْعَهُ فِي اسْتِخْرَاجِ الْحُكْمِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَاجْتِهَادِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمُ الْوَصْفُ بِالْبَغْيِ إِذَا خَالَفَ أَحَدُهُمُ الْآخَرَ فِي الِاجْتِهَادِ.

فَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوْنَهُ إِلَى النَّارِ**» دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّسُوْلَ سَمَّاهُمْ فِئَةً بَاغِيَةً. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُوْنَ صَحَابِيًّا مِنْهُم مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَكَيْفَ يَكُوْنُ بَعْدَ هَذَا اجْتِهَادٌ مَعَ النَّصِّ؟!

فَمِنَ الشَّطْحِ الَّذِي وَقَعَ فِيْهِ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ أَنَّهُم بَعْدَ ذِكْرِهِم لِهَذَا الْحَدِيْثِ يَقُوْلُوْنَ: إِنَّ عَلِيًّا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ.

وَلَمْ يُخَالِفِ الْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ فِي ذَلِكَ، فَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ الْفَقِيْهُ الْمُتَكَلِّمُ أَحَدُ رُءُوْسِ الْأَشَاعِرَةِ الْقُدَمَاءِ ابْنُ فُوْرَكَ فِي كِتَابِ مَقَالَاتِ الْأَشْعَرِيِّ بِأَنَّ الْخَارِجِيْنَ عَلَى عَلِيٍّ مُخْطِئُوْنَ وَأَنَّ عَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ أَظْهَرُوا

التَّوْبَةَ وَمَاتُوا جَمِيْعًا نَادِمِيْنَ، فَلَوْ لَمْ يَكُنِ الَّذِي حَصَلَ مِنْهُم إِثْمٌ مَا كَانَ الْأَشْعَرِيُّ لِيَقُوْلَ إِنَّهُم تَابُوا، فَلَا يَتُوْبُ شَخْصٌ مِنْ ذَنْبٍ لَمْ يَفْعَلْهُ، بَلِ التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى مَنْ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ صَغِيْرٍ أَوْ كَبِيْرٍ، وَذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَقَالَاتِ الْأَشْعَرِيِّ لِابْنِ فُوْرَكَ، فَمَا ذُكِرَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْأَشَاعِرَةِ مِمَّا يُخَالِفُ كَلَامَ الْأَشْعَرِيِّ مَرْدُوْدٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، كَمَا سَبَقَ أَنْ بَيَّنَّا أَنَّ مَا فِي كُتُبِ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ مِمَّا يُخَالِفُ كَلَامَ الشَّافِعِيِّ مَرْدُوْدٌ أَيْضًا لَا عِبْرَةَ بِهِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ الْأَشْعَرِيِّ بِتَعْبِيْرِهِ بِالْخَطَإِ «الْمَعْصِيَةُ» مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْفَقِيْهُ ابْنُ فُوْرَكَ فِي كِتَابِ الْمَقَالَاتِ أَيْضًا وَنَصُّ ذَلِكَ: «فَصْلٌ ءَاخَرُ فِي إِبَانَةِ مَذْهَبِهِ فِي أَسْمَاءِ الذُّنُوْبِ وَالْمَعَاصِي وَقَوْلِهِ فِي الصَّغَائِرِ وَالكَبَائِرِ: اعْلَمْ أَنَّهُ[1] كَانَ يَقُوْلُ: إِنَّ مَعْنَى مَعْصِيَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ مُخَالَفَةُ أَمْرِهِ، وَإِنَّ كُلَّ مَعْصِيَةٍ ذَنْبٌ **وَخَطَأٌ** وَخِلَافٌ لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى» اهـ.

ثُمَّ لَيْسَ مِنْ سَبِّ الصَّحَابَةِ، الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ فِي الْحَدِيْثِ، الْقَوْلُ إِنَّ مُقَاتِلِي عَلِيٍّ مِنْهُم بُغَاةٌ، لِأَنَّ هَذَا مِمَّا صَرَّحَ بِهِ الْحَدِيْثُ النَّبَوِيُّ الَّذِي ذُكِرَ وَكُرِّرَ وَقُرِّرَ. فَالسَبُّ الْجُمْلِيُّ لِلصَّحَابَةِ هُوَ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، أَمَّا بَيَانُ حَالِ بَعْضٍ مِنْهُمْ بِمَا فِيْهِ مِنْ ذَمٍّ لَهُ **لِغَرَضٍ شَرْعِيٍّ** فَلَيْسَ دَاخِلًا تَحْتَ النَّهْيِ، وَإِلَّا فَكَيْفَ يُفَسَّرُ حَدِيْثُ «**وَيْحَ عَمَّارٍ**». وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ حَدِيْثُ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُوْلَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى» فَجَمَعَ بَيْنَ اللهِ وَرَسُوْلِهِ بِضَمِيْرٍ وَاحِدٍ فِي مَقَامٍ مِنَ الْكَلَامِ يُوْهِمُ التَّسْوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[2]: «**بِئْسَ الْخَطِيْبُ أَنْتَ**». فَتَبَيَّنَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ ذِكْرَ بَعْضٍ مِنْهُمْ بِمَا فِيْهِ مِمَّا يَسُوْؤُهُ لَو سُمِعَ مِنْهُ لِغَرَضٍ شَرْعِيٍّ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ النَّهْيِ، فَلْيَعْلَمْ ذَلِكَ مَن لَا تَمْيِيْزَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ.

وَقَوْلُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِيْنَ فِي كُتُبِ الاصْطِلَاحِ: «الصَّحَابَةُ كُلُّهُم عُدُوْلٌ» لَا يَعْنِي أَنَّ كُلًّا مِنْهُم سَالِمٌ مِنَ الْكَبِيْرَةِ، بَلْ هَذَا بَعِيْدٌ مِنَ الصَّوَابِ، فَالْمُحَدِّثُوْنَ قَالُوا بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ فِي الرِّوَايَةِ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ لَا يَكْذِبُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهُم كُلَّهُم أَتْقِيَاءُ صَالِحُوْنَ، فَقَدْ صَحَّ فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ الرَّسُوْلَ قَالَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ لَمَّا مَاتَ فَوَجَدُوْا فِي

---

[1] يَعْنِي الْإِمَامَ الْأَشْعَرِيَّ.

[2] قَالَ لَهُ الرَّسُوْلُ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ.

شَمْلَتِهِ دِيْنَارَيْنِ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**كَيَّتَانِ**»، وَفَضْلُ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَعْرُوْفٌ، وَكَانَ هَذَا لِإِخْفَائِهِ دِيْنَارَيْنِ عَنِ النَّاسِ وَإِظْهَارِ الْفَاقَةِ وَالْفَقْرِ، فَقَالَ الرَّسُوْلُ فِيْهِ مَا قَالَ. وَلَم يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَا يَقَعُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي فِي ذَنْبٍ وَلَا يُعَذَّبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي قَبْرِهِ، بَلْ جَاءَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ هَذَا، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ قَالَ فِي خَادِمٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ «كِرْكِرَةُ» كَانَ مَوْكُولًا إِلَيْهِ ثَقَلُ[1] النَّبِيِّ فِي بَعْضِ غَزَوَاته: «**هُوَ فِي النَّارِ**»، وَكَانَ قَدْ غَلَّ شَمْلَةً أو عَبَاءَةً أَيْ أَخَذَهَا مِنَ الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ الشَّرْعِيَّةِ ثُمَّ أَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ فَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ ءَاخَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ يُقَالُ لَهُ «مِدْعَمٌ» وَأَسْلَفْنَا الْخَبَرَ فِي قِصَّتِهِ، وَغَيْرُهُم كَثِيْرٌ مِمَّنْ أُقِيْمَ عَلَيْهِمْ حَدُّ شُرْبِ الْخَمْرِ وَحَدُّ الزِّنَا وَغَيْرُ ذَلِكَ.

فَيَتَبَيَّنُ مِنْ كُلِّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَيْسُوا كُلُّهُم أَوْلِيَاءَ أَوْ أَتْقِيَاءَ بَلْ كَانَ فِيْهِم عُصَاةٌ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ وَقَدْ بَشَّرَ الرَّسُوْلُ بَعْضَهُمْ بِالنَّارِ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، فَوَصْفُ النَّبِيِّ لِلْفِئَةِ الَّذِيْنَ قَاتَلُوا عَلِيًّا بِالْبَغْيِ صَرِيْحٌ فِي أَنَّهُم ءَاثِمُوْنَ وَلَا يَمْنَعُ كَوْنُ بَعْضِ النَّاسِ سَبَقَ لَهُم صُحْبَةٌ أَنْ لَا يَأْثَمُوا، فَمُعَاوِيَةُ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بُغَاةٌ ءَاثِمُوْنَ ظَالِمُوْنَ، وَهَذَا مَعْنَى الْبَغْيِ إِذَا كَانَ مِنْ فِعْلٍ لَازِمٍ، وَهُوَ إِذَا أُطْلِقَ فِي مَقَامِ الذَّمِّ لَا يَكُوْنُ إِلَّا بِمَعْنَى التَّعَدِّي الَّذِي هُوَ ظُلْمٌ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الوَصْفَ بِالْبَغْيِ لَا يَسْتَلْزِمُ الوُقُوْعَ فِي الْمَعْصِيَةِ فَقَدْ خَالَفَ مَفْهُوْمَ الْكَلِمَةِ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ مَنْظُوْرٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا نَصُّهُ: «وَالْبَغْيُ التَّعَدِّي، وَبَغَى الرَّجُلُ عَلَيْنَا بَغْيًا عَدَلَ عَنِ الْحَقِّ وَاسْتَطَالَ»، ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ الْكِبْرُ، وَالْبَغْيُ الظُّلْمُ وَالْفَسَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ هِيَ الظَّالِمَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ طَاعَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمَّارٍ: «**وَيْحَ ابْنِ سُمَيَّةَ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**»، وَأَمَّا الْبَغْيُ بِمَعْنَى الطَّلَبِ فَهُوَ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ فَيُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ طَلَبْتُهُ، وَأَمَّا الْبَغْيُ اللَّازِمُ الَّذِي يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ فَتَصْرِيْفُهُ بَغَى يَبْغِي، نَحْوُ: بَغَى فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ يَبْغِي فَهُوَ بَاغٍ، وَمِثَالُ الْمُتَعَدِّي مَا وَرَدَ فِي الْقُرْءَانِ: ﴿يَبۡغُونَكُمُ ٱلۡفِتۡنَةَ ﴿٤٧﴾﴾[سورة التوبة] أَيْ يَطْلُبُوْنَ أَنْ يَفْتِنُوْكُمْ، وَأَمَّا الْبَغْيُ بِمَعْنَى التَّعَدِّي فَقَدْ وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ ﴿٩﴾﴾[سورة الحجرات] فَقَدْ بَيَّنَ الْقُرْءَانُ أَنَّ الْبَغْيَ اللَّازِمَ مَعْنَاهُ التَّعَدِّي وَالْخُرُوْجُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ لِقَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ ﴿٩﴾﴾[سورة الحجرات]،

---

[1] أَيْ مَا يَثْقُلُ حَمْلُهُ مِنَ الْأَمْتِعَةِ.

لِأَنَّ أَمْرَ اللهِ هُوَ طَاعَةُ الْإِمَامِ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» لَيْسَ فِيْهِ ذَمٌّ، فَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ وَمُعَاوِيَةُ كِلَاهُمَا، لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا اتَّهَمَ الْآخَرَ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ فِيْهِ وَدَفَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَعْرِفَةِ كُلٍّ مِنْهُمَا بِأَنَّ الَّذِي فِيْهِ ذَمٌّ لِتِلْكَ الْفِئَةِ.

وَقَدْ أَطْنَبْنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَبْحَثِ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ وَأَيَّدْنَاهُ بِأَضْعَافِ مَا نَقَلْنَاهُ هُنَا مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فَانْظُرْهُ وَانْشُرْهُ وَانْصُرْ بِهِ الْحَقَّ أَيَّدَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ وَنَصَرَ بِكَ هَذَا الدِّيْنَ الْحَنِيْفَ، وَلَنَا رِسَالَةٌ أَسْمَيْنَاهَا «الْبَيَانُ وَالتَّوْضِيْحُ فِي أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ فِي مُعَاوِيَةَ «**لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ**» لَيْسَ مَنْقَبَةً لَهُ وَلَا فَضِيْلَةً بَلْ دُعَاءٌ عَلَيْهِ وَذَمٌّ صَرِيْحٌ» فَلْيَنْظُرْهَا مَنْ شَاءَ. وَلَيْسَ الْغَرَضُ مِنْ هَذَا الْمَبْحَثِ غَرَضًا دُنْيَوِيًّا نُرِيْدُهُ وَلَا مِنْ بَابِ الْمُدَاهَنَةِ لِمَنْ يَكْرَهُ مُعَاوِيَةَ مِنْ بَابِ الْغُلُوِّ فِي حُبِّ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ إِلَى حَدِ الشَّطْحِ فَوْقَ حُدُوْدِ الشَّرْعِ، بَلِ الْغَرَضُ مِنْ ذَلِكَ بَيَانُ الْحَقِّ، فَمَنْ تَخَطَّى الْحَقَّ فَقَدْ وَقَعَ فِي الضَّلَالِ إِذْ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا، وَاللهُ تَعَالَى يَقُوْلُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيْزِ: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ وَهُوَ الْهَادِي إِلَى الصَّوَابِ.

81- وَمَالِــــكٌ وَسَــــائِرُ الْأَئِمَّــــهْ ***** كَــذَا أَبُــو الْقَاسِــمْ هُــدَاةُ الْأُمَّــهْ

(وَ)الْإِمَامُ (**مَالِكٌ**) أَيْ ابْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (**وَسَائِرُ**) أَيْ وَبَاقِي (**الْأَئِمَّهْ**) وَ«أَلْ» عَهْدِيَّةٌ فِيْهِ أَيِ الْأَئِمَّةِ الْمَعْهُوْدِيْنَ وَهُم مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيْسَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيْفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْكُوْفِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَيَصِحُّ جَعْلُ «أَلْ» لَا بِقَيْدِ الْعَهْدِ لِيَدْخُلَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الْمُجْتَهِدِيْنَ الْكِبَارِ كَالْأَوْزَاعِيِّ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَابْنِ أَبِي لَيْلَى وَالثَّوْرِيِّ وَمُجْتَهِدِي الْمَذَاهِبِ كَأَبِي يُوسُفَ وَابْنِ وَهْبٍ وَالْمُزَنِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ الْحَرْبِيِّ فَمَنْ دُوْنَهُمْ (**كَذَا**) أَيْ كَهَؤُلَاءِ الْمَذْكُوْرِيْنَ فِي الِاسْتِقَامَةِ (**أَبُو الْقَاسِمْ**) الْجُنَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْبَغْدَادِيُّ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ الصُّوْفِيَّةِ عِلْمًا وَعَمَلًا بِلَا مُنَازِعٍ. كَانَ مِنْ أَوْعَظِ النَّاسِ وَأَحْلَاهُمْ مَنْطِقًا وَأَقْوَاهُمْ حُجَّةً، فَمِنْ أَقْوَالِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الطُّرُقُ كُلُّهَا مَسْدُوْدَةٌ عَلَى الْخَلْقِ إِلَّا مَنِ اقْتَفَى أَثَرَ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّبَعَ سُنَّتَهُ وَلَزِمَ طَرِيقَتَهُ». تُوُفِّيَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ وَدُفِنَ بِبَغْدَادَ فِي مَقْبَرَةِ الشَّيْخِ مَعْرُوْفٍ وَيُوْجَدُ الْآنَ جَامِعٌ بِقُرْبِهِ مَعْرُوْفٌ بِاسْمِ جَامِعِ الشَّيْخِ جُنَيْدٍ الْبَغْدَادِيِّ قَدَّسَ اللهُ سِرَّهُ.

فَهَؤُلَاءِ الْأَعْلَامُ وَأَمْثَالُهُمْ هُمْ (**هُدَاةُ الْأُمَّةِ**) الْمُحَمَّدِيَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ إِلَى مَا فِيْهِ مَصْلَحَتُهَا بِشَهَادَةِ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿١١٠﴾ ﴾[سورة ءال عمران].

82- فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمُ *** كَذَا حَكَى الْقَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ

(**فَوَاجِبٌ**) عَلَى كُلِّ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الِاجْتِهَادِ لِعَدَمِ أَهْلِيَّتِهِ لِذَلِكَ (**تَقْلِيدُ حَبْرٍ**) بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا أَيْ عَالِمٍ حَاذِقٍ (**مِنْهُمُ**) أَيْ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِيْنَ كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ لَا الْحَبْرِ غَيْرِ الْمُجْتَهِدِ، فَالتَّقْلِيْدُ أَخْذُ قَوْلِ الْغَيْرِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ دَلِيْلِهِ، وَهَذَا يَلْزَمُ غَيْرَ الْمُجْتَهِدِ، وَأَمَّا الْمُجْتَهِدُ فَيَعْمَلُ بِاجْتِهَادِهِ فَقَطْ.

فَالْمُقَلِّدُ لَهُ رُخْصَةٌ بِأَنْ يَعْمَلَ بِأَيِّ مَذْهَبٍ يُرِيْدُ، إِنْ شَاءَ يُقَلِّدُ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ أَوْ مَالِكٍ أَوْ أَبِي حَنِيْفَةَ أَوْ أَحْمَدَ أَوْ غَيْرِهِمْ، فَإِنْ شَاءَ الْمُقَلِّدُ مرَّةً يُقَلِّدُ هَذَا وَمَرَّةً هَذَا وَمَرَّةً هَذَا، أَمَّا الْمُجْتَهِدُ فَلَا يَعْمَلُ بِغَيْرِ اجْتِهَادِهِ.

وَلَيْسَ الِاجْتِهَادُ أَمْرًا يَنَالُهُ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِيْنَ، بَلْ هُمُ الْأَقَلُّ فِي الْأُمَّةِ، بَلْ هُمُ النَّزْرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ. فَالِاجْتِهَادُ هُوَ اسْتِخْرَاجُ الْأَحْكَامِ الَّتِي لَمْ يَرِدْ فِيْهَا نَصٌّ صَرِيْحٌ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنًى وَاحِدًا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِيْهِ نَصٌّ صَرِيْحٌ لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيْلًا فَلَا مَجَالَ لِلِاجْتِهَادِ فِيْهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْمُجْتَهِدِيْنَ وَهُوَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْذِرِ: «إِذَا جَاءَ الْخَبَرُ ارْتَفَعَ النَّظَرُ» يَعْنِي بِالْخَبَرِ النَّصَّ الْقُرْءَانِيَّ وَالنَّصَّ الْحَدِيْثِيَّ.

فَيَظْهَرُ مِمَّا ذَكَرْنَا وَمِمَّا عُلِمَ بِالْمُشَاهَدَةِ عَلَى مَرِّ الدُّهُوْرِ وَالْعُصُوْرِ أَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى مَرْتَبَتَيْنِ: مُقَلِّدُوْنَ وَهُمُ الْأَكْثَرُوْنَ، وَمُجْتَهِدُوْنَ وَهُمُ الْقِلَّةُ الْقَلِيْلَةُ فِي الْأُمَّةِ. وَالدَّلِيْلُ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ لَا فِقْهَ عِنْدَهُ**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ.

(**كَذَا**) يَعْنِي وُجُوْبَ تَقْلِيْدِ الْمُقَلِّدِ مُجْتَهِدًا مِنَ الْمُجْتَهِدِيْنَ الْمُعْتَبَرِيْنَ قَدْ (**حَكَى الْقَوْمُ**) أَيِ الْجُمْهُوْرُ وَعَلَى ذَلِكَ هُم مُتَّفِقُوْنَ (**بِلَفْظٍ**) أَيْ قَوْلٍ وَاضِحٍ صَرِيْحٍ مِنْهُمْ (**يُفْهَمُ**) أَيْ يَفْهَمُهُ السَّامِعُ.

[كَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ]

وَلَمَّا كَانَ مَذْهَبُ أَهْلِ الحَقِّ قَاطِبَةً إِثْبَاتَ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ قَالَ اللَّقَّانِيُّ:

83- وَأَثْبِتَنْ لِلْأَوْلِيَا الْكَرَامَةْ * وَمَنْ نَفَاهَا فَانْبِذَنْ كَلَامَهْ**

(**وَأَثْبِتَنْ**) أَيِ اعْتَقِدْ أَنَّ (**لِلْأَوْلِيَا**)ءِ (**الْكَرَامَةْ**) ثَابِتَةٌ، وَالْوَلِيُّ هُوَ مَنِ اتَّبَعَ شَرْعَ النَّبِيِّ الَّذِي كَانَ فِي زَمَانِهِ اتِّبَاعًا كَامِلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: هُوَ الْمُؤْمِنُ الْمُسْتَقِيمُ بِطَاعَةِ اللهِ.

فَمِمَّا يَجِبُ الْإِيْمَانُ بِهِ وُجُوْدُ الْأَوْلِيَاءِ وَكَرَامَاتِهِمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[سورة يونس] وَقَالَ أَيْضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾[سورة فصلت] فَوَصَفَ تَعَالَى الْأَوْلِيَاءَ بِالِاسْتِقَامَةِ وَهِيَ لُزُوْمُ طَاعَةِ اللهِ بِأَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْإِكْثَارِ مِنَ نَوَافِلِ الْعِبَادَاتِ.

وَأَمَّا الْكَرَامَةُ فَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ تَظْهَرُ عَلَى يَدِ الْمُؤْمِنِ الْمُسْتَقِيْمِ بِطَاعَةِ اللهِ وَبِذَلِكَ تَفْتَرِقُ الْكَرَامَاتُ عَنِ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ، كَمَا أَنَّ الكَرَامَةَ تَفْتَرِقُ عَنِ الْمُعْجِزَةِ بِأَنَّ الْمُعْجِزَةَ تَكُوْنُ لِإِثْبَاتِ النُّبُوَّةِ، وَأَمَّا الْكَرَامَةُ فَتَكُوْنُ لِلدِّلَالَةِ عَلَى صِدْقِ اتِّبَاعِ صَاحِبِهَا لِنَبِيِّهِ.

وَالدَّلِيْلُ عَلَى كَرَامَةِ الْوَلِيِّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيْمِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِي عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَۚ فَلَمَّا رَءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي ﴿٤٠﴾﴾[سورة النمل]، وَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُوْرِ اللهِ**»، وَكَذَلِكَ مَا ثَبَتَ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيْحِ أَنَّ عُمَرَ نَادَى أَمِيْرَ الْجَيْشِ الَّذِي كَانَ بِنَهَاوَنْدَ سَارِيَةَ بْنَ زُنَيْمٍ: يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ الْجَبَلَ، فَسَمِعَ سَارِيَةُ وَكَانَ عُمَرُ بِالْمَدِيْنَةِ يَخْطُبُ. وَالْقِصَّةُ أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ وَأَفْرَدَهَا الْحَافِظُ الدِّمْيَاطِيُّ بِتَأْلِيفٍ وَصَحَّحَهَا.

وَقَدْ جَمَعَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مُصَنَّفَاتٍ فِي ذِكْرِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ كَأَبِي مُحَمَّدٍ الْخَلَّالِ وَأَبِي الْقَاسِمِ اللَّالِكَائِيِّ.

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ كَرَامَةٍ تَظْهَرُ عَلَى يَدِ وَلِيٍّ فَهِيَ بِعَيْنِهَا مُعْجِزَةٌ لِنَبِيٍّ إِذِ الْوَلِيُّ فِي مُعَامَلَاتِهِ الصَّادِقَةِ تَابِعٌ لِذَلِكَ النَّبِيِّ، وَكُلُّ مَا يَظْهَرُ فِي حَقِّهِ فَهُوَ دَلِيْلٌ عَلَى صِدْقِ صَاحِبِ الشَّرِيْعَةِ فَلَا تَكُوْنُ الْكَرَامَةُ قَطُّ قَادِحَةً فِي الْمُعْجِزَاتِ بَلْ هِيَ مُؤَيِّدَةٌ لَهَا.

فَالْكَرَامَةُ لِلْأَوْلِيَاءِ أَمْرٌ ثَابِتٌ، وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى وُقُوْعِهَا الْكَلَابَاذِيُّ فِي التَّعَرُّفِ وَنَصُّ ذَلِكَ: «أَجْمَعُوا عَلَى إِثْبَاتِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَإِن كَانَتْ تَدْخُلُ فِي بَابِ الْمُعْجِزَاتِ ـ أَيْ لِلْأَنْبِيَاءِ ـ كَالْمَشْيِ عَلَى الْمَاءِ وَكَلَامِ الْبَهَائِمِ وَطَيِّ الْأَرْضِ وَظُهُوْرِ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَوَقْتِهِ، وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ بِهَا وَصَحَّتِ الرِّوَايَاتُ وَنَطَقَ بِهَا التَّنْزِيْلُ» اهـ. فَهِيَ إِذَنْ ثَابِتَةٌ عِنْدَ الْأُمَّةِ **(وَمَنْ نَفَاهَا)** أَيِ الْكَرَامَاتِ لِلْأَوْلِيَاءِ **(فَانْبُذَنْ)** أَيِ اطْرَحَنْ **(كَلَامَهْ)** وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ خِلَافُ الصَّوَابِ، وَقَدْ أَنْكَرَتِ الْمُعْتَزِلَةُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّا لَا نُثْبِتُ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْأَسْفَرَايِيْنِيِّ مَا يُنْقَلُ عَنْهُ مِنْ نَفْيِهِ الْكَرَامَاتِ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَنَصُّهُ: «وَقَدْ نُسِبَ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ إِنْكَارُهَا، وَالظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُم مَا أَنْكَرُوا أَصْلَهَا لِتَجْوِيْزِ الْعَقْلِ لَهَا، وَلِمَا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِخْبَارِ صَالِحِيْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى وُقُوْعِهَا، وَإِنَّمَا مَحَلُّ الْإِنْكَارِ ادِّعَاءُ وُقُوْعِهَا فِيْمَنْ لَيْسَ مَوْصُوْفًا بِشُرُوْطِهَا وَلَا هُوَ أَهْلٌ لَهَا» اهـ. وَقَدْ يَكُونُ إِنْكَارُهُمْ لِحُصُولِ بَعْضِ الْخَوَارِقِ كَرَامَةً لِوَلِيٍّ كَمَا فِي رَأْيٍ مَرْجُوحٍ ذَكَرَهُ ابْنُ رِسْلَانَ فِي زُبَدِهِ:

وَالْأَوْلِيَــــا ذَوُو كَرَامَـــــاتٍ رُتَـــــبْ ﴿*﴾ وَمَــا انْتَهُــوا لِوَلَــدٍ مِــنْ غَــيْرِ أَبْ

[الدُّعَاءُ يَنْفَعُ بِمَشِيئَةِ اللهِ]

وَقَدْ صَرَّحَ اللَّقَّانِيُّ بِأَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ، خِلَافًا لِمَا قَالَتْهُ الْمُعْتَزِلَةُ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ:

84- وَعِنْــــدَنَا أَنَّ الـــــدُّعاءَ يَنْفَـــــعُ ﴿*﴾ كَمَــا مِــنَ الْقُــرْءَانِ وَعْــدًا يُسْـمعُ

(وَعِنْدَنَا) مَعَاشِرَ أَهْلِ السُّنَّةِ **(أَنَّ الدُّعاءَ)** الَّذِي هُوَ سُؤَالُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرَّغْبَةُ إِلَيْهِ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَانْدِفَاعِ الْمَضَرَّاتِ إِنَّمَا **(يَنْفَعُ)** بِمَشِيْئَةِ اللهِ تَعَالَى الْأَحْيَاءَ وَالْأَمْوَاتَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، كَمَا أَنَّهُ قَدْ يُسْتَجَابُ دُعَاءُ الْكَافِرِ الْحَيِّ أَيْ يَتَحَقَّقُ مَطْلُوْبُهُ.

وَقَدْ تَوَارَدَتِ الْآثَارُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ كَحَدِيثِ: «**الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبادَةِ**» وَمَعْنَاهُ أَنَّ الدُّعَاءَ مِنْ أَفْضَلِ الْحَسَنَاتِ، فَالْعِبَادَةُ هُنَا الْحَسَنَاتُ وَلَيْسَ مَعْنَاهَا نِهَايَةَ التَّذَلُّلِ كَالَّتِي فِي الْآيَةِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ ۞﴾[سورة الفاتحة] لِأَنَّ «نَعْبُدُ» هُنَا مَعْنَاهَا نَخُصُّكَ يَا اللهُ بِأَقْصَى غَايَةِ

الْخُضُوْعِ وَالْخُشُوْعِ، وَيُقَالُ أَيْضًا: نُطِيْعُكَ يَا اللهُ طَاعَةً مَعَ الْخُضُوْعِ لَكَ، فَهَذِهِ هِيَ الْعِبَادَةُ الَّتِي مَنْ صَرَفَهَا لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ.

وَقَدْ ذَهَبَ النَّاظِمُ إِلَى مَذْهَبِ بَعْضِ الْمُفَسِّرِيْنَ كَالسُّدِّيِّ فِي تَفْسِيْرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ۝٦٠﴾[سورة غافر] أَنَّهُ سَلُوْنِي أُعْطِكُمْ، وَاسْتَدَلَّ بِذَلِكَ اللَّقَّانِيُّ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ فَقَالَ: **(كَمَا)** أَنَّ ذَلِكَ مَأْخُوْذٌ **(مِن)** بَعْضِ نُصُوْصِ **(الْقُرْءَانِ)** الْكَرِيْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ۝٦٠﴾[سورة غافر] **(وَعْدًا)** أَيْ مَوْعُوْدًا بِهِ وَهُوَ وَعْدٌ **(يُسْمعُ)** أَيْ يُعْرَفُ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ وَنَحْوِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ ۝١٨٦﴾[سورة البقرة]، عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْآيَاتِ إِنْ حُمِلَتْ عَلَى تَفْسِيْرِ السُّدِّيِّ «سَلُوْنِي أُعْطِكُمْ» كَانَتْ مَخْصُوْصَةً وَإِنْ كَانَ لَفْظُهَا عَامًّا، كَمَا أَوْضَحَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ وَالرَّازِيُّ كَذَلِكَ، فَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْآيَاتِ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّ كُلَّ دُعَاءٍ يَدْعُوْهُ الشَّخْصُ لَا بُدَّ أَنْ يَتَحَقَّقَ، لِأَنَّهُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا مَا قَدَّرَ اللهُ، وَلَا مَشِيْئَةَ لِلْعَبْدِ إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ لَهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ۝١٤﴾[سورة الحج].

وَلَيْسَ مَعْنَى حَدِيْثِ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**» أَنَّهُ بِمُجَرَّدِ دُعَاءِ شَخْصٍ شَخْصًا ءَاخَرَ يَكُوْنُ عِبَادَةً، سَوَاءٌ كَانَ الْمَدْعُوُّ حَاضِرًا أَوْ غَائِبًا، حَيًّا أَوْ مَيِّتًا. وَقَدْ شَذَّ مُجَسِّمَةُ هَذَا الْعَصْرِ الَّذِينَ يُسَمُّوْنَ أَنْفُسَهُمُ السَّلَفِيَّةَ وَأَهْلَ الْحَدِيْثِ، زُوْرًا مِنْهُمْ فِي التَّسْمِيَتَيْنِ، فَقَالُوا: «الدُّعَاءُ لِغَيْرِ الْحَيِّ الْحَاضِرِ شِرْكٌ بِاللهِ» وَالْعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الضَّلَالِ الْمَبِيْنِ.

فَهَؤُلَاءِ الْمُجَسِّمَةُ لَا يَفْهَمُوْنَ مَعْنَى الدُّعَاءِ وَمَعْنَى الْعِبَادَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مَعَ أَنَّهُم يَقْرَأُوْنَ الْآيَةَ الشَّرِيْفَةَ فِي سُوْرَةِ النُّوْرِ: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ ۝٦٣﴾[سورة النور] وَلَكِنَّهُم قَوْمٌ أَقْفَلَ اللهُ عَلَى قُلُوْبِهِم فَلَا يَفْقَهُوْنَ قَوْلَ أَهْلِ الْحَقِّ وَإِنْ سَمِعُوْهُ بِآذَانِهِمْ.

وَالدُّعَاءُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيْمَةِ لَيْسَ هُوَ الْعِبَادَةَ وَإِنَّمَا هُوَ النِّدَاءُ، وَقَدْ نَزَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْحُكْمُ بِالنَّهْيِ عَنْ نِدَاءِ الرَّسُوْلِ بِاسْمِهِ فِي وَجْهِهِ أَيْ لَا تَقُوْلُوا فِي وَجْهِهِ يَا مُحَمَّدُ وَلَكِنْ قُوْلُوا يَا نَبِيَّ اللهِ يَا رَسُوْلَ اللهِ مَعَ التَّوْقِيْرِ وَالتَّعْظِيْمِ وَالصَّوْتِ الْمَخْفُوْضِ.

[الدُّعَاءُ لِلْمَيّتِ الْمُسْلِمِ يَنْفَعُهُ قَبْلَ الدَّفْنِ وَبَعْدَهُ]

وَرَدَ فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَبَعْضُ أَصْحَابِ السُّنَنِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»، وَهَذا الْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ إِنَّهُ يَجُوْزُ الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ قَبْلَ دَفْنِهِ وَبَعْدَهُ، فَمِمَّا وَرَدَ مِنَ الدُّعَاءِ لَهُ قَبْلَ دَفْنِهِ حَدِيْثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ**[1]». قَالَ: حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ.

وَأَمَّا بَعْدَ دَفْنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ أَيْضًا وَلَوْ فَعَلَهُ الشَّخْصُ كُلَّ حَيَاتِهِ بِنِيَّةٍ حَسَنَةٍ فَهُوَ عَمَلٌ مَبْرُوْرٌ مَشْرُوْعٌ فِيْهِ ثَوَابٌ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُدْرِكْ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُوْلَ: رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيْرًا» وَهَذَا لَا شَكَّ دُعَاءٌ لَهُمَا، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنَا ذَلِكَ فَقَالَ: «**مَنِ اسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةٌ**»، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴿١٠﴾﴾[سورة الحشر]، وَالنُّصُوْصُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا.

[الدُّعَاءُ لا يَرُدُّ الْقَضَاءَ]

رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ وَحَسَّنَهُ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ**»، فَهَذَا حَدِيْثٌ مُصَادِمٌ بِظَاهِرِهِ لِحَدِيثِ مُسْلِمٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِ السُّنَنِ: «**فَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ**»، وَلَكِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ أَوَّلَ

---

(1) التَّرَدُّدُ مِنَ الرَّاوِي.

الْحَدِيْثَ الْأَوَّلَ بِأَنَّهُ يَرُدُّ الْمَقْدُوْرَ الْمُعَلَّقَ لَيسَ تَقْدِيْرَ اللهِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ، وَهَذَا الَّذِي يُعَبِّرُ عَنْهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بالْقَضَاءِ الْمُعَلَّقِ وَهُوَ مَا كُتِبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوْظِ عَلَى وَجْهِ التَّعْلِيْقِ بِأَنَّ هَذَا الْعَبْدَ إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ يَكُوْنُ لَهُ مِنَ الْعُمُرِ كَذَا وَإِنْ لَمْ يَصِلْ فَعُمُرُه كَذَا، أَوْ أَنَّهُ يَكُوْنُ وَاسِعَ الرِّزْقِ إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ وَإِلَّا فَمَقْتُورًا عَلَيْهِ، ثُمَّ لَا يَحْصُلُ إِلَّا مَا سَبَقَ فِي عِلْمِ اللهِ. فَإِنْ كَانَ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللهِ أَنَّهُ يَصِلُ رَحِمَهُ أَوْ يَفْعَلُ ذَلِكَ الْفِعْلَ يَكُوْنُ عُمُرُهُ أَقْصَرَ الْأَجَلَيْنِ وَمَا كَانَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، وَبِذَلِكَ يَحْصُلُ التَّوْفِيْقُ بَيْنَ الْحَدِيْثَيْنِ، لِأَنَّ إِرَادَةَ اللهِ وَعِلْمَ اللهِ لَا يَتَغَيَّرَانِ لِدَعْوَةِ نَبِيٍّ رَسُوْلٍ وَلَا مَلَكٍ كَرِيْمٍ وَلَا عَبْدٍ فَقِيْرٍ وَلَا مَرِيْضٍ مُبْتَلًى.

ثُمَّ مِمَّا يَنْبَغِي الْاِنْتِبَاهُ مِنْهُ دُعَاءٌ اعْتَادَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى تَرْدَادِهِ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَهُوَ قَوْلُهُمْ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي عِنْدَكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ شَقِيًّا أَوْ مَحْرُومًا أَوْ مَطْرُودًا أَوْ مُقَتَّرًا عَلَيَّ فِي الرِّزْقِ فَامْحُ اللَّهُمَّ بِفَضْلِكَ شَقَاوَتِي وَحِرْمَانِي وَطَرْدِي وَإِقْتَارَ رِزْقِي الخ» فَهَذَا اللَّفْظُ لَمْ يَثْبُتْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَلَا يَصِحُّ ذلك، وَالْخَوْفُ مِمَّنْ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ أَنْ يَفْهَمَ مِنْ ذَلِكَ نِسْبَةَ تَغَيُّرِ الْمَشِيئَةِ عَلَى اللهِ فَإِنَّ هَذَا مُسْتَحِيْلٌ، فَاللهُ تَعَالَى لَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ تَغَيُّرٌ وَلَا يَظْهَرُ لَهُ أَمْرٌ كَانَ خَافِيًا عَنْهُ، فَهُوَ تَعَالَى عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ حُدُوْثِهِ. فَيَجِبُ الاِعْتِقَادُ جَزْمًا أَنَّ مَشِيئَةَ اللهِ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ لاَ يَطْرَأُ عَلَيْهَا تَغَيُّرٌ وَلاَ تَحَوُّلٌ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ كَعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَتَقْدِيرِهِ وَغَيْرِهَا، فَلَا تَتَغَيَّرُ مَشِيئَةُ اللهِ بِدَعْوَةِ دَاعٍ أَوْ صَدَقَةِ مُتَصَدِّقٍ أَوْ نَذْرِ نَاذِرٍ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَعْتَقِدَ الْإِنْسَانُ أَنَّ اللهَ تَحْدُثُ لَهُ مَشِيئَةٌ جَدِيدَةٌ أَوْ عِلْمٌ جَدِيدٌ، وَمَنْ يَعْتَقِدُ ذَلِكَ فَقَدْ فَسَدَتْ عَقِيدَتُهُ وَخَرَجَ مِنْ دِيْنِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا الْقَوْلُ كَقَوْلِ «الْبَدَائِيَّةِ» إِحْدَى الفِرَقِ الضَّالَّةِ الَّذِيْنَ جَوَّزُوْا الْبَدَاءَ عَلَى اللهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ يَظْهَرُ لَهُ شَيْءٌ كَانَ خَافِيًا عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ يُرِيْدُ الشَّيْءَ ثُمَّ يَبْدُوْ لَهُ وَيَظْهَرُ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ ظَهَرَ لَهُ أَوَّلًا، وَهَذَا كُفْرٌ وَضَلَالٌ فِيْهِ نِسْبَةُ النَّقْصِ وَالْعَجْزِ للهِ تَعَالَى، وَهُوَ شَتْمٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

[الْكَاتِبُونَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ]

وَشَرَعَ الْمُصَنِّفُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ عَلَى بَعْضِ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَدْخُلُ فِي السَّمْعِيَّاتِ فَقَالَ:

85- بِكُـلِّ عَبْـدٍ حَـافِظُونَ[1] وُكِّلُـوا ﴾*﴿ وَكَـاتِبُونَ خِـيرَةٌ لَـنْ يُهْمِلُـوا

86- مِـنْ أَمْـرِهِ شَـيْئًا فَعَـلْ وَلَـوْ ذَهِـلْ ﴾*﴿ حَـتَّى الْأَنِينَ فِي الْمَـرَضْ كَمَا نُقِـلْ

(بِكُلِّ عَبْدٍ) مِنَ النَّاسِ **(حَافِظُونَ)** مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ عَلَى العَبْدِ أَعْمَالَهُ، وَهُم غَيْرُ الْحَفَظَةِ، قَدْ **(وُكِّلُوا)** بِتِلْكَ الْوَظِيْفَةِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ **(وَ)**هُمْ رَقِيْبٌ وَعَتِيْدٌ **(كَاتِبُونَ)** عَلَى الْعَبْدِ مَا يَقُوْلُ وَيَفْعَلُ وَيُطْلِعُهُمُ اللهُ عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ هَذَا الْعَبْدُ، وَهُمْ **(خِيْرَةٌ)** أَيْ مُخْتَارُوْن لِمَا اخْتَارَهُمُ اللهُ لَهُ، لَا يُفَارِقُوْنَ الْعَبْدَ إِلَّا عِنْدَ قَضَائِهِ حَاجَتَهُ مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ، وَعِنْدَ الْجِمَاعِ فَيَبْتَعِدَانِ عَنْهُ لَكِنِ يَعْلَمَانِ بِإِعْلَامِ اللهِ لَهُمَا مَا قَالَهُ وَمَا فَعَلَهُ وَمَا اعْتَقَدَهُ فَيَكْتُبَانِهِ، وَ**(لَنْ يُهْمِلُوا)** أَيْ وَلَا يَتْرُكُوْنَ **(مِنْ أَمْرِهِ)** أَيْ شَأْنِ الْعَبْدِ وَحَالِهِ **(شَيْئًا فَعَلْ)** أَوْ قَالَ أَوِ اعْتَقَدَ، فَيُحْصُوْنَ عَلَيْهِ أَفْعَالَهُ وَأَقْوَالَهُ وَاعْتِقَادَاتِهِ بِإِطْلَاعِ اللهِ لَهُمْ عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ هَذَا الْعَبْدُ وَيَنْوِيْهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ النَّاظِمِ **(وَلَوْ ذَهِلْ)** فَلا يَصِحُّ حَمْلُهُ عَلَى سَبْقِ اللِّسَانِ كَمَا ظَنَّهُ بَعْضُ شُرَّاحِ الْجَوْهَرَةِ، فَالمَلَكَانِ يَكْتُبَانِ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ العَبْدُ عَمْدًا لَيْسَ عَنْ سَبْقِ لِسَانٍ لِأَنَّ سَبْقَ اللِّسَانِ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيْفِ.

وَأَمَّا الْمُبَاحُ الَّذِي لَيْسَ فِيْهِ ثَوَابٌ وَلَا عَلَيْهِ عِقَابٌ، فَالجُمْهُوْرُ عَلَى أَنَّهُ يُكْتَبُ ثُمَّ يُمْحَى، **(حَتَّى الْأَنِينَ)** الَّذِي يَصْدُرُ مِنَ الْمَرِيْضِ عَنْ إِرَادَةٍ مِنْهُ **(فِي الْمَرَضْ)** فَإِنَّهُ يُكْتَبُ **(كَمَا نُقِلْ)** ذَلِكَ الْقَوْلُ عَنْ مُجَاهِدٍ[2] وَعَنْ طَاوُسٍ[3].

تنبيه: سَبَقَ لَنَا التَّحْذِيْرُ مِنْ كَلَامٍ فَاسِدٍ وَرَدَ فِي حَاشِيَةِ ابْنِ الأَمِيْرِ وَشَرْحِ الْبَاجُوْرِيِّ عَلَى الْجَوْهَرَةِ، فَفِي الْبَاجُوْرِيِّ مَا نَصُّهُ: «يَنْبَغِي لِلْمَرِيْضِ أَنْ يَقُوْلَ «ءَاهٍ» لِأَنَّهُ وَرَدَ أَنَّه اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى» اهـ. وَذَكَرَ ابْنُ الْأَمِيْرِ أَيْضًا نَحْوَهُ فِي شَرْحِهِ عَلَى مَنْظُوْمَةِ «غَرَامِي صَحِيْحٌ»، وَقَدْ أَفْرَدْنَا مَبْحَثًا لِذَلِكَ سَابِقًا فَرَاجِعْهُ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى وَلَا تَخْشَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ.

---

[1] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «قَوْلُهُ (حَافِظُونَ) نَائِبُ فَاعِلِ فِعْلٍ مُقَدَّرٍ يُفَسِّرُهُ المَذْكُورُ، أَيْ: وُكِّلَ حَافِظُونَ وُكِّلُوا (بِكُلِّ عَبْدٍ)، وَالْجَارُّ وَالمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِأَحَدِ الفِعْلَيْنِ، لَكِنَّهُ بِالْمُقَدَّرِ أَظْهَرُ» اهـ.

[2] انظر: مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الجنائز: مَا قَالُوا فِي ثَوَابِ الْحُمَّى وَالْمَرَضِ (10830).

[3] انظر: حِلْية الأولياء لأبي نُعيم: طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ.

[مُحَاسَبَةُ النَّفْسِ]

87- فَحَاسِـبِ الـنَّفسَ وَقِـلَّ الأمَـلا[1] *** فَـرُبَّ مَـنْ جَـدَّ لِأَمْـرٍ وَصَـلَا

وَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ عَلَيْكَ مَلَائِكَةٌ كَتَبَةٌ يَحْفَظُوْنَ عَلَيْكَ مَا تَفْعَلُهُ وَتَقُوْلُهُ وَتَعْتَقِدُهُ فِي صَحِيْفَةِ أَعْمَالِكَ إِلَى أَنْ تَمُوْتَ فَتُطْوَى صَحِيْفَتُكَ (فَـ)كُنْ عَلَى ذُكْرٍ وَاسْتِحْضَارٍ لِذَلِكَ وَ(حَاسِبِ النَّفْسَ) أَيْ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبَ يَوْمَ العَرْضِ الْأَكْبَرِ فِي أَرْضِ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، فَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ١٨﴾[سورة الحشر] أَيْ لِيَنْظُرِ الْمَرْءُ فِي دُنْيَاهُ وَأَوَانِهِ مَا يُعِدُّ وَيُقَدِّمُ لِغَدِهِ أَيْ لِآخِرَتِهِ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ فَوَاتِهِ وَخُرُوْجِهِ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا دَارِ الْعَمَلِ إِلَى دَارِ الْحِسَابِ، وَفِي ذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الْيَوْمَ الْعَمَلُ وَلَا حِسَابَ وَغَدًا الْحِسَابُ وَلَا عَمَلَ»، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ**» أَيِ الْعَاقِلُ الْحَازِمُ الْمُحْتَاطُ فِي الْأُمُورِ هُوَ مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ، حَاسَبَ أَعْمَالَهَا وَأَحْوَالَهَا وَأَقْوَالَهَا فِي الدُّنْيَا، فَإِنْ كَانَتْ خَيْرًا حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَجَدَّ فِي الْعَمَلِ، وَإِنْ كَانَتْ شَرًّا تَابَ مِنْهَا وَاسْتَدْرَكَ مَا فَاتَهَا وَعَمِلَ عَمَلًا نَافِعًا قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ فِي الْعُقْبَى. وَفِي ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا، وَتَزَيَّنُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، وَإِنَّمَا يَخِفُّ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السُّنَنِ.

أَخِيْ (وَقِلَّ) أَيْ وَقَصِرِ (الْأَمَلَا) فَكَمْ مِنْ مُغْتَرٍّ بِطُوْلِ الْأَمَلِ تَرَكَ مُحَاسَبَةَ نَفْسِهِ حَتَّى قُضِيَ الْأَجَلُ، وَالْأَمَلُ هُوَ رَجَاءُ مَا تُحِبُّهُ النَّفْسُ كَطُولِ عُمُرٍ وَزِيَادَةِ غِنًى وَهُوَ مَذْمُومٌ، وَلْيَكُنْ أَمَلُكَ قَلِيلًا، (فَرُبَّ) مَنْ زَرَعَ

[1] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «وَقَوْلُهُ (وَقَلِّلْ الأَمَلا) بِدَرْجِ الهَمْزَةِ: عَطفٌ عَلَى حَاسِبِ» اهـ. وَفِي حَاشِيَةِ الأَمِيرِ: «قَوْلُهُ (وَقَلِّلْ الأَمَلا) هَكَذَا ضَبَطَهُ المُصَنِّفُ [أَيْ عَبْدُ السَّلَامِ اللَّقَّانِيُّ] بِلَامٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ المُشَدَّدَةِ مَعَ فَتْحِ القَافِ، وَدَرْجِ (الأَمَلا) بِنَقْلِ هَمْزَتِهِ الثَّانِيَةِ لِلَّامِ [فَتُدْغَمُ لَامُ «قَلِّلْ» فِيهَا]» اهـ. فَالحَاصِلُ أَنَّهَا تُقْرَأُ بِفَتْحِ القَافِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الأُولَى وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ، وَحَذْفِ هَمْزَةِ (الأَمَلا) الثَّانِيَةِ بَعْدَ نَقْلِ فَتْحَتِهَا لِلَامِهِ، فَتُدْغَمُ لَامُ قَلِّلْ فِيهَا فَتَصِيرُ كِتَابَتُهَا بِحَسَبِ القِرَاءَةِ عَلَى طَرِيقَةِ العَرُوضِيِّينَ هَكَذَا: (وَقَلِّلَّمَلَا). انظُرْ شَرْحَ البَيْجُورِيِّ وَشَرْحَ المَارِغْنِيِّ.

حصَدَ وَرُبَّ (**مَنْ جدَّ**) أَيِ اجْتَهَدَ (**لِ**)تِحصِيلِ (**أَمْرٍ**) مِنْ أُمُوْرِ الْأُخْرَى أَوِ الْعُقْبَى لَهُ قَدْ (**وَصَلَا**) بِمَشِيْئَةِ اللهِ.

[الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ]

88- وَوَاجِـــبٌ إِيمَانُنَـــا بِالْمَـــوْتِ ❊ وَيَقْــبِضُ الــرُّوحَ رَسُــولُ الْمَــوْتِ

(**وَوَاجِبٌ إِيمَانُنَا**) أَيْ تَصْدِيْقُنَا (**بِالْمَوْتِ**) أَنَّهُ حَقٌّ وَأَنَّهُ نَازِلٌ بِكُلِّ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ لَهُ الْبَقَاءَ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴿٦٨﴾﴾[سورة الزمر] فَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِنَّ حَمَلَةَ الْعَرْشِ وَزَبَانِيَةَ جَهَنَّمَ وَعَقَارِبَهَا وَحَيَّاتِهَا وَخُزَّانَ الْجَنَّةِ وَالْحُوْرَ الْعِينَ وَالْوِلْدَانَ الْمُخَلَّدِيْنَ لَا يَفْنَوْنَ. وَيَدُلُّ عَلَى مَوْتِ الْأَنْفُسِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴿١٨٥﴾﴾[سورة ءال عمران] (**وَيَقْبِضُ الرُّوحَ**) أَيْ يُخْرِجُهُ[1] مِنَ الْجِسْمِ (**رَسُولُ الْمَوْتِ**) وَهُوَ الْمَلَكُ الْكَرِيْمُ عَزْرَائِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقْبِضُ كُلَّ رُوحٍ وَيَشْمَلُ ذَلِكَ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ وَلَوْ شَهِيدَ بَحْرٍ وَأَرْوَاحَ الْبَهَائِمِ وَلَوْ بَرَاغِيثَ، لَكِنْ لَا يَصِحُّ مَا يُقَالُ: إِنَّهُ يَقْبِضُ رُوحَ نَفْسِهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُمِيْتُهُ بِقُدْرَتِهِ فَيَكُوْنُ عَزْرَائِيْلُ ءَاخِرَ الْمَوْتَى.

فائدة: ثَبَتَ فِي الأَثَرِ تَسْمِيَةُ مَلَكِ الْمَوْتِ عَزْرَائِيْلَ، خِلَافًا لِمَا يَدَّعِيْهِ بَعْضُ الْمُخَالِفِيْنَ، فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ السُّيُوْطِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ وَالسِّنْدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى سُنَنِ النَّسَائِيِّ: «وَرَدَ فِي أَثَرٍ عَنْ وَهْبٍ اسْمُهُ عَزْرَائِيْلُ»، وَقَالَ فَخْرُ الدِّيْنِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ: «وَثَبَتَ بِالْخَبَرِ أَنَّ عِزْرَائِيلَ هُوَ مَلَكُ الْمَوْتِ»، وَكَذَلِكَ قَالَ الْمُنَاوِيُّ فِي فَيْضِ الْقَدِيْرِ: «وَثَبَتَ أَنَّ عَزْرَائِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَلَكُ الْمَوْتِ».

---

[1] الرُّوحُ النَّفسُ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، انظر: لسان العرب: فصل الراء المهملة.

[الْمَقْتُولُ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ]

89- وَمَيِّــتٌ بِعُمْــرِهِ مَــنْ يُقْتَــلُ ❊ وَغَيْــرُ هــذَا بَاطِــلٌ لَا يُقْبَــلُ

(**وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ**) أَيْ بِانْقِضَاءِ أَجَلِهِ (**مَنْ يُقْتَلُ**) أَوْ يَمُوْتُ بِدُوْنِ قَتْلٍ، أَي مَوْتُهُ كَائِنٌ فِي الْوَقْتِ الَّذِي عَلِمَ اللهُ تَعَالَى فِي الْأَزَلِ وَقَدَّرَ أَنَّهُ يَكُوْنُ، وَمَوْتُهُ هَذَا حَاصِلٌ بِإِعْدَامِ اللهِ تَعَالَى لِحَيَاتِهِ، فَالْأَجَلُ لَا يَتَغَيَّرُ، فَمَنْ عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ يَمُوْتُ غَدًا بِأَجَلِهِ فَيَسْتَحِيْلُ أَنْ يَمُوْتَ الْيَوْمَ لَا بِأَجَلِهِ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى نِسْبَةِ الْعَجْزِ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَنِ إِحْيَاءِ عَبْدِهِ إِلَى الْغَدِ، وَذَلِكَ عَلَى اللهِ مُحَالٌ. وَشَذَّ أَكْثَرُ مُتَقَدِّمِيْ الْمُعْتَزِلَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ فَضَلُّوا مُخَالِفِيْنَ النُّصُوْصَ الشَّرْعِيَّةَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾[سورة الأعراف] فَالْمُوَافِقُ لِلْآيَةِ هُوَ الَّذِيْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ جَمِيْعًا (**وَغَيْرُ هذَا**) الِاعْتِقَادِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ لَا يَصِحُّ بَلْ (**بَاطِلٌ**) مُعَارِضٌ لِلنُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مَرْدُودٌ (**لَا يُقْبَلُ**) مِنْ قَائِلِهِ.

[بَقَاءُ الرُّوحِ وَعَجْبُ الذَّنَبِ]

90- وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ ❊ وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِي بَقَاهَا الَّذْ عُرِفْ

91- عَجْبُ الذَّنَبْ كَالرُّوحِ لكِنْ صَحَّحَا ❊ الْمُزَنِيُّ[1] لِلْبِلَى وَوَضَّحَا

92- وَ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾ قَدْ خَصَّصُوا ❊ عُمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا

(**وَفِي**) حَقِيْقَةِ (**فَنَا**)ءِ (**النَّفْسِ**) أَيْ ذَهَابِ الرُّوْحِ وَانْعِدَامِهِ (**لَدَى النَّفْخِ**) أَيْ عِنْدَ النَّفْخِ الْأَوَّلِ فِي الْبُوْقِ مِنْ قِبَلِ إِسْرَافِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا بَعْدَهُ (**اخْتُلِف**) فِيْهِ، وَأَمَّا قَبْلَ النَّفْخِ وَبَعْدَ الْمَوْتِ فَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهَا بَاقِيَةٌ إِمَّا مُنَعَّمَةٌ أَوْ مُعَذَّبَةٌ (**وَاسْتَظْهَرَ**) بِمَعْنَى اخْتَارَ الْإِمَامُ تَقِيُّ الدِّيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْكَافِي

---

[1] أَلْمُزَنِيُّ: بِقَطْعِ الهَمْزَةِ لِأَجْلِ النَّظْمِ.

(السُّبْكِي) مِنَ الخِلَافِ فِي ذَلِكَ **(بقَاهَا)** أَيْ بَقَاءَ الرُّوْحِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَفْنَ أَلْبَتَّةَ، وَهَذَا القَوْلُ هُوَ القَوْلُ **(الَّذْ عُرِفْ)** أَي عُهِدَ فِي السَّلَفِ سَابِقًا. وَقَوْلُهُ: «الَّذْ» بِحَذْفِ اليَاءِ تَخْفِيْفًا وَتَسْكِيْنِ الذَّالِ لُغَةٌ فِي «الَّذِي».

وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى رَكَّبَ الإِنْسَانَ عَلَى عَظْمٍ يُسَمَّى عَجْبَ الذَّنَبِ وَهُوَ عَظْمٌ صَغِيْرٌ قَدْرُ حَبَّةِ خَرْدَلَةٍ فِي أَسْفَلِ صُلْبِ الإِنْسَانِ، ذَلِكَ الْعَظْمُ الصَّغِيْرُ خُلِقَ أَوَّلًا وَعَلَيْهِ رُكِّبَتْ سَائِرُ الْعِظَامِ ثُمَّ كُسِيَتْ لَحْمًا. ثُمَّ **(عَجْبُ الذَّنَب)** لَا يَفْنَى بَعْدَ فَنَاءِ الجَسَدِ بَلْ يَبْقَى، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُوْرِ **(كَ)**قَوْلِهِمْ فِي **(الرُّوحِ)** أَنَّهَا تَبْقَى بَعْدَ فَنَاءِ الْجَسَدِ، وَدَلِيْلُهُمْ عَلَى ذَلِكَ حَدِيْثُ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَابْنِ حِبَّانَ وَغَيْرِهِم مَرْفُوْعًا: «**كُلُّ ابْنِ ءَادَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ**» وَلِلْجُمْهُوْرِ أَدِلَّةٌ أُخْرَى **(لَكِنْ صَحَّحَا)** الْإِمَامُ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ يَحْيَى **(الْمُزَنِيُّ لِلْبِلَى)** أَيْ فَنَاءِ عَجْبِ الذَّنَبِ مُخَالِفًا لِقَوْلِ الْجُمْهُوْرِ فِي ذَلِكَ **(وَوَضَّحَا)** مَذْهَبَهُ مُتَمَسِّكًا بِظَاهِرِ الْآيَةِ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝٢٦﴾[سورة الرحمن] فَاعْتَبَرَ أَنَّ الْجَسَدَ الْفَانِي هُوَ الْكُلُّ، وَفَنَاءُ الْكُلِّ يَعْنِي فَنَاءَ كُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ، وَتَأَوَّلَ الْحَدِيْثَ السَّابِقَ أَيْضًا، لَكِنْ رَدَّ الْجُمْهُوْرُ تَأْوُّلَهُ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ.

(وَ)أَمَّا قَوْلُ اللهِ تَعَالَى فِي سُوْرَةِ الْقَصَصِ: (﴿**كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ** ۝٨٨﴾)[سورة القصص] فَهُوَ مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوْصِ، يَعْنِي إِنْ قِيْلَ: مُقْتَضَى هَذَا النَّصِّ أَنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا بُدَّ أَنَّهُ يَفْنَى، قُلْنَا: هَذَا نَصٌّ عَامٌّ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَ**(قَدْ خَصَّصُوا عُمُومَهُ)** بِنُصُوْصٍ أُخْرَى دَلَّتْ عَلَى بَقَاءِ بَعْضِ الْحَادِثَاتِ كَالجَنَّةِ وَالنَّارِ وَأَهْلِيْهِمَا وَعَدَمِ فَنَائِهَا، وَدَيْمُوْمِيَّتُهَا هَذِهِ بِتَخْصِيْصِ اللهِ لَهَا، **(فَاُطْلُبْ)** صَاحِ **(لِمَا قَدْ خَصُّوا)** أَيِ الْعُلَمَاءُ فِي الْجَوَابِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ النُّصُوْصِ الْحَدِيْثِيَّةِ الَّتِي وَرَدَ فِيْهَا اسْتِثْنَاءُ فَنَاءِ بَعْضِ الْحَادِثَاتِ.

[الرُّوحُ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْبَحْثِ فِي حَقِيقَتِهَا]

93- وَلَا تَخُضْ فِي الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا ❊ نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ لَكِنْ وُجِدَا

94- لِمَالِكٍ هِيَ صُورَةٌ كَالْجَسَدِ ❊ فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ

(**وَلَا تَخُضْ فِي**) الْكَلَامِ عَلَى حَقِيْقَةِ (**الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا**) أَيْ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ (**نَصٌّ**) شَرْعِيٌّ (**مِنَ الشَّارِعِ**) فِي بَيَانِ حَقِيْقَتِهِ، بَلْ قَالَ تَعَالَى فِي الْقُرْءَانِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾[سورة الإسراء].

(**لَكِنْ وُجِدَا**) قَوْلٌ (**لِمَالِكٍ**) أَيْ لِبَعْضِ أَهْلِ مَذْهَبِهِ أَنَّ الرُّوحَ (**هِيَ صُورَةٌ**) أَيْ جِسْمٌ لَطِيْفٌ، لَا يُمْكِنُ ضَبْطُهُ بِالْيَدِ، ذُوْ صُوْرَةٍ لَا يَعْلَمُ حَقِيْقَتَهُ إِلَّا اللهُ، فَالرُّوْحُ (**كَالْجَسَدِ**) مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا جِسْمَانِ، لَكِنَّ الْجَسَدَ جِسْمٌ كَثِيْفٌ وَالرُّوْحَ جِسْمٌ لَطِيْفٌ.

(**فَحَسْبُكَ**) أَيْ يَكْفِيْكَ (**النَّصُّ**) الْوَارِدُ عَنْ مَالِكٍ (**بِهَذَا السَّنَدِ**) أَيِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ كَثِيْرٍ مِنَ الْأُصُوْلِيِّيْنَ كَالْغَزَالِيِّ وَالنَّوَوِيِّ وَالْجُوَيْنِيِّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالتَّفْتَازَانِيِّ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.

[الْعَقْلُ وَحَقِيقَتُهُ]

وَلَمَّا نَبَّهَ النَّاظِمُ عَلَى عَدَمِ الْخَوْضِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَقِيْقَةِ الرُّوْحِ، اسْتَطْرَدَ قَائِلًا:

95- وَالْعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلَكِنْ قَرَّرُوا * فِيهِ[1] خِلَافًا فَانْظُرَنْ مَا فَسَّرُوا**

(**وَالْعَقْلُ**) لُغَةً: الْمَنْعُ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِمَنْعِهِ صَاحِبَهُ مِنَ الْعُدُوْلِ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَاصْطِلَاحًا: مَلَكَةٌ أَيْ هَيْئَةٌ رَاسِخَةٌ يُدْرَكُ بِهَا العلوم، فَيُمَيِّزُ بِهَا بَيْنَ الحَسَنِ وَالْقَبِيْحِ وَالْبَاطِلِ وَالصَّحِيْحِ. وَالْأَصْلُ فِي الْعَقْلِ هُوَ الْقَلْبُ وَالدِّمَاغُ مُسَاعِدٌ عَلَى ذَلِكَ، بِدَلِيْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ ﴿٤٦﴾﴾[سورة الحج] وَكَذَلِكَ الرَّسُوْلُ قَالَ: «**التَّقْوَى هَهُنَا**» وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ.

وَاخْتَارَ الْمُصَنِّفُ السُّكُوْتَ عَنِ الْخَوْضِ فِي حَقِيْقَةِ الْعَقْلِ (**كَ**)السُّكُوْتِ عَنِ (**الرُّوحِ**) مَعَ أَنَّ هَذَا الثَّانِي مَأْمُوْرٌ بِهِ (**وَلَكِنْ**) نَقَلَ عَنِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ (**قَرَّرُوا**) فِي الْكَلَامِ عَلَى الْعَقْلِ مَذَاهِب، فَإِنَّ (**فِيهِ خِلَافًا**) بَيْنَهُمْ فِي تَعْرِيْفِهِ وَبَيَانِ حَقِيْقَتِهِ (**فَانْظُرَنْ**) نُصُوْصَهُمْ وَ(**مَا فَسَّرُوا**) مِنْ تَفَاسِيْرَ فِي ذَلِكَ وَبَيَّنُوا.

ثُمَّ ذَكَرَ اللَّقَّانِيُّ جُمْلَةً مِنَ الْأُمُوْرِ الَّتِي وَرَدَ فِي الشَّرْعِ إِثْبَاتُهَا وَأَنَّهَا مِمَّا يَجِبُ الْإِيْمَانُ أَيِ التَّصْدِيْقُ بِهِ، فَقَالَ:

---

[1] بِإِشْبَاعِ الهَاءِ.

[سُؤَالُ الْمَلَكَيْنِ فِي الْقَبْرِ وَمَا جَاءَ فِي وَصْفِهِمَا]

يَجِبُ الإِيْمَانُ بِأَنَّ الأَمْوَاتَ الْمَقْبُوْرِيْنَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُوْنَ فِي قُبُوْرِهِمْ، وَذَلِكَ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَ(**سُؤَالُنَا**) أَيِ الْخَاصُّ بِمُكَلَّفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَاصِلٌ مِنْ قِبَلِ مَلَكَيْنِ كَرِيْمَيْنِ هُمَا مُنْكَرٌ وَنَكِيْرٌ، فَيَسْأَلَانِهِ عَنْ ثَلَاثَةِ أُمُوْرٍ: مَنْ رَبُّكَ، وَمَا دِيْنُكَ، وَمَا كُنْتَ تَقُوْلُ فِي مُحَمَّدٍ.

وَمُنْكَرٌ وَنَكِيْرٌ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ مِنَ الأَسْوَدِ الْمَمْزُوْجِ بِالزُّرْقَةِ، يَعْرِفَانِ كُلَّ اللُّغَاتِ، وَمَعَهُمَا مِطْرَقَةٌ لَوْ اِجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ بَلْدَةٍ لَمْ يَحْمِلُوْهَا، فَيَرْتَاعُ الْكَافِرُ مِنْ مَنْظَرِهِمَا، وَكَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الْعَاصِي مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ - أَيِ الَّذِي لَمْ يُغْفَرْ لَهُ - يَفْزَعُ مِنْهُمَا، أَمَّا الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ فَلَا يَخَافُ مِنْهُمَا لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُثَبِّتُهُ أَيْ يُلْهِمُهُ الثَّبَاتَ وَهُمَا لَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ نَظْرَةَ غَضَبٍ، وَكَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الْعَاصِي الَّذِي غَفَرَ اللهُ لَهُ لَا يَرْتَاعُ مِنْ مَنْظَرِ الْمَلَكَيْنِ مُنْكَرٍ وَنَكِيْرٍ.

وَكُلُّ مُسْلِمٍ مَسْئُوْلٍ يَقُوْلُ مَا كَانَ يَقُوْلُهُ قَبْلَ الْمَوْتِ: «هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ»، فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَا يَدْخُلُ الأَنْبِيَاءُ فِي هَذَا فَلَا يُقَالُ لَهُم ذَلِكَ، فَيَرَاهُمَا الْمُؤْمِنُ جَمِيعًا.

وَأَمَّا الْكَافِرُ الَّذِي كَانَ يُنْكِرُ رِسَالَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، جِهَارًا أَوْ نِفَاقًا، فَيَقُوْلُ: «كُنْتُ أَقُوْلُ مَا يَقُوْلُ النَّاسُ» وَهُوَ بِذَلِكَ يُجِيبُ مُخْبِرًا عَمَّا كَانَ يَعْتَقِدُهُ قَبْلَ الْمَوْتِ وَالْآنَ لَا يَعْتَقِدُهُ حَقًّا، فَيُقَالُ لَهُ تَوْبِيْخًا: «لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ» أَيْ لَا عَرَفْتَ، ثُمَّ يَضْرِبَانِهِ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيْدٍ ضَرْبَةً لَوْ ضُرِبَ بِهَا الْجَبَلُ لَانْدَكَّ، فَيَصِيْحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيْهِ مِنْ بَهَائِمَ وَطُيُوْرٍ إِلَّا الإِنْسَ وَالْجِنَّ فَإِنَّ اللهَ حَجَبَ عَنْهُمْ ذَلِكَ. ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ الْتَئِمِي عَلَيْهِ، فَيَضِيْقُ عَلَيْهِ الْقَبْرُ حَتَّى تَتَشَابَكَ أَضْلَاعُ صَدْرِهِ فَتَدْخُلُ الْيُمْنَى إِلَى جِهَةِ الْيُسْرَى، ثُمَّ لَا يَزَالُ مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ، لِأَنَّهُ وَإِنْ بَلِيَ جَسَدُهُ بَقِيَتِ الرُّوْحُ تَتَعَذَّبُ، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ يُبْعَثَ يُعَذَّبُ بِأَشْيَاءَ غَيْرِ الَّتِي كَانَ يُعَذَّبُ بِهَا وَهُوَ فِي الْقَبْرِ، وَبَعْدَ دُخُوْلِهِ النَّارَ يَكُوْنُ الْعَذَابُ أَشَدَّ وَأَشَدَّ.

فائدة: يُسْتَثْنَى مِنَ سُؤَالِ الْقَبْرِ: الْأَنْبِيَاءُ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالطِّفْلُ أَيْ مَنْ مَاتَ قَبْلَ الْبُلُوْغِ، وَمَنْ وُلِدَ مَجْنُوْنًا وَمَاتَ مَجْنُوْنًا وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْهِ فَتْرَةٌ تَعَلَّمَ فِيْهَا التَّوْحِيْدَ، وَالْمُسْلِمُ الَّذِي لُقِّنَ بَعْدَ تَمَامِ وَضْعِ التُّرَابِ عَلَيْهِ.

[عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ]

(ثُمَّ) مِمَّا يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهِ **(عَذَابُ الْقَبْرِ)** فَهُوَ حَقٌّ يَكُوْنُ لِلْكُفَّارِ وَلِبَعْضِ عُصَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ، لِأَنَّ اللهَ قَدْ يَعْفُو عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ فَلَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ، وَعَذَابُ الْقَبْرِ ثَابِتٌ فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[سورة غافر]: فَأَخْبَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَيْ أَتْبَاعَ فِرْعَوْنَ الَّذِيْنَ اتَّبَعُوْهُ عَلَى الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَقَارِبَهُ، يُعْرَضُونَ عَلَى النَّارِ فِي مُدَّةِ الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلُوْهَا حَتَّى يَمْتَلِئُوا رُعْبًا، فَالْبَرْزَخُ مَا بَيْنَ الْمَوْتِ إِلَى الْبَعْثِ، فَهُمْ يُعْرَضُوْنَ عَلَى النَّارِ عَرْضًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلُوْهَا حَتَّى يَمْتَلِئُوا رُعْبًا، وَيَكُوْنُ عَرْضُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ أَوَّلَ النَّهَارِ مَرَّةً وَءَاخِرَ النَّهَارِ مَرَّةً، وَالشَّاهِدُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ فِي الْقَبْرِ أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ﴾ أَيْ يُقَالُ لِلْمَلَائِكَةِ فِيْمَا بَعْدُ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[سورة غافر].

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ وَأَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي تَفْسِيْرِ ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا ﴿١٢٤﴾﴾[سورة طه]: «**أَتَدْرُونَ مَا الْمَعِيشَةُ الضَّنْكُ؟**»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**عَذَابُ الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ**».

وَقَالَ الْحَافِظُ الزَّبِيْدِيُّ الْمَاتُرِيْدِيُّ فِي شَرْحِ الْإِحْيَاءِ مَا نَصُّهُ: «**الْأَصْلُ الثَّالِثُ** عَذَابُ الْقَبْرِ وَنَعِيْمُهُ: وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ قُرْءَانًا وَسُنَّةً وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ قَبْلَ ظُهُوْرِ الْبِدَعِ عُلَمَاءُ **الْأُمَّةِ**» اهـ.

[مَسْئَلَةٌ: ضَغْطَةُ الْقَبْرِ لا تُصِيبُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ]

الضَّغْطَةُ فِي الْقَبْرِ ثَابِتَةٌ فِي الْحَدِيْثِ، لَكِنَّهَا لَا تَحْصُلُ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَهِيَ خَاصَّةٌ بِالْكُفَّارِ وَتُصِيْبُ بَعْضَ عُصَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ كَذَلِكَ. وَمَا يُرْوَى فِي بَعْضِ كُتُبِ الْحَدِيثِ مِنْ خِلَافِ هَذَا لَا يَصِحُّ وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُم بِصِحَّتِهَا. فَمَا يَتَوَهَّمُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّ الْقَبْرَ يُضَيَّقُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فِي الْبِدَايَةِ ثُمَّ يُوَسَّعُ عَلَى

الْمُؤْمِنِ غَيْرُ صَحِيْحٍ، وَلَا يَلِيْقُ بِكَرَامَةِ الْمُؤْمِنِ التَّقِيِّ عِنْدَ اللهِ، وَحَمْلُ بَعْضِهِمُ النُّصُوصَ الْوَاهِيَةَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الضَّغْطَةَ ضَمَّةُ اشْتِيَاقٍ وَحُنُوٍّ وَعَطْفٍ مِنَ الْأَرْضِ فَلَا مَعْنَى لَهُ وَلَا مُسْتَنَدَ لِلْقَائِلِيْنَ بِهِ إِلَّا تَمَسُّكَهُمْ بِتَصْحِيْحِ حَدِيْثٍ هُوَ لَا يَصِحُّ أَصْلًا، وَقَدْ بَسَطْنَا الرَّدَّ عَلَى هَؤُلَاءِ بِأَدِلَّةٍ عَقْلِيَّةٍ مُسْتَنِدَةٍ إِلَى نُصُوْصٍ نَقْلِيَّةٍ ثَابِتَةٍ فِي شَرْحِنَا الْكَبِيْرِ عَلَى الْجَوْهَرَةِ فَانْظُرْهَا.

فائدة: ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ بَعْضَ الْأُمُوْرِ الَّتِي تَكُوْنُ سَبَبًا لِنَجَاةِ الْمُسْلِمِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ غَيْرَ وَفَاتِهِ عَلَى التَّقْوَى، وَمِنْ ذَلِكَ خَمْسَةُ أُمُوْرٍ: قِرَاءَةُ الْمُسْلِمِ سُورَةَ الْمُلْكِ كُلَّ لَيْلَةٍ، رُؤْيَةُ الرَّسُوْلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، زِيَارَةُ الْمُسْلِمِ قَبْرَ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرْطِ الْوَفَاةِ عَلَى الْإِيْمَانِ، دَفْنُ الْمُسْلِمِ بِالْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَنَيْلُ الْمُؤْمِنِ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الشَّهَادَةِ.

[نَعِيمُ الْقَبْرِ]

وَكَذَلِكَ (**نَعِيمُهُ**) أَيْ نَعِيْمُ الْقَبْرِ (**وَاجِب**) الْإِيْمَانُ بِهِ لِمَا جَاءَ فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوْتِهِ لِلْمُؤْمِنِ الطَّائِعِ، فَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِيْنَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾[سورة الواقعة] بِأَنَّ الرَّوْحَ وَالرَّيْحَانَ مِنَ النَّعِيْمِ فِي الْقَبْرِ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «**فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: إِنْ كُنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّكَ لَتَقُوْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ فَيَنَامُ كَنَوْمَةِ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ**» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

فَالْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ يُوَسَّعُ قَبْرُهُ سَبْعِيْنَ ذِرَاعًا طُوْلًا فِي سَبْعِيْنَ ذِرَاعًا عَرْضًا، وَذَلِكَ بِذِرَاعِ الْيَدِ وَهِيَ شِبْرَانِ تَقْرِيْبًا، وَبَعْضُهُم أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَيُفْتَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَأْتِيْهِ نَسِيْمُهَا وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا أَيْ يُوْضَعُ فِي قَبْرِهِ مِنْ نَبَاتِ الْجَنَّةِ الْأَخْضَرِ، وَهَذَا كُلُّهُ حَقِيْقِيٌّ لَيْسَ وَهْمًا، لَكِنَّ اللهَ يَحْجُبُ ذَلِكَ عَنْ أَبْصَارِ أَكْثَرِ النَّاسِ، أَمَّا أَهْلُ الْخُصُوْصِيَّةِ مِنْ عِبَادِ اللهِ الْكَامِلِيْنَ فَيُشَاهِدُوْنَ. وَالْحِكْمَةُ فِي إِخْفَاءِ اللهِ حَقَائِقَ أُمُوْرِ الْقَبْرِ وَأُمُورِ الْآخِرَةِ لِيَكُوْنَ إِيْمَانُ الْعِبَادِ إِيْمَانًا بِالْغَيْبِ فَيَعْظُمَ ثَوَابُهُ.

وَلَمَّا تَكَلَّمَ النَّاظِمُ عَلَى ثُبُوْتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيْمِهِ وَسُؤَالِ الْمَلَكَيْنِ الْكَرِيْمَيْنِ مُنْكَرٍ وَنَكِيْرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي الْبَرْزَخِ، شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَلَى مَا بَعْدَ الْبَرْزَخِ وَهُوَ الْبَعْثُ وَالْحَشْرُ فَقَالَ:

96- .... ❁*❁ .... كَبَعْــــثِ الْحَشْــــرِ

97- وَقُــلْ يُعَــادُ الْجِسْــمُ بِالتَّحْقِيــقِ ❁*❁ عَــنْ عَــدَمٍ، وَقِيــلَ: عَــنْ تَفْرِيــقِ

98- مَحْضَــيْنِ....................... ❁*❁ ....

[الْبَعْثُ وَالْحَشْرُ]

وَيَجِبُ الْإِيْمَانُ أَيِ التَّصْدِيْقُ بِأُمُوْرٍ تَحْصُلُ فِي الْآخِرَةِ إِذْ قَدْ ثَبَتَتْ فِي شَأْنِهَا الْأَخْبَارُ (**كَبَعْثِ**) النَّاسِ لِأَجْلِ (**الْحَشْرِ**) أَيْ بَعْثِ اللهِ جَمِيْعَ الْعِبَادِ وَإِعَادَتِهِمْ بَعْدَ إِحْيَائِهِمْ لِلْحَشْرِ، فَالْإِضَافَةُ فِي قَوْلِهِ: «كَبَعْثِ الْحَشْرِ» عَلَى مَعْنَى اللَّامِ.

فَالبَعْثُ حَقٌّ، وَهُوَ خُرُوْجُ الْمَوْتَى مِنَ الْقُبُوْرِ بَعْدَ إِعَادَةِ الْجَسَدِ الَّذِي أَكَلَهُ التُّرَابُ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَجْسَادِ الَّتِي يَأْكُلُهَا التُّرَابُ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ سَيِّدُنا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَهُ يُبْعَثُ الْأَنْبِيَاءُ، وَمِنْ أَوَّلِ مَنْ يُبْعَثُ مِنْ أُمَّتِهِ أَهْلُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالطَّائِفِ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى الْبَعْثِ مِنَ الْقُرْءَانِ كَثِيْرٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ۝٣٦﴾[سورة الأنعام].

(**وَقُلْ**) أَيِ اعْتَقِدْ أَيُّهَا الْمُكَلَّفُ أَنَّهُ (**يُعَادُ الْجِسْمُ**) الَّذِي فَنِيَ وَعَدِمَ أَيْ يُعِيْدُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَنْشَأَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَعَوْدُهُ لَا شَكَّ فِيْهِ وَقَدْ جَاءَتِ النُّصُوْصُ لِتَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ حَاصِلٌ (**بِالتَّحْقِيقِ**) أَيْ إِعَادَتُهُ مُحَقَّقَةٌ وَاقِعَةٌ لَا شَكَّ فِيْهَا، وَتَكُوْنُ تِلْكَ الْإِعَادَةُ لِلْجَسَدِ إِلَى الْوُجُوْدِ (**عَنْ**) أَيْ بَعْدَ (**عَدَمٍ**) أَيْ بَعْدَ انْعِدَامِ الْجَسَدِ الْمَحْضِ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ الْبَاقِي بِإِبْقَاءِ اللهِ لَهُ، فَيُخْرِجُ اللهُ تَعَالَى الْجَسَدَ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُوْدِ وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَفْنَاهُ اللهُ وَأَخْرَجَهُ مِنَ الْوُجُوْدِ إِلَى الْعَدَمِ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۝١١﴾[سورة الروم].

(وَ)ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى قَوْلٍ ءَاخَرَ وَهُوَ مَرْجُوْحٌ بِظَاهِرِ النُّصُوْصِ، فَقَدْ (**قِيلَ**) إِنَّ الْأَجْزَاءَ الْأَصْلِيَّةَ لِلْبَدَنِ لَمْ تَنْعَدِمْ مَحْضًا وَلَكِنَّهَا تَفَرَّقَتْ عَنْ بَعْضِهَا تَفَرُّقًا مَحْضًا لَا اتِّصَالَ فِيْهِ وَتَبْقَى كَذَلِكَ إِلَى وَقْتِ

الْبَعْثِ فَتُجْمَعُ إِلَى بَعْضِهَا (**عَنْ**) أَيْ بَعْدَ (**تَفْرِيْق**) كَانَ أَصَابَهَا، فَعَلَى قَوْلِ هَؤُلَاءِ: يُعَادُ الْجَسَدُ مِنْ أَجْزَائِهِ الْأَصْلِيَّةِ الْمُتَفَرِّقَةِ لَا مِنْ أَجْزَاءٍ جَدِيْدَةٍ حَدَثَتْ.

فَالْإِجْمَاعُ قَائِمٌ عَلَى عَوْدِ الْجَسَدِ الَّذِي بَلِيَ وَبَعْثِ جَمِيْعِ الْأَجْسَادِ، وَالْخِلَافُ الْمُنْتَصِبُ هُوَ فِي كَوْنِ عَوْدِ الْأَجْسَادِ الْبَالِيَةِ بَعْدَ عَدَمٍ أَوْ بَعْدَ تَفْرِيْقٍ (**مَحْضَيْنِ**) وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ الرَّاجِحُ الْمُعْتَمَدُ لِأَنَّهُ الْمُوَافِقُ لِظَوَاهِرِ النُّصُوْصِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى أَنَّهَا تَنْعَدِمُ ثُمَّ تُعَادُ وَعَلَيْهِ الْجُمْهُوْرُ.

[ذِكْرُ مَنْ لَا تَبْلَى أَجْسَادُهُمْ نَصًّا]

وَلَمَّا بَيَّنَ النَّاظِمُ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي بَعْثِ الْأَجْسَادِ، اسْتَدْرَكَ عَلَى ذَلِكَ بِإِثْبَاتِ عَدَمِ بِلَى أَجْسَادِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَنْ خَصَّهُ اللهُ بِتِلْكَ الْمَزِيَّةِ مِمَّنْ هُوَ دُوْنَهُم رُتْبَةً فَقَالَ:

98- .... لكِـنْ ذَا الخِـلَافُ خُصَّـا * بِالْأَنْبِيَـا وَمَــنْ عَلَــيْهِمْ نُصَّـا**

فَإِذَا عَلِمْتَ خِلَافَ الْجُمْهُوْرِ وَمُقَابِلِيْهِمْ فِي كَيْفِيَّةِ عَوْدِ الْجَسَدِ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ كَلَامُهُمْ مُتَنَاوِلًا كُلَّ جَسَدٍ وَ(**لكِنْ**) هَـ(**ذَا الخِلَافُ**) هُوَ فِي كَلَامِهِمْ عَلَى نَحْوِ الْعُمُوْمِ وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ الْأَجْسَادُ الَّتِي تَبْلَى، وَلَيْسَ الَّتِي لَا يَلْحَقُهَا الْبِلَى، فَعُمُوْمُ كَلَامِهِم عَلَى الْبِلَى قَدْ (**خُصَّا**) يَعْنِي قُيِّدَ (**بِالْأَنْبِيَا**)ءِ بِإِخْرَاجِهِمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمُتَكَلَّمِ عَلَيْهِمْ فِي حَقِيْقَةِ عَوْدِ أَجْسَادِهِمْ، لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا تَبْلَى أَجْسَادُهُمْ فَلَا مَدْخَلَ لِلْكَلَامِ عَلَى كَيْفِيَّةِ عَوْدِ الْأَجْسَادِ فِي حَقِّهِمْ (**وَ**) كَذَلِكَ لَا يَتَنَاوَلُ الْكَلَامُ عَلَى عَوْدِ الْجَسَدِ أَجْسَادَ (**مَنْ عَلَيْهِمْ**) قَدْ (**نُصَّا**) فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ أَنَّهُم لَا يَلْحَقُ الْبِلَى أَجْسَادَهُمْ. وَفِي الْجُمْلَةِ، فَالَّذِيْنَ لَا تَبْلَى أَجْسَادُهُمْ سِتَّةٌ عَلَى التَّرْتِيْبِ الْآتِي: الْأَنْبِيَاءُ، وَشَهِيْدُ الْمَعْرَكَةِ، وَالْمُؤَذِّنُ سَبْعَ سِنِيْنَ فَمَا فَوْقُ مُحْتَسِبًا، وَحَافِظُ الْقُرْءَانِ التَّقِيُّ الْعَامِلُ بِهِ، وَالْعَالِمُ التَّقِيُّ الْمُحْتَسِبُ، وَبَعْضُ الْأَوْلِيَاءِ. وَالْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ مُنْتَصِبَةٌ فِي شَرْحِنَا الْكَبِيْرِ فَرَاجِعْهَا ثَمَّةَ.

[الْكَلَامُ عَلَى إِعَادَةِ الْأَعْرَاضِ مَعَ الْأَجْسَامِ وَإِعَادَةِ الزَّمَنِ]

وَلَمَّا ذَكَرَ النَّاظِمُ اتِّفَاقَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى إِعَادَةِ الْأَجْسَامِ، سَوَاءٌ الْقَائِلُ مِنْهُمْ بِالْإِعَادَةِ عَنْ عَدَمٍ أَوْ عَنْ تَفْرِيْقٍ، تَطَرَّقَ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى اخْتِلَافِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِعَادَةِ الْأَعْرَاضِ نَفْسِهَا الَّتِي كَانَتْ قَائِمَةً بِهَا فِي الدُّنْيَا فَقَالَ:

99- وَفِي إِعَــادَةِ الْعَــرَضْ قَــوْلَانِ   ＊   وَرُجِّحَــتْ إِعَــادَةُ الْأَعْيَــانِ

100- وَفِي الـزَّمَنْ قَـوْلَانِ............   ＊   ....

(وَ)اخْتَلَفَ الْأَشَاعِرَةُ (**فِي**) جَوَازِ (**إِعَادَةِ الْعَرَضِ**) بِشَخْصِهِ وَنَفْسِهِ الَّذِي كَانَ لِلْجِسْمِ قَبْلُ، فَفِي تِلْكَ الْمَسْئَلَةِ (**قَوْلَانِ**) لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَعَلَى الْخُصُوْصِ الْأَشَاعِرَةُ كَمَا سَيَأْتِي، (**وَرُجِّحَتْ**) عِنْدَ أَكْثَرِ الْأَشَاعِرَةِ تَبَعًا لِإِمَامِهِمْ (**إِعَادَةُ الْأَعْيَانِ**) أَيْ إِعَادَةُ الْأَعْرَاضِ بِأَعْيَانِهَا فَالْمُرَادُ عَوْدُ شَخْصِ الْعَرَضِ وَنَفْسِهِ، وَإِلَّا فَإِعَادَةُ الْأَعْيَانِ بِمَعْنَى الْأَجْسَامِ أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ.

(وَ)قِيْلَ (**فِي**) إِعَادَةِ (**الزَّمَنِ قَوْلَانِ**) قَوْلٌ بِالْإِعَادَةِ عِنْدَهُمْ بِنَاءً عَلَى أَصْلِهِمْ مَنْ أَنَّ الزَّمَانَ عَرَضٌ وَيَجُوْزُ إِعَادَةُ الْعَرَضِ، وَقَوْلٌ بِالْمَنْعِ.

وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ الْحَشْرِ فِي النَّظْمِ عِنْدَ قَوْلِهِ: «كَبَعْثِ الْحَشْرِ» وَنَذْكُرُ شَرْحَهُ هُنَا:

[الْحَشْرُ عَلَى الْأَرْضِ الْمُبَدَّلَةِ]

فَالدَّلِيْلُ عَلَى الْحَشْرِ مِنَ الْقُرْءَانِ كَثِيْرٌ، مِنْ ذَلِكَ: ﴿وَنَحۡشُرُهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ ﴿٩٧﴾﴾[سورة الإسراء]، وَالْحَشْرُ هُوَ جَمْعُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ إِلَى مَكَانٍ يَكُوْنُ عَلَى الْأَرْضِ الْمُبَدَّلَةِ، وَهِيَ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ كَالْجِلْدِ الْمَشْدُودِ لَا جِبَالَ فِيْهَا وَلَا وِدْيَانَ، أَكْبَرُ وَأَوْسَعُ مِنْ أَرْضِنَا هَذِهِ، صِفَتُهَا أَنَّهَا بَيْضَاءُ كَالْفِضَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ تُبَدَّلُ ٱلۡأَرۡضُ غَيۡرَ ٱلۡأَرۡضِ ﴿٤٨﴾﴾[سورة إبراهيم] بِحَطِّ الْمُرْتَفِعِ مِنْهَا وَرَفْعِ الْمُنْخَفِضِ، وَذَلِكَ بِمَدِّهَا وَذَهَابِ شَجَرِهَا وَجِبَالِهَا. وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى تَبْدِيْلِ الْأَرْضِ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: تُبَدَّلُ صِفَاتُهَا وَأَحْوَالُهَا وَتُمَدُّ مَدَّ الْأَدِيْمِ، وَالثَّانِي: أَنَّهَا تُبَدَّلُ بِغَيْرِهَا. ثُمَّ بَعْدَ فَرَاغِ الْحِسَابِ تُرْمَى هَذِهِ الْأَرْضُ الْمُبَدَّلَةُ فِي جَهَنَّمَ لِتَزِيْدَهَا وَقُوْدًا.

وَقَدْ جَاءَ فِي مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: رُكْبَانًا، وَمُشَاةً، وَعَلَى وُجُوهِهِمْ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟، قَالَ: «**الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدامِهِمْ قَادِرٌ أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ**».

فَيُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ وَمِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ أَنَّ النَّاسَ فِي الْحَشْرِ يَكُونُوْنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ:

1. قِسْمٌ طَاعِمُونَ كَاسُونَ رَاكِبُونَ عَلَى نُوْقٍ رحَائِلُها مِن ذَهَبٍ وَهُمُ الْأَتْقِياءُ.
2. وَقِسْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ وَهُم الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ.
3. وقِسمٌ يُحشَرُونَ حُفاةً عُرَاةً ويُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَهُمُ الْكُفَّارُ.

فائدة: تُحْشَرُ الْبَهَائِمُ فِي أَرْضِ الْمَحْشَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَذَلِكَ لِصَرِيحِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ ۝٥﴾[سورة التكوير] وَحَشْرُهَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُكَلَّفَةٌ، فَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْحَشْرِ وَالْإِعَادَةِ فِي الْقِيَامَةِ الْمُجَازَاةُ وَالْعِقَابُ وَالثَّوَابُ، فَيُقْتَصُّ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْبَهِيْمَةِ الْقَرْنَاءِ النَّاطِحَةِ لِلْجَلْحَاءِ الْمَنْطُوْحَةِ فِي الدُّنْيَا، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ قِصَاصِ التَّكْلِيْفِ بَلْ هُوَ قِصَاصُ مُقَابَلَةٍ.

[الْإِيمَانُ بِالْحِسَابِ وَاجِبٌ]

100- وَالْحِسَــــــابُ .... ◎*◎ **حَــقٌّ وَمَــا فِي حَــقٍّ ارْتِيَــابُ**

(**وَالْحِسَابُ**) فِي الْآخِرَةِ (**حَقٌّ**) أَيْ ثَابِتٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَهُوَ عَرْضُ أَعْمَالِ الْعِبَادِ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كُلٌّ مَعَهُ كِتَابُهُ الَّذِي كُتِبَ فِيْهِ مَا عَمِلَ، وَيَكُونُ بِتَكْلِيْمِ اللهِ لِلْعِبَادِ جَمِيْعِهِمْ فَيَسْمَعُوْنَ كَلَامَ اللهِ الْأَزَلِيَّ الَّذِي لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْعَالَمِيْنَ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَكُوْنُ سَاكِتًا قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَ الْعِبَادَ لِحِسَابِهِمْ ثُمَّ يَمْضِي زَمَانٌ فَيَتَكَلَّمُ إِذَا اجْتَمَعُوا لِلْحِسَابِ، حَاشَا للهِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُسْمِعُهُمْ كَلَامَهُ الْأَزَلِيَّ الَّذِي لَيْسَ حَرْفًا وَلَا صَوْتًا وَلَا يُتَصَوَّرُ فِي الْأَذْهَانِ وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ زَمَانٌ، فَهُوَ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ أَزَلًا وَأَبَدًا بِكَلَامٍ وَاحِدٍ لَا بِدَايَةَ لَهُ وَلَا نِهَايَةَ، مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ لَا يُبْتَدَأُ وَلَا يُخْتَتَمُ وَلَا يَنْقَطِعُ وَلَا يَتَقَطَّعُ وَلَا يُسْتَأْنَفُ.

وَيَفْهَمُ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ اللهِ السُّؤَالَ عَمَّا فَعَلُوا بِالنِّعَمِ الَّتِي أَعْطَاهُمُ اللهُ إِيَّاهَا، فَيُسَرُّ الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ، وَأَمَّا عُصَاةُ الْمُسْلِمِيْنَ فَيَكُوْنُوْنَ عَلَى حَالَيْنِ: قِسْمٌ مِنْهُمْ يُصِيْبُهُم خَوْفٌ وَانْزِعَاجٌ، وَقِسْمٌ لَا يُصِيْبُهُمْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَلَا يُسَرُّ لِأَنَّهُ لَا حَسَنَةَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَيَغْلِبُ عَلَيْهِ الْخَوْفُ وَالِانْزِعَاجُ وَالْخَجَلُ وَالتَّضَايُقُ وَالْقَلَقُ وَيَكَادُ يَغْشَاهُ الْمَوْتُ وَلَكِنْ لَا يَمُوتُ، وَكَذَلِكَ لَا يَمُوتُ مَهْمَا يُصِيْبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي جَهَنَّمَ وَقَبْلَ دُخُوْلِهَا.

وَمِنَ الدَّلِيْلُ عَلَى الْحِسَابِ مِنَ الْقُرْءَانِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ١٧﴾[سورة غافر]، وَمِنَ الْحَدِيْثِ: قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا: «**لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيْمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيْمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ**»، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ كَأَبِي مَنْصُوْرٍ الْبَغْدَادِيِّ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِرَقِ وَالْإِيْجِيِّ فِي الْمَوَاقِفِ وَغَيْرِهِمَا.

(**وَمَا**) أَيْ وَلَيْسَ (**فِي**) وُقُوْعِ أَمْرٍ (**حَقٍّ**) ثَبَتَ بِالْقُرْءَانِ أَوِ السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ أَوِ الْإِجْمَاعِ (**ارْتِيَابُ**) أَيْ شَكٌّ.

[الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا]

101- فَالسَّـــيِّئَاتُ عِنْـــدَهُ بِالْمِثْـــلِ ❊ وَالْحَسَــنَاتُ ضُــوعِفَتْ بِالْفَضْـلِ

(**فَالسَّيِّئَاتُ**) جَمْعُ سَيِّئَةٍ، وَالْمُرَادُ هُنَا الذَّنْبُ الْمُحَرَّمُ الَّذِي يَعْمَلُهُ الْعَبْدُ فَإِنَّ جَزَاءَ ذَلِكَ (**عِنْدَهُ**) أَيْ عِنْدَ اللهِ (**بِالْمِثْلِ**) أَيْ لَا يُضَاعَفُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ١٦٠﴾[سورة الأنعام] وَالْجَزَاءُ عَلَى السَّيِّئَةِ هُوَ الْعِقَابُ، وَلَكِنَّ اللهَ يَغْفِرُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ وَلَا يُعَذِّبُ كُلَّ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ كَبِيْرَةٌ. أَمَّا الظُّلْمُ الْكَبِيْرُ كَالْجِنَايَةِ عَلَى نَفْسِ مُسْلِمٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمَكَّةَ خُصُوْصًا فَإِنَّهُ يُضَاعَفُ، وَقَدْ أَفْرَدْنَا الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ مُطَوَّلًا وَسَيَأْتِي مُلَخَّصًا هُنَا.

(**وَالحَسَنَاتُ**) جَمْعُ حَسَنَةٍ وَالْمُرَادُ هُنَا فِعْلُ الْعَبْدِ الخَيْرَ الَّذِي يُجْزَى عَلَيْهِ الثَّوَابَ إِنْ فَعَلَهُ امْتِثَالًا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى بِأَنَّ الحَسَنَاتِ الْمَقْبُولَةَ قَدْ (**ضُوعِفَتْ**) لِلْعَبْدِ الَّذِي يَأْتِي بِهَا، فَضَاعَفَهَا اللهُ (**بِالْفَضْلِ**) أَيْ بِالْكَرَمِ وَالْعَطَاءِ مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ لَا يَجِبُ عَلَى اللهِ شَيْءٌ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴿١٦٠﴾﴾[سورة الأنعام].

[مَسَائِلُ مُهِمَّةٌ فِي الْمُضَاعَفَةِ بِمَكَّةَ]

فِي هَذَا الِاسْتِدْرَاكِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ مُهِمَّةٌ:

الْأُوْلَى: الْعِصْيَانُ فِي مَكَّةَ: لَا يُضَاعَفُ فِي حَرَمِ مَكَّةَ ـ مِمَّا دُوْنَ الْكُفْرِ ـ إِلَّا مَعْصِيَةُ الظُّلْمِ الْكَبِيْرِ كَالْجِنَايَةِ عَلَى النَّفْسِ.

الثَّانِيَةُ: الهَمُّ بِذَنْبٍ دُوْنِ الْكُفْرِ: فَإِنَّهُ مَا لَمْ يَصِرْ عَزْمًا عَلَى ارْتِكَابِ الذَّنْبِ فَإِنَّهُ لَا يُكْتَبُ عَلَى صَاحِبِهِ إِثْمٌ، لِأَنَّهُ مُتَرَدِّدٌ بَعْدُ هَلْ يَفْعَلُ أَوْ لَا يَفْعَلُ وَلَم يُصَمِّمْ عَزْمًا عَلَى الْفِعْلِ بَعْدُ حَتَّى وَإِنْ كَانَ غَلَبَ عَلَيْهِ جَانِبُ الْفِعْلِ لَكِنَّهُ بَعْدُ مُتَرَدِّدٌ لَم يُصَمِّمْ عَلَى فِعْلِهَا فَإِنَّهُ لَا يَأْثَمُ، مَعَ أَنَّ الحَسَنَةَ لِمُجَرَّدِ الْهَمِّ مَعَ غَلَبَةِ جَانِبِ الْفِعْلِ فَإِنَّ لَهُ ثَوَابًا، أَمَّا الهَمُّ بِالْمَعْصِيَةِ فِي مَكَّةَ فَبِمُجَرَّدِ الْهَمِّ بِالذَّنْبِ الَّذِي هُوَ دُوْنَ الْكُفْرِ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ عَلَيْهِ ذَنْبٌ بِذَلِكَ الهَمِّ.

الثَّالِثَةُ: التَّرَدُّدُ بِالْكُفْرِ أَيِ الْهَمُّ بِهِ: فَإِنَّهُ كُفْرٌ فِي الحَالِ سَوَاءٌ كَانَ فِي مَكَّةَ أَوْ غَيْرِهَا، كَأَنْ يَقُوْلَ الشَّخْصُ فِي نَفْسِهِ بِإِرَادَتِهِ أَوْ لِسَانِهِ: «أَكْفُرُ أَوْ لَا أَكْفُرُ»، فَإِنَّهُ يَكْفُرُ فِي الحَالِ لِأَنَّهُ مُتَرَدِّدٌ فِي الْبَقَاءِ عَلَى الْإِيْمَانِ مُرْتَابٌ فِي ذَلِكَ، فَزَالَ عَنْهُ وَصْفُهُ بِالْمُؤْمِنِ بِذَلِكَ الِارْتِيَابِ وَدَخَلَ فِي الْكُفْرِ حَالًا، وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَهُوَ أَصْدَقُ الْقَائِلِيْنَ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ ﴿١٥﴾﴾[سورة الحجرات].

[مَغْفِرَةُ الصَّغَائِرِ لِمُجْتَنِبِ الْكَبَائِرِ]

102- وَبِاجْتِنَـــابٍ لِلْكَبَـــائِرْ تُغْفَـــرُ ﴿*﴾ صَـغَائِرٌ وَجَـا الْوُضُـو[1] يُكَفِّـرُ

(**وَبِاجْتِنَابٍ**) مِنَ الْمُكَلَّفِيْنَ (**لِلْكَبَائِرِ**) - وَهِيَ الذُّنُوبُ العَظِيْمَةُ مِنْ حَيْثُ الْمُؤَاخَذَةُ عَلَيْهَا - (**تُغْفَرُ**) لِهَذَا الْمُكَلَّفِ الَّذِي اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ (**صَغَائِرُ**) قَدِ ارْتَكَبَهَا، وَدَلِيْلُنَا عَلَى ذَلِكَ وَأَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ وَلَا فِي الْآخِرَةِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ۝٣١﴾[سورة النساء] وَلَكِنْ لَا تَكُوْنُ مَنْزِلَتُهُ كَمَنْزِلَةِ التَّقِيِّ الَّذِي مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ بِالْمَرَّةِ.

(وَ)قَدْ (**جَا**)ءَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ الْمَرْفُوْعِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيْحِ وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَبَعْضُ أَصْحَابِ السُّنَنِ أَنَّ (**الْوُضُو**)ءَ (**يُكَفِّرُ**) الصَّغَائِرَ، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَّتْ**» أَيْ سَقَطَتْ وَذَهَبَتْ «**خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ**[2] **وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ**» الْحَدِيْثَ.

[يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَأَهْوَالُهُ]

ثُمَّ شَرَعَ النَّاظِمُ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَهْوَالِهِ فَقَالَ:

103- وَالْيَوْمُ الْآخِرْ[3] ثُمَّ هَوْلُ الـمَوْقِفِ ﴿*﴾ حَـقٌّ فَخَفِّــفْ يَا رَحِـيمُ وَأَسْـعِفِ

104- وَوَاجِـبٌ أَخْـذُ الْعِبَـادِ الصُّـحُفَا ﴿*﴾ كَمَـا مِـنَ الْقُـرْءَانِ نَصًّـا عُرِفَـا

---

[1] حَذَفَ النَّاظِمُ هَمْزَةَ جَاءَ وَهَمْزَةَ الوُضُوءِ لِضَرُورَةِ الوَزْنِ.

[2] أَيْ فَمِهِ.

[3] قَوْلُهُ (الْآخِرْ) يُقْرَأُ بِحَذْفِ الهَمْزَةِ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا لِلَّامِ وَتَسْكِينِ الرَّاءِ. أُنْظُرْ شَرْحَ البَيْجُورِي.

(**وَالْيَوْمُ الآخِرْ**) يَوْمُ القِيَامَةِ يَجِبُ الإِيْمَانُ جَزْمًا بِحُصُوْلِهِ، فَهُوَ ثَابِتٌ بِالنُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ ﴾[سورة النساء] وَالْآيَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ، وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ**».

(**ثُمَّ هَوْلُ المَوْقِفِ**) أَيْ عَظَائِمُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَا يَنَالُ النَّاسَ فِيْهِ مِنَ الشَّدَائِدِ (**حَقٌّ**) أَيْ ثَابِتٌ لَا مَحَالَةَ كَائِنٌ، وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ ﴿٢﴾ ﴾[سورة الحج] أَيْ لَوْ وُجِدَتْ مُرْضِعَةٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَكَانَتْ تَذْهَلُ عَمَّنْ تُرْضِعُهُ وَتَتْرُكُهُ ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا ﴿٢﴾ ﴾[سورة الحج] أَيْ وَلَوْ وُجِدَتْ حُبْلَى لَأَسْقَطَتْ فِي الْحَالِ ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ ﴿٢﴾ ﴾[سورة الحج] أَيْ تَحْتَارُ عُقُوْلُهُمْ ﴿وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ أَيْ لَيْسُوْا سُكَارَى عَنْ خَمْرٍ وَإِنَّمَا عَنْ هَوْلٍ ﴿وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾ ﴾[سورة الحج] وَهَذَا حَالُ الْكُفَّارِ وَلِبَعْضِ عُصَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ قَلَقٌ أَقَلُّ مِنْ قَلَقِ الْكُفَّارِ.

وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمٌ طَوِيْلٌ مِقْدَارُهُ خَمْسُوْنَ أَلْفَ سَنَةٍ كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ، يَبْدَأُ مِنْ بَعْثِ النَّاسِ مِنْ قُبُوْرِهِمْ إِلَى اسْتِقْرَارِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ فِي النَّارِ، وَهَذَا الْيَوْمُ الطَّوِيْلُ يَجْعَلُهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الْأَتْقِيَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ أَخَفَّ مِنْ صَلَاةٍ فَرِيْضَةٍ فَلَا يَجِدُ الْحُزْنُ وَالْخَوْفُ مَوْضِعًا فِي قُلُوْبِهِمْ.

وَمَوَاقِفُ يَوْمِ القِيَامَةِ خَمْسُوْنَ مَوْقِفًا، كُلُّ مَوْقِفٍ أَلْفُ سَنَةٍ، فَحَرُّ الشَّمْسِ ذَلِكَ الْيَوْمَ يَكُوْنُ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً عَلَى حَرِّهَا فِي الدُّنْيَا، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ لَا يُقَاسِيْ مِنْهُ شَيْئًا بَلْ يَجْعَلُهُ اللهُ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، وَكَذَلِكَ بَعْضُ أَصْنَافِ الْمُؤْمِنِيْنَ مِمَّنْ هُمْ دُوْنَ الْأَوْلِيَاءِ يَكُوْنُوْنَ كَذَلِكَ.

نَسْأَلُ اللهَ السَّلامَةِ مِنْ مَهَالِكِ الدُّنيا وَعَذَابِ الْآخِرةِ (**فَخَفِّفْ يَا رَحِيمُ**) عَلَيْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ (**وَأَسْعِفْ**) أَيْ وَأَعِنَّا.

تَنبِيهٌ: قَالَ تَعَالَى فِي وَصْفِ حَالِ أَوْلِيَائِهِ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ۖ وَهُمْ فِى مَا ٱشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٢﴾ لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ هَٰذَا يَوْمُكُمُ ٱلَّذِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾[سورة الأنبياء] فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَوْلِيَائِهِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ أَنْبِيَاءَهُ ءَامِنُوْنَ لَا يَخَافُوْنَ أَنْ يُصِيْبَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ شَيْءٌ، فَلْيُحْذَرْ مِمَّا فِي كِتَابِ الْبُدُوْرِ السَّافِرَةِ

الْمَنْسُوْبِ لِلسُّيُوْطِيِّ - وَلَا نَظُنُّ ثُبُوْتَ هَذَا الْكَلَامِ عَلَيْهِ - وَفِيْهِ كَلَامٌ فَاسِدٌ «أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرْتَعِدُ فَرَائِصُهُمْ[1] مِنَ الْخَوْفِ وَيَخِرُّونَ عَلَى رُكَبِهِمْ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى مِنَ هَذَا الْكَلَامِ الْخَبِيْثِ الْمُعَارِضِ لِلنُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، فَنَحْنُ لَا نَعْتَقِدُ فِي السُّيُوْطِيِّ أَنَّهُ قَالَ هَذَا لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ ضِدُّ الْآيَةِ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ۝٦٢﴾[سورة يونس].

[أَخْذُ الْعِبَادِ كُتُبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

(**وَوَاجِبٌ**) أَيْ ثَابِتٌ لَا يَتَخَلَّفُ (**أَخْذُ**) أَيْ تَنَاوُلُ الْمُكَلَّفِيْنَ مِنَ (**الْعِبَادِ**) فِي مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ (**الصُّحُفَا**) أَيِ الْكُتُبَ الَّتِي كَتَبَتْ فِيْهَا الْمَلَائِكَةُ مَا عَمِلُوْهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ ثَبَتَ فِي صُحُفِهِمْ قَبْلَ مَوْتِهِمْ، وَإِلَّا فَمَا غُفِرَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْآثَامِ الَّتِي تَابَ مِنْهَا فَمُحِيَتْ عَنْهُ لَا يَجِدُهَا فِي صَحِيْفَتِهِ وَمَا خَسِرَهُ مِنْ حَسَنَاتٍ بِرِدَّةٍ قَوْلِيَّةٍ أَوْ فِعْلِيَّةٍ أَوِ اعْتِقَادِيَّةٍ لَا يُعَادُ لَهُ وَلَا يَجِدُهُ فِي صَحِيْفَةِ أَعْمَالِهِ وَإِنْ كَانَ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْمَوْتِ، فَإِنْ بَقِيَ عَلَى كُفْرِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يُكْتَبْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللهِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ مِنَ الْكَافِرِ بِالْإِثَابَةِ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا ۝٣٩﴾[سورة النور].

فَتَنَاوُلُ الْعِبَادِ صَحَائِفَ أَعْمَالِهِمْ مَعْلُوْمٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ (**كَمَا**) أَنَّهُ مَعْلُوْمٌ قَبْلَ ذَلِكَ (**مِنَ الْقُرْءَانِ**) كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا ۝١٣ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا ۝١٤﴾[سورة الإسراء] وَكَذَلِكَ مِنَ الْحَدِيْثِ الثَّابِتِ (**نَصًّا**) قَدْ (**عُرِفَا**) هَذَا كَالْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوْعًا: «**يُدْعَى أَحَدُهُمْ فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ**» الْحَدِيْثَ.

[وَزْنُ الْأَعْمَالِ فِي مِيزَانِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ]

105- وَمِثْـلُ هـذَا: الْـوَزْنُ وَالْمِيـزَانُ ✻ فَتُـوزَنُ الْكُتْـبُ أَوِ الْأَعْيَـانُ

[1] مُخْتَارُ الصَّحَاحِ: الْفَرِيصَةُ: لَحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ.

(**ومِثْلُ هذَا**) أَيْ مِثْلُ أَخْذِ الْعِبَادِ الصُّحُفَا فِي تَحَتُّمِ حُصُوْلِهِ وَوُجُوْبِ الْإِيْمَانِ بِذَلِكَ (**الْوَزْنُ**) أَيْ وَزْنُ أَعْمَالِ الْعِبَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (**وَالْمِيزَانُ**) كَذَلِكَ يَجِبُ التَّصْدِيْقُ بِوُجُوْدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِوَزْنِ الْأَعْمَالِ بِهِ، وَهُوَ كَمِيْزَانِ الدُّنْيا لَهُ قَصَبَةٌ وعَمُودٌ وَكَفَّتانِ، كَفَّةٌ لِلْحسَنَاتِ وَكَفَّةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَالَّذِي يَتَوَلَّى وَزْنَ أَعْمَالِ الْعِبَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. وَالدَّلِيْلُ عَلَى وَزْنِ الْأَعْمَالِ يَوْمَئِذٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩﴾ [سورة الأعراف].

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الَّذِي يُوْزَنُ حَقِيْقَةً (**فَ**)قَالَ بَعْضُهُمْ (**تُوْزَنُ الْكُتْبُ**) أَيِ الصُّحُفُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى أَعْمَالِ الْعِبَادِ، فَتَكُوْنُ الْحسَنَاتُ فِي صَحَائِفَ وَالسَّيِّئَاتُ فِي صَحَائِفَ أُخْرَى، فَتُوْضَعُ كُلٌّ فِي كَفَّةٍ كَمَا يَشْهَدُ لِذَلِكَ حَدِيْثُ الْبِطَاقَةِ الَّذِيْ فِي التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْجُمْهُوْرُ (**أَوْ**) أَنَّ الْمَوْزُوْنَ هُوَ (**الْأَعْيَانُ**) أَيْ أَعْيَانُ الْأَعْمَالِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، إِذْ تُصَوَّرُ الْحسَنَاتُ فِي أَشْكَالٍ وَالسَّيِّئَاتُ فِي صُوَرٍ أُخْرَى فَتُوْزَنُ.

[أَحْوَالُ النَّاسِ عِنْدَ وَزْنِ أَعْمَالِهِمْ]

ثُمَّ عِنْدَ الْوَزْنِ يَكُوْنُ النَّاسُ الَّذِيْنَ تُوزَنُ أَعْمَالُهُمْ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْوَالٍ:

- **الطَّبَقَةُ الْأُوْلَى**: مَنْ رجحَتْ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ.
- **الطَّبَقَةُ الثَّانِيةُ**: مَنْ تساوَتْ حَسَنَاتُهُ وَسَيِّئَاتُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ أَيْضًا وَلَكِنَّهُ أَقَلُّ رُتْبَةً مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُوْلَى وَأَرْفَعُ مِنَ الثَّالِثَةِ، وَأَهْلُ هَذِهِ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ يُسَمَّوْنَ أَهْلَ الْأَعْرَافِ لِأَنَّهُم يُؤَخَّرُوْنَ بُرْهَةً عَنْ دُخُوْلِ الْجَنَّةِ مُنْتَظِرِيْنَ عَلَى أَعْلَى سُوْرِ الْجَنَةِ الْعَرِيْضِ الْوَاسِعِ الْمُحِيْطِ بِهَا وَيُسَمَّى الْأَعْرَافَ.
- **الطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ**: مَنْ رَجحَتْ سَيِّئاتُهُ عَلَى حَسَنَاتِه فَيَكُوْنُ تَحْتَ مَشِيْئَةِ اللهِ[1]، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

[1] الْأَحْسَنُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: «تَحْتَ مَشِيئَةِ اللهِ»، وَلَيْسَ «تَحْتَ خَطَرِ الْمَشِيئَةِ».

- **الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ:** هُمُ الْكُفَّارُ، فَالْكَافِرُ تَرْجَحُ كَفَّةُ سَيِّئَاتِهِ لَا غَيْرُ، لِأَنَّهُ لَا حَسَنَاتِ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا ١٠٥﴾[سورة الكهف].

[الصِّرَاطُ وَصِفَتُهُ]

106- كَذَا الصِّرَاطُ فَالْعِبَادُ مُخْتَلِفْ ❊ مُرُورُهُمْ فَسَالِمٌ وَمُنْتَلِفْ[1]

(**كَذَا**) أَيْ كَأَخْذِ الْعِبَادِ كُتُبَهُمْ وَالْوَزْنِ وَالْمِيْزَانِ (**الصِّرَاطُ**) فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جِسْرٌ عَرِيضٌ مَمْدُودٌ فِي هَوَاءِ جَهَنَّمَ، تَرِدُهُ الْخَلَائِقُ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ ٧١﴾[سورة مريم] فَوُرُوْدُ الْأَتْقِيَاءِ لَا يَكُوْنُ بِدُخُوْلِ جَهَنَّمَ وَإِنَّمَا هُوَ بِالْمُرُوْرِ فَوْقَ الصِّرَاطِ الْمَمْدُوْدِ فَوْقَ جَهَنَّمَ الَّذِي يَكُوْنُ أَحَدُ طَرَفَيْهِ فِي الْأَرْضِ الْمُبَدَّلَةِ وَالْآخَرُ فِي أَرْضٍ عَلَيْهَا الْحَوْضُ قَبْلَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ مَوْجُوْدٌ الْآنَ.

[أَحْوَالُ النَّاسِ فِي الْوُرُودِ فَوْقَ الصِّرَاطِ]

(**فَالْعِبَادُ مُخْتَلِف**) أَيْ مُتَفَاوِتٌ (**مُرُورُهُمْ**) مِنْ حَيْثُ حَالُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي الْمُرُوْرِ (**فَ**)مِنْهُمْ مَنْ يَرِدُهُ وَهُوَ (**سَالِمٌ**) مِنَ الْوُقُوْعِ فِي النَّارِ، وَهَذَا الْقِسْمُ مِنْهُمْ يَرِدُهُ وُرُوْدَ مُرُوْرٍ فِي هَوَاءِ الصِّرَاطِ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ وَمِنْهُم مَا سِوَى ذَلِكَ لَكِنَّهُ لَا يَسْقُطُ وَإِنْ كَانَ يَعْبُرُهُ مَشْيًا بَطِيْئًا أَوْ زَحْفًا، (**وَ**)مِنَ النَّاسِ مَنْ هُوَ فِي وُرُوْدِهِ الصِّرَاطَ (**مُنْتَلِفْ**) أَيْ سَاقِطٌ فِي جَهَنَّمَ بِسَبَبِ عَمَلِهِ السَّيِّئِ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ بَعْضُ الْعُصَاةِ وَالْكُفَّارُ، لَكِنَّ الْكُفَّارَ بِمُجَرَّدِ وَضْعِهِم أَقْدَامَهُمْ عَلَى الصِّرَاطِ يَهْوُوْنَ إِلَى النَّارِ وَلَا خُرُوْجَ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، أَجَارَنَا اللهُ مِنْ عَذَابِهَا.

---

[1] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «[(الْمُنْتَلِفْ)] اسْمُ فَاعِلِ (انْتَلَفَ) مطاوع أَتْلَفَهُ اللهُ تَعَالَى، بِمَعْنَى أَوْقَعَهُ فِي التَّلَفِ بِنَاءً عَلَى عَدَمِ الْقَصْرِ عَلَى السَّمَاعِ فِي أَبْوَابِ الْمَزِيدِ» اهـ.

[التَّصْدِيقُ بِوُجُودِ الْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْقَلَمِ وَاللَّوْحِ وَالْمَلَائِكَةِ الْكَاتِبِينَ]

107- وَالْعَــرْشُ وَالْكُرْسِــيُّ ثُمَّ الْقَلَــمُ * وَالْكَـاتِبُونَ اللَّوْحُ[1] كُـلٌّ حِكَـمُ[2]**

108- لَا لِاحْتِيَــاجٍ وَبِهَــا الْإِيمَــانُ * يَجِـبْ[3] عَلَيْـكَ أَيُّهَـا الْإِنْسَـانُ**

(**وَالْعَرْشُ**) الْمَجِيْدُ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ، وَهُوَ سَقْفُ الْجَنَّةِ وَأَكْبَرُ الْمَخْلُوْقَاتِ (**وَالْكُرْسِيُّ**) ثَابِتٌ بِالنُّصُوصِ وَقَدْ خُلِقَ بَعْدَ الْعَرْشِ، وَهُوَ جِرْمٌ عَظِيمٌ خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى وَجَعَلَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَهُوَ بِالنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ شَيْءٌ صَغِيْرٌ، وَالْجَنَّةُ أَكْبَرُ مِنَ الْكُرْسِيِّ، لَكِنْ لَمْ يَرِدْ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ فِي وَصْفِ شَكْلِ الْعَرْشِ وَلَا الْكُرْسِيِّ، بَلْ وَرَدَ فِي صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلْقَةِ**».

(**ثُمَّ الْقَلَمُ**) الْأَعْلَى جِسْمٌ كَبِيْرٌ لَيْسَ كَأَقْلَامِ الدُّنْيَا، ثَابِتٌ وُجُوْدُهُ بِالنَّصِّ، وَقَدْ خُلِقَ بَعْدَ الْكُرْسِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ نُوْرٍ وَإِنَّمَا الَّذِي وَرَدَ أَنَّهُ مِنْ نُوْرٍ فَلَيْسَ شَيْئًا ثَابِتًا بَلْ هُوَ يُشْبِهُ النُّوْرَ، لِأَنَّ النُّوْرَ مَا كَانَ خُلِقَ بَعْدُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَا الظَّلَامُ.

(وَ)الْمَلَائِكَةُ (**الْكَاتِبُونَ**) عَلَى الْعِبَادِ أَعْمَالَهُمْ، ثَابِتُوْنَ بِالنَّصِّ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِيْهِمْ: ﴿كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝١١﴾[سورة الانفطار].

وَ(**اللَّوْحُ**) الْمَحْفُوْظُ، وَهُوَ خُلِقَ بَعْدَ الْقَلَمِ الْأَعْلَى، وَمَكَانُهُ فَوْقَ الْعَرْشِ لَيْسَ مُتَّصِلًا بِهِ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَمِسَاحَتُهُ مَسِيْرَةُ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ. وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى الْقَلَمَ الْأَعْلَى بَعْدَ خَلْقِهِ أَنْ يَجْرِيَ فَيَكْتُبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوْظِ كُلَّ مَا يَحْصُلُ فِي الدُّنْيَا، فَجَرَى الْقَلَمُ وَمَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا يَحْصُلُ إِلَى

---

(1) قَوْلُهُ (اللَّوْحُ): مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ بِتَقْدِيرِ حَرْفِ العَطْفِ، فَهُوَ مَرْفُوعٌ [بِالعَطْفِ] وَلَيْسَ مَعْمُولًا لِلْكَاتِبِينَ كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ. أُنْظُرْ شَرْحَ البَيْجُورِي.

(2) قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «وَ(العَرْشُ) مُبْتَدَأٌ، وَجُمْلَةُ (كُلٌّ حِكَمُ) خَبَرُهُ، وَالْأَصْلُ (كُلُّها حِكَمٌ) فَالرَّابِطُ مُقَدَّرٌ» اهـ.

(3) سَكَّنَ البَاءَ فِي (يَجِبْ) لِضَرُورَةِ الوَزْنِ، وَكَانَ يُمْكِنُهُ تَجَنُّبُ ذَلِكَ بِلَفْظِ «حَتْمٌ».

انْتِهَاءِ الدُّنْيَا إِلَّا كَتَبَهُ، أَمَّا مَا بَعْدَ انْتِهَاءِ الدُّنْيَا فَذَاكَ أَمْرٌ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الحَصْرِ، فَلَا يُمْكِنُ القَلَمَ كِتَابَتُهُ، أَمَّا اللهُ فَيَعْلَمُهُ.

وَ(**كُلٌّ**) مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُوْرَاتِ السَّابِقَةِ: الْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ وَالْقَلَمُ وَاللَّوْحُ خَلَقَهَا اللهُ، وَفِي خَلْقِهَا (**حِكَمٌ**) سَوَاءٌ عَرَفْنَا الحِكْمَةَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَمْ نَعْلَمْ، وَقَدْ أَحْدَثَ اللهُ جَمِيْعَ الْكَائِنَاتِ (**لَا لِاحْتِيَاجٍ**) إِلَيْهَا، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْعَرْشِ بِخِلَافِ قَوْلِ الْمُجَسِّمَةِ بِأَنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ مُتَحَيِّزٌ، وَبِخِلَافِ قَوْلِ الْيَهُوْدِ: إِنَّهُ تَعِبَ لَمَّا خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَاسْتَرَاحَ عَلَى الْعَرْشِ، وَبِخِلَافِ قَوْلِ ابْنِ تَيْمِيَةَ وَأَتْبَاعِهِ فِي الْكُرْسِيِّ أَنَّهُ مَوْضِعُ قَدَمِي اللهِ، حَاشَا للهِ، وَهَكَذَا يُقَالُ فِي الْقَلَمِ وَاللَّوْحِ، فَلَا يَحْتَاجُ اللهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُوْرٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِرَقِ مَا نَصُّهُ: «وَقَدْ قَالَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ لَا مَكَانًا لِذَاتِهِ» (**وَبِهَا**) أَيْ بِالْمَذْكُوْرَاتِ الْأَرْبَعَةِ، الْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْقَلَمِ وَاللَّوْحِ، الثَّابِتِ وُجُوْدُهَا فِي النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ (**الْإِيمَانُ**) أَيِ التَّصْدِيْقُ بِوُجُوْدِهَا (**يَجِبْ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ**) الْمُكَلَّفُ.

[الْإِيمَانُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَأَنَّهُمَا مَوْجُودَتَانِ الْآنَ]

109- وَالنَّـارُ حَـقٌّ أُوجِـدَتْ كَالْجَنَّـهْ ✻ فَـلاَ تَمِـلْ لِجَاحِـدٍ ذِي جِنَّـهْ

110- دَارُ خُلُـودٍ لِلسَّـعِيدِ وَالشَّـقِي ✻ مُعَـذَّبٌ مُـنَعَّمٌ مَهْمَـا بَقِـيْ

(**وَالنَّارُ**) دَارُ الْعَذَابِ فِي الآخِرَةِ (**حَقٌّ**) أَيْ ثَابِتٌ وُجُوْدُهَا بِنَصِّ الشَّرْعِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا وَالْإِيْمَانُ بِأَنَّهَا (**أُوجِدَتْ**) فَهِيَ مَوْجُوْدَةٌ الْآنَ، أَعَدَّهَا اللهُ لِعَذَابِ الْكُفَّارِ الَّذِي لَا يَنْتَهِي أَبَدًا وَلِبَعْضِ عُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ فَتْرَةً لَا خُلُوْدًا، وَمَكَانُهَا تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُوْنَ مُتَّصِلَةً بِهَا وَ(**كَـ**)وُجُوْبِ التَّصْدِيْقِ بِالنَّارِ وَأَنَّهَا مَوْجُوْدَةٌ الْآنَ يَجِبُ الإِيْمَانُ بِوُجُوْدِ (**الْجَنَّهْ**) وَهِيَ مَكَانٌ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ أَكْبَرُ مِنَ النَّارِ، أَعَدَّهُ اللهُ لِلْمُؤْمِنِيْنَ يَتَنَعَّمُوْنَ فِيْهِ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ.

(**فَلاَ تَمِلْ**) أَيْ لَا تُصْغِ (**لِـ**)قَوْلِ (**جَاحِدٍ**) أَيْ مُنْكِرٍ لِلْجَنَّةِ وَالنَّارِ بِالْمَرَّةِ كَالْفَلَاسِفَةِ لِأَنَّهُم كُفَّارٌ وَلَا تَتَّبِعْهُمْ فِي مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ، وَلَا تُصَدِّقْ بِدْعِيًّا كَالْمُعْتَزِلَةِ يَقُوْلُ بِأَنَّهُمَا لَمْ تُوْجَدَا بَعْدُ، فَاحْذَرِ الْمَيْلَ إِلَى قَوْلِ

(**ذِي جِنَّهْ**) أَيْ مَخْبُوْلٍ لَا عَقْلَ سَلِيْمًا لَهُ كَهَذَيْنِ الْفَرِيْقَيْنِ، وَاعْقِدْ قَلْبَكَ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ (**دَارُ خُلُودٍ**) أَيْ إِقَامَةٍ أَبَدِيَّةٍ (**لِلسَّعِيدِ**) أَيِ لِلْمُكَلَّفِ الَّذِي كُتِبَ لَهُ السَّعَادَةُ أَيِ الْمَوْتُ عَلَى الْإِيْمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴿١٠٨﴾﴾[سورة هود]، (**وَ**)أَنَّ النَّارَ دَارُ الْإِقَامَةِ الْأَبَدِيَّةِ لِلْعَبْدِ (**الشَّقِي**) أَيِ الْمُكَلَّفِ الَّذِي كُتِبَ لَهُ الشَّقَاوَةُ أَيِ الْمَوْتُ عَلَى الْكُفْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾﴾[سورة هود].

فَالشَّقِيُّ (**مُعَذَّبٌ**) فِي جَهَنَّمَ بِأَصْنَافٍ كَثِيْرَةٍ مِنَ الْعَذَابِ، وَالسَّعِيْدُ (**مُنَعَّمٌ**) فِي الْجَنَّةِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ النَّعِيْمِ لَا يُحْصِيْهَا إِلَّا اللهُ، وَكُلٌّ مِنَ السَّعِيْدِ وَالشَّقِيِّ خَالِدٌ فِي دَارِ مُقَامِهِ الْأُخْرَوِيِّ (**مَهْمَا بَقِي**) فِيْهَا فَلَا خُرُوْجَ لَهُ مِنْهُ وَلَا مَوْتَ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ءَايَاتٌ كَثِيْرَةٌ، فَفِي حَالِ الْكَافِرِ قَالَ تَعَالَى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾[سورة البقرة] وَفِي حَالِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾.

رَزَقَنَا اللهُ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَوَقَانَا اللهُ حَرَّ النَّارِ وَزَمْهَرِيْرَهَا، ءَامِيْنَ.

[الْإِيْمَانُ بِالْحَوْضِ]

111- إِيمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسْلِ * حَتْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ**

112- يَنَالُ شُرْبًا مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوْا * بِعَهْدِهِمْ وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَغَوْا**

وَيَجِبُ (**إِيمَانُنَا**) أَيْ تَصْدِيْقُنَا مَعَاشِرَ الْمُكَلَّفِيْنَ (**بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسْلِ**) مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يُعْطَاهُ فِي الْآخِرَةِ كَمَا يُعْطَى كُلُّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَأَكْبَرُ الْأَحْوَاضِ حَوْضُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مَكَانٌ أَعَدَّ اللهُ فِيهِ شَرَابًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، يَشْرَبُونَ مِنْهُ قَبْلَ دُخُوْلِ الْجَنَّةِ وَبَعْدَ مُجَاوَزَةِ الصِّرَاطِ، فَلِنَبِيِّنَا حَوْضٌ تَرِدُهُ أُمَّتُهُ فَقَطْ وَلَا تَرِدُهُ أُمَمُ غَيْرِهِ، طُوْلُهُ مَسِيْرَةُ شَهْرٍ وَعَرْضُهُ كَذَلِكَ، ءَانِيَتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَشَرَابُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

فَإِيْمَانُنَا بِالْحَوْضِ (**حَتْمٌ**) أَيْ وَاجِبٌ، وَالْحَوْضُ حَقٌّ (**كَمَا قَدْ جَاءَنَا**) وَصْفُهُ وَإِثْبَاتُهُ (**فِي النَّقْلِ**) الصَّحِيْحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَكُوْنُ شَرَابُ الْمُؤْمِنِيْنَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ تَلَذُّذًا لَا ظَمَأً. وَ(**يَنَالُ**

شُرْبًا مِنْهُ) أَيْ يَتَنَاوَلُ الشَّرَابَ مِنْ ذَلِكَ الْحَوْضِ **(أَقْوَامٌ)** وَهُمُ الْمُؤْمِنُوْنَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ قَدْ **(وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ)** وَمِيثَاقِهِمُ الْمَأْخُوْذِ عَلَيْهِمْ يَوْمَ أَلَسْتُ، فَخَرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا مُؤْمِنِيْنَ بِاللهِ تَعَالَى مُسْلِمِيْنَ لَهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْقِي أَحَدًا بِيَدِهِ شَرْبَةً مِنَ الْحَوْضِ.

(وَقُلْ) بِمَعْنَى اعْتَقِدْ جَزْمًا أَنَّهُ **(يُذَادُ)** أَيْ يُحْرَمُ مِنَ الشُّرْبِ مِنَ الْحَوْضِ **(مَنْ طَغَوْا)** يَعْنِي الْكُفَّارَ فَإِنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنَ النَّعِيْمِ مَحْرُوْمُوْنَ، وَعَنْ وُرُوْدِ الْحَوْضِ مَمْنُوْعُوْنَ، وَفِي جَهَنَّمَ مُسْتَقِرُّوْنَ، فَلَا رَحْمَةَ لَهُمْ بَلْ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيْدِ يَتَقَلَّبُوْنَ، وَهُمْ كَمَا أَخْبَرَ رَبُّهُمْ: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ١٠٤﴾[سورة المؤمنون].

[الْإِيْمَانُ بِالشَّفَاعَةِ]

113- وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ ﴾*﴿ مُحَمَّدٍ مُقَدَّمًا لَا تَمْنَعِ

114- وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ ﴾*﴿ يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ

115- إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الْكُفْرِ ﴾*﴿ ....

(وَوَاجِبٌ) أَيْ ثَابِتٌ وَحَقٌّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ **(شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ)** الْمَقْبُولَةِ شَفَاعَتُهُ سَيِّدِنَا **(مُحَمَّدٍ)** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَشْفَعُ إِلَّا فِي الْمُؤْمِنِيْنَ، وَالشَّفَاعَةُ لُغَةً طَلَبُ الْخَيْرِ مِنَ الْغَيْرِ لِلْغَيْرِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: مَا هُوَ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى وَالَّتِي تَكُوْنُ لِتَخْلِيْصِ بَعْضِ النَّاسِ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا تَخْتَصُّ شَفَاعَتُهُ بِبَعْضِ الْعُصَاةِ مِنْ أُمَّتِهِ فَقَطْ بَلْ يَنْتَفِعُ بِهَا غَيْرُ أُمَّتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتِ الشَّفَاعَةَ الْعُظْمَى، وَيَكُوْنُ **(مُقَدَّمًا)** عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ تُقْبَلُ شَفَاعَتُهُمْ، فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ يَشْفَعُ وَ**(لَا تَمْنَعِ)** أَيْ لَا تَعْتَقِدِ امْتِنَاعَ شَفَاعَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ وَغَيْرِ أُمَّتِهِ الَّذِيْنَ مَاتُوا بِلَا تَوْبَةٍ سَوَاءٌ قَبْلَ دُخُولِهِمُ النَّارَ لِيَنْجُوا مِنَ الْعَذَابِ وَيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَوْ لِيَخْرُجُوْا مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ دَخَلُوْهَا فَيَكُوْنُ خُرُوْجُهُمْ قَبْلَ الْمُدَّةِ الَّتِي يَسْتَحِقُّوْنَهَا، **(وَ)**يشْفَعُ **(غَيْرُهُ)** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ يَأْذَنُ اللهُ لَهُمْ بِالشَّفَاعَةِ **(مِنْ مُرْتَضى الْأَخْيَارِ)** كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْعُلَمَاءِ الْأَتْقِيَاءِ الْعَامِلِينَ وَشُهَدَاءِ الْمَعْرَكَةِ إِذْ يَشْفَعُ هَذَا الْأَخِيْرُ لِسَبْعِيْنَ مِنْ أَهْلِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَكُلٌّ مِنَ الْمَذْكُوْرِيْنَ **(يَشْفَع)** بِإِذْنِ اللهِ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ اللهُ بِالشَّفَاعَةِ لَهُ **(كَمَا قَدْ جَاءَ)** ذَلِكَ **(فِي الْأَخْبَارِ)** الْحَدِيْثِيَّةِ الثَّابِتَةِ وَفِي نَصِّ الْقُرْءَانِ

الْكَرِيْمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴿٢٥٥﴾﴾[سورة البقرة] وَقَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴿٢٨﴾﴾[سورة الأنبياء] وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»، وَقَالَ أَيْضًا: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ**» الحَدِيْثَ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَيْسَ لَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَيْسَ لَهُ ٱلْيَوْمَ هَٰهُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الحاقة] أَيْ لَيْسَ لَهُ قَرِيْبٌ يَدْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ اللهِ تَعَالَى وَلَا مَنْ يَشْفَعُ لَهُ وَيُغِيْثُهُ مِمَّا هُوَ فِيْهِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْغَمِّ. وَقَدْ تَشَبَّثَ الْمُعْتَزِلَةُ بِالْآيَةِ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾[سورة المدثر] فِي نَفْيِ الشَّفَاعَةِ لِلْعُصَاةِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ أَيْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ وَذَلِكَ مَرْدُوْدٌ (**إِذْ جَائِزٌ**) شَرْعًا (**غُفْرَانُ غَيْرِ الْكُفْرِ**) مِنَ الذُّنُوْبِ لِبَعْضِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ بِلَا تَوْبَةٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴿٤٨﴾﴾[سورة النساء] وَإِنَّمَا الْمَنْفِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾[سورة المدثر] الشَّفَاعَةُ لِلْكُفَّارِ، فَلَا تَكُوْنُ لَهُمْ شَفَاعَةُ تَخْفِيْفٍ لِلْعَذَابِ وَلَا شَفَاعَةُ إِنْقَاذٍ مِنْهُ.

[مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ وَتَعْذِيبُ الْعُصَاةِ وَتَكْفِيرُ الْكَافِرِ الْمُعَيَّنِ بِكُفْرِهِ]

115- .... ﴿*﴾ فَــلَا نُكَفِّــرْ مُؤْمِنًــا بِالْــوِزْرِ

116- وَمَــنْ يَمُــتْ وَلَمْ يَتُــبْ مِــنْ ذَنْبِــهِ ﴿*﴾ فَـــأَمْرُهُ مُفَـــوَّضٌ لِرَبِّـــهِ

117- وَوَاجِــبٌ تَعَــذِيبُ بَعْــضِ ارْتَكَــبْ ﴿*﴾ كَبِـــيرَةً ثُمَّ الْخُلُـــودُ مُجْتَنَـــبْ

وَاعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ تَكْفِيْرُ مَنْ كَفَرَ وَعَدَمُ تَكْفِيرِ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ (**فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِنًا بِالْوِزْرِ**) أَيْ لِمُجَرَّدِ أَنَّ مُسْلِمًا أَذْنَبَ ذَنْبًا كَبِيْرًا أَوْ صَغِيْرًا لَا نُكَفِّرُهُ بَلْ نَقُوْلُ هُوَ مُؤْمِنٌ مُسْلِمٌ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّ الذَّنْبَ أَيْ يَعْتَقِدُهُ حَلَالًا، أَمَّا إِذَا اعْتَقَدَهُ حَلَالًا بَعْدَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيْمِهِ شَرْعًا فَنُكَفِّرُهُ لِأَنَّهُ يَكُوْنُ بِذَلِكَ قَدْ كَذَّبَ اللهَ وَرَسُوْلَهُ بِاسْتِحْلَالِ ذَلِكَ.

وَالْأَدِلَّةُ عَلَى تَكْفِيْرِ الْمُعَيَّنِ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا مَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾﴾[سورة الكهف] فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ

كَفَرَ فَهُوَ كَافِرٌ، فَهَذِهِ صِفَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الِاثْنَيْنِ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ فِي كِتَابِهِ اللُّمَعِ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبِدَعِ مَا نَصُّهُ: «قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ مَنْ كَانَ مِنْهُ ضَرْبٌ فَهُوَ ضَارِبٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُ قَتْلٌ فَهُوَ قَاتِلٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُ كُفْرٌ فَهُوَ كَافِرٌ، الخ». وَلَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ مُصَنَّفٌ أَسْمَيْنَاهُ: الْبُرْهَانَ الْمُبَيَّنَ فِي ضَوَابِطِ تَكْفِيرِ الْمُعَيَّنِ، فَانْظُرْهُ وَاقْتَنِهِ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ نَافِعٌ، وَلِأَدِلَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ جَامِعٌ، وَعَنِ الشَّرْعِ ذَابٌّ مَانِعٌ فِي وَجْهِ كُلِّ أَفَّاكٍ فِي الدِّيْنِ خَانِعٍ.

(وَمَنْ يَمُتْ) مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ **(وَلَمْ يَتُبْ)** إِلَى اللهِ تَعَالَى **(مِنْ ذَنْبِهِ فَـ)**مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ فِيْهِ أَنَّهُ **(أَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ)** أَيْ لَا يُقْطَعُ لَهُ بِعَفْوٍ وَلَا بِعِقَابٍ، مَا لَمْ يَرِدْ نَصٌّ فِي شَأْنِهِ كَمَا وَرَدَ فِي خَادِمِ النَّبِيِّ كِرْكِرَةَ «**هُوَ فِي النَّارِ**»، فَالْفَاسِقُ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ هُوَ فِي الْأَصْلِ مُسْتَحِقٌّ لِلْعِقَابِ وَقَدْ يَعْفُو اللهُ عَنْهُ إِنْ شَاءَ.

(وَوَاجِبٌ) أَيْ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ **(تَعَذِيبُ بَعْضٍ)** مِنْ عُصَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ مِمَّنْ **(ارْتَكَبَ كَبِيرَةً)** وَلَوْ وَاحِدَةً وَمَاتَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، وَيَجِبُ اعْتِقَادُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ ثَابِتٌ فِي النُّصُوْصِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾[سورة النساء] وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ بَعْضِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ: «**إِنَّهُ فِي النَّارِ**»، وَقَوْلِهِ أَيْضًا: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ**»، وَهُوَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوْقُ.

(ثُمَّ) مَنْ أَرَادَ اللهُ تَعْذِيْبَهُ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فَإِنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي الْعَذَابِ بَلِ **(الْخُلُودُ)** فِي الْعَذَابِ لَا يَكُوْنُ لِلْمُسْلِمِ مَهْمَا كَانَ مُذْنِبًا، بَلْ ذَلِكَ عَنْهُ مَنْفِيٌّ **(مُجْتَنَب)** فَلَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ الَّذِيْنَ قَالُوا: صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ إِنْ مَاتَ بِدُونِ التَّوْبَةِ فَهُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَإِن كَانَ عَاشَ عَلَى الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ قَبْلَ ذَلِكَ مِائَةَ سَنَةٍ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

[الشُّهَدَاءُ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ]

118- وَصِفْ شَهِيدَ الحَرْبِ بِالحَيَاةِ ✻ وَرِزْقِهِ[1] مِنْ مُشْتَهَى الجَنَّاتِ

(**وَصِفْ**) أَيْ اعْتَقِدْ وُجُوبًا أَنَّ (**شَهِيدَ الحَرْبِ**) أَيِ الْمَعْرَكَةِ مَوْصُوفٌ (**بِالحَيَاةِ**) الْبَاقِيَةِ بَعْدَ الْقَتْلِ، رُوْحُهُمْ فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ فِي الْجَنَّةِ عَلَى شَكْلِ طَيْرٍ تَتَنَعَّمُ هُنَاكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾[سورة البقرة] وَوَرَدَ فِي الْحَدِيْثِ الثَّابِتِ: «**إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ**» الْحَدِيْثَ، (وَ)لِلشَّهِيْدِ رِزْقٌ كَرِيمٌ مِنْ رَبِّهِ لَيْسَ بِقَلِيْلٍ وَ(**رِزْقِهِ**) الَّذِي يُسَاقُ إِلَى رُوْحِهِ وَيَصِلُ أَثَرُ النَّعِيمِ إِلَى جَسَدِهِ وَيَكُوْنُ (**مِنْ مُشْتَهَى**) أَيْ مَا تَشْتَهِيْهِ النَّفْسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ مِنَ (**الجَنَّاتِ**) الْبَاقِيَاتِ.

[الرِّزْقُ وَالِاكْتِسَابُ وَالتَّكَسُّبُ]

وَلَمَّا ذَكَرَ النَّاظِمُ الرِّزْقَ الَّذِي أَعَدَّهُ اللهُ لِلشَّهِيْدِ فِي الْجَنَّاتِ اسْتَطْرَدَ وَأَتْبَعَ هَذِهِ الْمَسْئَلَةَ بِالْكَلَامِ عَلَى الرِّزْقِ فَقَالَ:

119- وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ انْتُفِعْ ✻ وَقِيلَ[2]: لَا بَلْ مَا مُلِكْ وَمَا اتُّبِعْ

120- فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ فَاعْلَمَا ✻ وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوهَ وَالْمُحَرَّمَا

121- فِي الِاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ ✻ وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفْ

(**وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ**) أَيْ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ (**مَا بِهِ انْتُفِع**) أَيِ انْتَفَعَ بِهِ الْمَرْزُوْقُ مِنْ مَأْكُوْلٍ وَغَيْرِ مَأْكُوْلٍ، وَالرَّازِقُ وَالرَّزَّاقُ هُوَ اللهُ، (**وَقِيلَ**) وَذَلِكَ قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ: إِنَّ الْحَرَامَ الْمُنْتَفَعُ بِهِ (**لَا**) يُسَمَّى رِزْقًا، فَقَالُوا (**بَلْ**) الرِّزْقُ (**مَا مُلِك**) أَيِ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يَأْكُلُهُ الْمَالِكُ، وَتَارَةً قَالُوا: مَا لَا يُمْنَعُ عَنِ الِانْتِفَاعِ بِهِ، فَاعْتَبَرُوا

---

[1] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «وَالرَّزْقُ هُنَا بِفَتْحِ الرَّاءِ مَصْدَرٌ مُضَافٌ لِمَفْعُولِهِ [بَعْدَ حَذْفِ الفَاعِلِ]، وَهُوَ ضَمِيرُ الشَّهِيدِ، أَيْ: وَ«صِفِ» الشَّهِيدَ أَيْضًا بِرَزْقِ اللهِ إِيَّاهُ مِمَّا يَشْتَهِيهِ مِنْ نَعِيمِ الجَنَّاتِ». وَانْظُرْ كَذَلِكَ شَرْحَ البَيْجُورِيِّ.

[2] وَهَذَا قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ فَلَا عِبْرَةَ بِهِ.

أَنَّ الرِّزْقَ لَا يَكُونُ إِلَا حَلالًا، فَلَزِمَهُمْ عَلَى الْأَوَّلِ أَنَّ مَا يَقْتَاتُهُ الدَّوَابُّ لَيْسَ بِرِزْقٍ وَذَلِكَ مُصَادِمٌ لِلْآيَةِ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا ۝٦﴾[سورة هود] (وَ)تَفْسِيْرُهُمْ هَذَا (مَا اتُّبع) أَيْ لَم يُعَوَّلْ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ لِفَسَادِهِ، فَهُوَ مَهْجُوْرٌ مِنَ الْقَوْلِ مَتْرُوْكٌ مِنَ الْكَلَامِ سَاقِطٌ مِنَ الرَّأْيِ.

(فَ)مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ (**يَرْزُقُ اللهُ**) الرِّزْقَ (**الْحَلَالَ**) الْمَنْصُوصَ عَلَى حِلِّ تَنَاوُلِهِ أَوِ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِيْنَ (**فَاعْلَمَا**) أَيْ فَاعْلَمَنْ ذَلِكَ (وَ)اعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ (**يَرْزُقُ الْمَكْرُوهَ**) كَالْمَالِ الْمَأْخُوْذِ أُجْرَةً عَلَى حَلْقِ اللِّحْيَةِ جَرْيًا عَلَى أَنَّ حَلْقَ اللِّحْيَةِ لَيْسَ حَرَامًا (وَ)هُوَ تَعَالَى يَرْزُقُ (**الْمُحَرَّمَا**) وَهُوَ مَا نُصَّ عَلَى حُرْمَتِهِ شَرْعًا أَوِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِيْنَ.

وَقَدْ تَوَسَّعَ بَعْضُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ (**فِي**) الْكَلَامِ عَلَى (**الِاكْتِسَابِ**) فِي الْحَلَالِ وَفَضْلِهِ وَأَكْلِ الرَّجُلِ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ (وَ)حَثَّ بَعْضُهُمْ عَلَى الِاقْتِصَارِ عَلَى (**التَّوَكُّلِ**) اسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝٢٣﴾[سورة المائدة]، فَ(**اخْتُلِف**) بَيْنَ بَعْضِهِمْ أَيُّ الْأَمْرَيْنِ يُسْتَأْثَرُ بِهِ أَوْ يُقَدَّمُ، (**وَالرَّاجِحُ**) فِي ذَلِكَ (**التَّفْصِيلُ**) فِي الْقَوْلِ (**حَسْبَمَا عُرِف**) عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ، فَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ تَجَنَّبَ أَنْ يَلْجَأَ إِلَى مَا حَرَّمَ اللهُ، فَلَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ مُبَاشَرَةُ الْأَسْبَابِ لِنَيْلِ الرِّبْحِ الْحَلَالِ، بَلْ يَعْمَلُ الشَّخْصُ لِجَلْبِ النَّفَقَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفَقَةَ مَنْ عَلَيْهِ قُوْتُهُ وَمَعَاشُهُ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ**» وَيَكُوْنُ مَعَ ذَلِكَ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللهِ، لَا يَسْعَى إِلَّا لِتَحْصِيْلِ الْحَلَالِ مَهْمَا قَلَّ مَا يُحَصِّلُهُ.

[تَعْرِيفُ الشَّيْءِ وَالْجَوْهَرِ الْفَرْدِ]

122- وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ ✻ وَثَابِتٌ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ

123- وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ وَالْجَوْهَرُ ✻ أَلْفَرْدُ[1] حَادِثٌ[2] عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ

(**وَعِنْدَنَا**) مَعَاشِرَ أَهْلِ الْحَقِّ (**الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ**) أَيِ الْمُتَحَقِّقُ الْوُجُوْدِ، وَلَيْسَ الشَّيْءُ هُوَ الْمَخْلُوْقَ فَقَطْ، فَاللهُ شَيْءٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ أَيْ مَوْجُوْدٌ لَا يُشْبِهُ الْمَوْجُوْدَاتِ، (وَ)الْمَوْجُوْدُ شَيْءٌ (**ثَابِتٌ فِي**

[1] قُطِعَتْ هَمْزَةُ (الفَرْدُ) هُنا لِأَجْلِ الْوَزْنِ عَلَى طَرِيقَةِ الْعَروضِيِّينَ.

[2] قَوْلُهُ (حَادِثْ) يُقْرَأُ بِسُكُونِ الثَّاءِ لِلْوَزْنِ.

الْخَارِجِ) أَيْ مَوْجُوْدٌ حَقِيْقَةً بِذَاتِهِ وَلَيْسَ أَمْرًا يَعْتَبِرُهُ الذِّهْنُ فَقَطْ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي شَرْحِي الْكَبِيرِ على الْعَقَائِدِ وَهُوَ أَنَّ الْأَمْرَ الِاعْتِبَارِيَّ فِي الْحَوَادِثِ هُوَ كَمَا لَوْ أَنَّكَ أَخْرَجْتَ كِتَابًا مِنْ حَقِيْبَةٍ، فَالْكِتَابُ مَوْصُوْفٌ بِالظُّهُوْرِ وَهَذَا الظُّهُوْرُ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ لَا ثُبُوْتَ لَهُ وَحْدَهُ فِي الْحَقِيْقَةِ بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ يُرَى، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُرَى ظُهُوْرُ الْكِتَابِ وَحْدَهُ دُوْنَ عَيْنِ الْكِتَابِ، فَظُهُور الْكِتَابِ هُوَ أَمْرٌ يَعْتَبِرُهُ الشَّخْصُ عِنْدَ ظُهُوْرِ الْكِتَابِ حَقِيْقَةً، فَلْيَنْظُرْهُ - أَيْ كَلَامِي فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الشَّرْحِ الْفَرِيدِ - مَنْ شَاءَ، وَأَمَّا الثَّابِتُ فِي الْخَارِجِ فَهُوَ الشَّيْءُ **(الْمَوْجُودُ)** الْمُتَحَقِّقُ الْوُجُوْدِ حَقِيْقَةً بِذَاتِهِ، وَلِذَلِكَ قُلْنَا **(وُجُودُ شَيْءٍ)** مَا **(عَيْنُهُ)** بِمَعْنَى أَنَّ الْوُجُوْدَ لَا يُتَصَوَّرُ مُنْفَكًّا عَنِ الشَّيْءِ، وَأَمَّا سَمْعُ الْإِنْسَانِ مَثَلًا فَإِنَّهُ يُتَصَوَّرُ إِنْسَانٌ بِدُوْنِهِ.

(وَ)اعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ الحَقِّ قَالُوا: **(الْجَوْهَرُ)** لَا يَكُوْنُ إِلَّا حَادِثًا وَالْجَوْهَرُ **(الْفَرْدُ)** كَذَلِكَ هُوَ الْجُزْءُ الَّذِي بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الصِّغَرِ فَلَا يَتَجَزَّأُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُرَكَّبًا، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ تُرَكَّبُ الأَجْسَامُ، فَالْجَوْهَرُ الْفَرْدُ مِنْ حَيْثُ التَّسْمِيَةُ لَا يُسَمَّى جِسْمًا لَكِنْ هُوَ **(حَادِثٌ عِنْدَنَا)** مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِيْنَ، وُجِدَ بِإِيْجَادِ اللهِ لَهُ، وَقَدْ أَثْبَتَهُ الْعُلَمَاءُ الْأَفْذَاذُ فَـ**(لَا يُنْكَرُ)** وُجُودُهُ.

[تَمْيِيزُ الْكَبَائِرِ وَبَيَانُ عَدَدِهَا]

124- ثُمَّ الـــذُّنُوبُ عِنْـــدَنَا قِسْـــمَانِ ❊ صَـــــغِيرَةٌ كَبِـــيرَةٌ.........

(ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا) مَعَاشِرَ أَهْلِ السُّنَّةِ **(قِسْمَانِ)** وَهِيَ **(صَغِيرَةٌ)** وَ**(كَبِيرَةٌ)** فَالْكَبِيْرَةُ، الَّتِي هِيَ دُوْنَ الْكُفْرِ، مَا وَرَدَ فِيْ شَأْنِ فَاعِلِهَا وَعِيْدٌ بِنَارٍ أَوْ عَذَابٍ أَوْ حَدٍّ أَوْ لَعْنٍ، وَقَدْ خَصَّهَا بَعْضُهُمْ بِسَبْعٍ وَأَوْصَلَهَا بَعْضُهُمْ إِلَى السَّبْعِيْنَ، وَبَيْنَهُمَا ءَاخَرُوْنَ، وَأَشْهَرُهَا: قَتْلُ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَهُوَ أَشَدُّ ذَنْبٍ بَعْدَ الْكُفْرِ، وَكُلُّ مَا سِوَى الْكُفْرِ هُوَ دُوْنَ قَتْلِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ لَا عَلَى التَّرْتِيْبِ: الزِّنَا، وَاللِّوَاطُ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَالسَّرِقَةُ[1]، وَالسِّحْرُ، وَالرِّبَا، وَالْغَصْبُ، وَالْقَذْفُ، وَالنَّمِيْمَةُ، وَشَهَادَةُ الزُّوْرِ، وَالْيَمِيْنُ الْغَمُوْسُ، وَقَطِيْعَةُ

---

[1] أَمَّا سَرِقَةُ نَحْوِ حَبَّةِ عِنَبٍ فمِنَ الصَّغَائِرِ.

الرَّحِمِ، وَالْعُقُوْقُ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيْمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَضَرْبُ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمَنْعُ الزَّكَاةِ، وَأَكْلُ لَحْمِ الْخِنْزِيْرِ وَالْمَيْتَةِ عَمْدًا وَغَيْرُ ذَلِكَ.

[التَّوْبَةُ مِنْ كُلِّ الذُّنُوبِ وَاجِبَةٌ]

124- .... * .... فَالثَّـــــانِي**

125- مِنْـهُ الْمَتَـابُ وَاجِـبٌ فِي الْحَـالِ * وَلاَ انْتِقَـاضَ إِنْ يَعُـدْ لِلْحَـالِ**

126- لَكِـنْ يُجَـدِّدُ تَوْبَـةً لِمَـا اقْتَـرَفْ * وَفِي الْقَبُـولِ رَأْيُهُـمْ قَـدِ اخْتَلَـفْ**

(فَالثَّانِي) أَيِ الْكَبَائِرُ كَالصَّغَائِرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كُلًّا **(مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ)** وَالدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ٣١﴾[سورة النور] فَتَرْكُ التَّوْبَةِ مِنَ الْكَبِيْرَةِ كَبِيْرَةٌ، وَتَرْكُ التَّوْبَةِ مِنَ الصَّغِيْرَةِ صَغِيْرَةٌ، لَكِنْ كَلَامُ النَّاظِمِ يُوْهِمُ أَنَّ الفَوْرَ فِي التَّوْبَةِ مِنَ الْكَبِيْرَةِ وَاجِبٌ وَأَنَّهُ فِي الصَّغِيْرَةِ عَلَى التَّرَاخِي وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَيَا لَيْتَ النَّاظِمَ قَالَ بَدَلَ ذَلِكَ:

.... *** .... فَالثَّـــــانِي

كَـأَوَّلٍ مِنْهَـا الْمَتَـابُ يُفْـرَضُ *** فَـوْرًا وَعَـوْدٌ تَوْبَـةً لَا يَـنْقُضُ

ثُمَّ التَّوْبَةُ مِنْ ذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوبِ إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِهِ تَبِعَةٌ عَلَى الْمُذْنِبِ أَوْ لَا.

- فَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِذَلِكَ تَبِعَةٌ: فَإِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ ذَلِكَ بِحَقٍّ لِلهِ أَوْ بِحَقٍّ لآدَمِيٍّ.
  - فَإِنْ تَعَلَّقَ بِحَقٍّ لِلهِ: كَصَلَاةٍ مَفْرُوْضَةٍ تَرَكَهَا: فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَكْمُلُ بِشَرَائِطَ أَرْبَعَةٍ: الْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَالنَّدَمُ، وَالْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ إِلَى الذَّنْبِ، وَالْإِتْيَانُ بِالْفَرْضِ الْمَتْرُوْكِ.
  - وَإِنْ تَعَلَّقَ بِحَقٍّ ءَادَمِيٍّ: فَإِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِمَالٍ أَوْ جِنَايَةٍ أَوْ إِيْذَاءٍ دُوْنَ ذَلِكَ كَالشَّتْمِ. وَفِي الْحَالَاتِ الثَّلَاثَةِ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَالنَّدَمُ، وَالعَزْمُ عَلَى عَدَمِ الْعَوْدِ إِلَى الذَّنْبِ، لَكِنْ يُزَادُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ:

❖ إِنْ تَعَلَّقَ بِمَالٍ: رَدَّه إِلَيْهِ وَاسْتَسْمَحَهُ، أَوِ اسْتَرْضَاهُ إِنْ عَفَى عَنْهُ عَنِ الْمَالِ.

❖وَإِنْ تَعَلَّقَ بِجِنَايَةٍ: مَكَّنَ الْمُقْتَصَّ مِنْهُ مِنَ الْقِصَاصِ بِضَوَابِطَ ذَكَرَهَا الْفُقَهَاءُ.

❖وَإِنْ تَعَلَّقَ بِمَا دُوْنَ ذَلِكَ: كَالشَّتْمِ اسْتَسْمَحَهُ.

وَقَدْ ذَهَبَتِ الْمُعْتَزِلَةُ إِلَى أَنَّ مِنْ شُرُوْطِ صِحَّةِ التَّوْبَةِ أَنْ لَا يُعَاوِدَ الذَّنْبَ بَعْدَ التَّوْبَةِ فَإِنْ عَاوَدَهُ انْتَقَضَتْ عِنْدَهُمْ تَوْبَتُهُ وَعَادَتْ عَلَيْهِ الذُّنُوْبُ الَّتِي عَمِلَهَا عَلَى زَعْمِهِمْ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، **(وَ)**الصَّحِيْحُ أَنَّهُ **(لَا انْتِقَاضَ)** لِلتَّوْبَةِ الصَّحِيْحَةِ الْمَقْبُوْلَةِ شَرْعًا **(إِنْ يَعُدْ)** الْعَبْدُ **(لِلْحَالِ)** الْأُوْلَى الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا بِأَنْ أَذْنَبَ مِنْ جَدِيْدٍ، لِأَنَّهُ لَمَّا تَابَ مِنَ الذُّنُوْبِ أَوَّلَ مَرَّةٍ كَانَ أَتَى بِشُرُوْطِ التَّوْبَةِ وَالَّتِي مِنْهَا الْعَزْمُ عَلَى أَلَّا يَعُوْدَ لِمِثْلِ الذَّنْبِ الَّذِي فَعَلَهُ، وَقَدْ غَفَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَوَقَعَ فِي الذَّنْبِ مِنْ جَدِيْدٍ فَلَا تُنْتَقَضُ تَوْبَتُهُ الْأُوْلَى **(لَكِنْ يُجَدِّدُ)** أَيْ يَتُوْبُ وُجُوْبًا مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي اقْتَرَفَهُ ثَانِيًا **(تَوْبَةً)** صَحِيْحَةً **(لِمَا اقْتَرَفْ)** مِنَ الذَّنْبِ. وَذَهَبَ أَصْحَابُ أَبِي هَاشِمٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ إِلَى أَنَّ الْكَاذِبَ لَوْ تَابَ عَنِ الْكَذِبِ بَعْدَ أَنْ صَارَ أَخْرَسَ لَا تَصِحُّ تَوْبَتُهُ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ خِلَافُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ**».

وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ تَابَ تَوْبَةً صَحِيْحَةً مَقْبُوْلَةً شَرْعًا لَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَتُوْبَ مَرَّةً ثَانِيَةً مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ وَلِلْحَدِيْثِ السَّابِقِ. **(وَ)**لَكِنْ **(فِي الْقَبُولِ)** هَلْ هُوَ ظَنِّيٌّ أَوْ قَطْعِيٌّ **(رَأْيُهُمْ)** أَيِ الْعُلَمَاءِ **(قَدِ اخْتَلَفْ)**. فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ فِي الْغَيْثِ: قَبُوْلُ التَّوْبَةِ مِنَ الْكُفْرِ قَطْعِيٌّ، وفِي قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ قَوْلَانِ، هَلْ هُوَ قَطْعِيٌّ أَيْضًا أَوْ ظَنِّيٌّ، قَالَ النَّوَوِيُّ: الْأَصَحُّ أَنَّهُ ظَنِّيٌّ اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ اخْتِيَارُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ.

[الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ وَالْعِرْضُ]

قَدْ قَرَّرَتِ الشَّرَائِعُ الْمُنَزَّلَةُ كُلُّهَا حِفْظَ خَمْسَةِ أُمُوْرٍ عُرِفَتْ عِنْدَ الْأُصُوْلِيِّيْنَ بِاسْمِ الْكُلِّيَّاتِ الْخَمْسِ، وَزَادَ عَلَيْهَا السُّبْكِيُّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ الْعِرْضَ، وَقَدْ جَمَعَهَا النَّاظِمُ فِي هَذَا الْبَيْتِ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيْبٍ فِيْهَا فَقَالَ:

127- وَحِفْظُ دِينٍ ثُمَّ نَفْسٍ مَالْ[1] نَسَبْ * وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعِرْضٌ قَدْ وَجَبْ**

---

[1] قَالَ الْأَمِيرُ فِي حَاشِيَتِهِ: «قَوْلُهُ (مَالْ) بِالسُّكُونِ وَحَذْفِ الألِفِ». أَيْ يُقْرَأُ بِسُكُونِ اللَّامِ وَحَذْفِ الألِفِ [هَكَذَا مَلْ نَسَبْ]، أَيْ (وَ) مَالٍ (وَ) نَسَبٍ، فَهُوَ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الْعَطْفِ.

وَأما ذِكْرُ الخَمْسَةِ عَلَى التَّرْتِيْبِ فَهُوَ: الدِّينُ أَيِ الْإِسْلَامُ وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَالنَّسَبُ وَالْمَالُ، فَقَوْلُهُ: **(وَحِفْظُ دِينٍ)** أَيْ يَجِبُ حِفْظُ الْمَرْءِ إِسْلَامَهُ عَمَّا يُبْطِلُهُ وَهُوَ الرِّدَّةُ وَالعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى **(ثُمَّ)** حِفْظُ **(نَفْسٍ)** فَلَا يَحِلُّ لَهُ قَتْلُ نَفْسِهِ وَلَا قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَحِفْظُ **(مَال)** وَهُوَ مَا يَحِلُّ تَمَلُّكُهُ شَرْعًا وَلَوْ قَلَّ، وَحِفْظُهُ بِعَدَمِ إِتْلَافِهِ وَتَضْيِيْعِهِ، وَحِفْظُ **(نَسَب)** فَحُرِّمَ الزِّنَا **(وَمِثْلُهَا)** أَيْ هَذِهِ الْمَذْكُوْرَاتِ فِي وُجُوْبِ الْحِفْظِ **(عَقْلٌ)** فَيَحْرُمُ تَعَاطِي مَا يُتْلِفُهُ **(وَ)**مِثْلُ هَذِهِ الْمَذْكُوْرَاتِ فِي وُجُوْبِ الْحِفْظِ **(عِرْضٌ)** وَهُوَ مَوْضِعُ الذَّمِّ وَالْمَدْحِ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَتَحْرِيمُ الْأَعرَاضِ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ حَفِظَهُ الشَّرْعُ بِحَدِّ الْقَذْفِ، فَحِفْظُ هَذِهِ الْكُلِّيَّاتِ الْخَمْسِ وَالْعِرْضِ **(قَدْ وَجَبْ)** فِي شَرْعِ اللهِ.

[بَيَانُ الْمَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورةِ وَبَيَانُ حُكْمِ مُنْكِرِهِ]

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ بِتَوْفِيْقِهِ أَنَّ أَئِمَّةَ الْإِسْلَامِ قَسَمُوا أُمُوْرَ الدِّيْنِ عَلَى قِسْمَيْنِ: مَعْلُوْمٍ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ وَغَيْرِ مَعْلُوْمٍ ضَرُوْرَةً:

- فَالْمَعْلُوْمُ مِنَ الدِّيْنِ ضَرُوْرَةً: هُوَ مَا اجْتَمَعَ فِيْهِ أَمْرَانِ: كَانَ مُجْمَعًا عَلَيْهِ أَيِ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ الْمُجْتَهِدُوْنَ، ثُمَّ اشْتَهَرَ حُكْمُهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ عَوَامِّهِمْ وَخَوَاصِّهِمْ، وَمِثَالُ ذَلِكَ: فَرْضِيَّةُ الصَّلَوَاتِ وَتَحْرِيْمُ الزِّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ.
- وَغَيْرُ الْمَعْلُوْمِ مِنَ الدِّيْنِ ضَرُوْرَةً: هُوَ الَّذِي لَمْ يَشْتَهِرْ حُكْمُهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، سَوَاءٌ كَانَ مُجْمَعًا عَلَيْهِ أَوْ غَيْرَ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ، كَتَحْرِيْمِ مُصَافَحَةِ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ وَتَحْلِيْلِ زِوَاجِ الْمُسْلِمِ بِكِتَابِيَّةٍ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ الْمُصَنِّفُ عَلَى هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهَا كَيْلَا يَتَهَوَّرَ مُتَهَوِّرٌ وَيُقْدِمَ عَلَى تَكْفِيْرِ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ أَوْ يَدْفَعَ التَّكْفِيْرَ بِحَقٍّ عَنْ الكَافِرِ، فَقَالَ:

128- وَمَــنْ لِمَعْلُــومٍ ضَــرُورَةً جَحَــدْ ﴿*﴾ مِنْ دِينِنَا يُقْتَلُ كُفْرًا لَيْسَ حَدّْ[1]

(وَمَنْ) أَيْ وَإِنْ مُكَلَّفٌ (لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَد مِنْ دِينِنَا) فَإِنَّهُ يَكْفُرُ، وَحَدُّهُ أَنَّهُ (يُقْتَلُ كُفْرًا) أَيْ يُقِيْمُ عَلَيْهِ الْخَلِيْفَةُ حَدَّ الرِّدَّةِ إِنْ لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ مُنْكِرُ مَا عُلِمَ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرورَةِ شَخْصًا أَسْلَمَ مِنْ قَرِيْبٍ وَكَانَ لَمْ يَعْلَمْ حُكْمَ الشَّرْعِ فِيمَا أَنْكَرَهُ أَوْ كَانَ نَشَأَ فِي نَحْوِ شَاهِقِ جَبَلٍ وَلَمْ يَسْمَعْ أَيْضًا حُكْمَ تِلْكَ الْمَسْئَلَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا فَخَالَفَا فِيْهَا فَإِنَّهُمَا لَا يُكَفَّرَانِ إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ ذَلِكَ مِنْ نَحْوِ إِنْكَارِ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ الْوَاجِبَةِ لَهُ إِجْمَاعًا وَنِسْبَةِ الزِّنَا لِنَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَعَ عِلْمِهِ بِنُبُوَّتِهِ فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ فَيَخْرُجُ مِنَ الدِّيْنِ بِذَلِكَ. و(لَيْسَ) قَتْلُ الْمُرْتَدِّ مِنْ قِبَلِ الْخَلِيْفَةِ قَتْلَ (حَدّ) تَطْهِيْرٍ لِأَنَّهُ كَافِرٌ لَا يَغْفِرُ اللهُ لَهُ إِنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، بِخِلَافِ الزَّانِي الْمُحْصَنِ الْمُسْلِمِ فَإِنَّ قَتْلَهُ - مِنْ قِبَلِ الْخَلِيْفَةِ حَدًّا - كَفَّارَةٌ لَهُ.

ثُمَّ اخْتَارَ النَّاظِمُ الْقَوْلَ الْمَرْجُوْحَ الْقَائِلَ بِتَكْفِيْرِ مَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ غَيْرَ مَعْلُوْمٍ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ أَيْ لَا يَعْلَمُهُ الْخَوَاصُّ وَالْعَوَامُّ، فَهَذَا الْقَوْلُ بِالتَّكْفِيْرِ مُطْلَقًا بِدُوْنِ تَفْصِيْلٍ خِلَافُ الصَّوَابِ وَلَيْسَ هُوَ الْمُعْتَمَدَ، فَقَدْ قَالَ اللَّقَّانِيُّ:

129- وَمِثْـلُ هـذَا مَـنْ نَفَـىٰ لِمُجْمَـعِ ﴿*﴾ أَوِ اسْـتَبَاحَ كَـالزِّنَا فَلْتَسْـمَعِ

(وَ)ذَهَبَ بَعْضُ الْأُصُوْلِيِّيْنَ - وَقَوْلُهُم هَذَا مَرْجُوْحٌ - إِلَى أَنَّهُ (مِثْلُ هذَا) الْحُكْمِ الَّذِي سَبَقَ تَفْصِيْلُهُ فِيْمَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مَعْلُوْمًا مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ مِنْ حَيْثُ الْحُكْمُ عَلَى جَاحِدِهِ (مَنْ نَفَى لِ)حُكْمٍ (مُجْمَعٍ) عَلَيْهِ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِيْنَ مَعَ كَوْنِ هَذَا الْحُكْمِ غَيْرَ مَعْلُوْمٍ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ، وَهَذَا الْقَوْلُ اعْتَمَدَهُ النَّاظِمُ وَهُوَ خِلَافُ الْمُعْتَمَدِ، وَالصَّوَابُ التَّفْصِيْلُ بِأَنْ يُقَالَ: إِنْ كَانَ الْأَمْرُ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ غَيْرَ مَعْلُوْمٍ حُكْمُهُ مِنَ الدِّيْنِ ضَرُوْرَةً، فَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ مُنْكِرًا لَهُ عَنْ عِنَادٍ لِلشَّرْعِ أَيْ بَعْدَ عِلْمِهِ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ لِتَكْذِيبِهِ الشَّرْعَ، وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ تَوْرِيْثَ بِنْتِ الِابْنِ السُّدُسَ مَعَ بِنْتِ الصُّلْبِ لَيْسَ أَمْرًا يَعْلَمُهُ الْعَوَامُّ مَعَ أَنَّهُ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، فَمُنْكِرُ ذَلِكَ عَنْ جَهْلٍ لَا عَنْ عِنَادٍ لَا يُكَفَّرُ بَلْ يُعَلَّمُ وَيُرْشَدُ إِلَى الصَّوَابِ، وَعَلَى

---

[1] الأَصْلُ «لَيْسَ حَدًّا» بِالنَّصْبِ مَعَ إِثْبَاتِ الأَلِفِ، وَحَذْفُهَا فِي النَّظْمِ مَعَ الإِسْكَانِ عِنْدَ الوَقْفِ عَلَى لُغَةِ رَبِيعَةَ، أَوْ لِضَرُورَةِ الوَزْنِ.

هَذَا جَرَى الزَّرْكَشِيُّ فِي تَشْنِيْفِ الْمَسَامِعِ وَالْوَلِيُّ الْعِرَاقِيُّ فِي الْغَيْثِ الْهَامِعِ وَغَيْرُهُمَا، وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْأَمْرُ مَعْلُوْمًا مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُوْرَةِ فَرْضًا كَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَأَنْكَرَهَا الشَّخْصُ (أَو) حَرَامًا وَ(اَسْتَبَاحَ) إِتْيَانَهُ (كَالزِّنَا) فَإِنَّهُ يَكْفُرُ إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ قَرِيْبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ أَوْ مِثْلَهُ وَلَم يَعْرِفِ الْحُكْمَ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُ ذٰلِكَ، فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي الْمَسْئَلَتَيْنِ (فَلْتَسْمَعِ) الْقَوْلَ الرَّاجِحَ وَلْتَعْمَلْ بِهِ وَلْتُعْرِضْ عَنِ الْقَوْلِ الْمَرْجُوْحِ الَّذِي أَتَى بِهِ الْمُصَنِّفُ.

[الْإِمَامَةُ الْعُظْمَى]

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْإِمَامَةَ الْعُظْمَى هِيَ الْخِلَافَةُ وَقَدْ تَكَلَّمَ النَّاظِمُ عَلَيْهَا كَمَا هِيَ عَادَةُ الْمُصَنِّفِيْنَ فِي خَوَاتِيْمِ الْأَبْوَابِ التَّابِعَةِ لِلسَّمْعِيَّاتِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَقَالَ:

130- وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلِ ﮩ*ﮨ بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لاَ بِحُكْمِ الْعَقْلِ

131- فَلَيْسَ رُكْنًا يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ ﮩ*ﮨ ....

(وَوَاجِبٌ) وُجُوْبًا كِفَائِيًّا (نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلٍ) يَحْكُمُ الْمُسْلِمِيْنَ وَيُوَلِّي هُوَ وُلَاةً عَلَى النَّوَاحِي فَيَكُوْنَ الْمَرْجِعَ وَحَاكِمَ جَمِيْعِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي الْأَرْضِ، وَالْعَدْلُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا مُسْلِمًا، هذَا إِنْ قُدِرَ عَلَى نَصْبِ إِمَامٍ، لَكِنِ الْيَوْمَ لَا يَسْتَطِيْعُ الْمُسْلِمُوْنَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ نَصْبَ إِمَامٍ عَادِلٍ فَلَا يَكُوْنُ عَلَيْهِم إِثْمٌ إِنْ لَم يَنْصِبُوا.

[مَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ فِي نَصْبِ الْإِمَامِ]

وَإِذَا عَلِمْتَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي وُجُوبِ نَصْبِ الْإِمَامِ إِنْ قُدِرَ عَلَى ذَلِكَ، (فَاعْلَمْ) أَنَّ وُجُوبَ ذَلِكَ عُلِمَ مِنْ طَرِيْقِ السَّمْعِ (لاَ بِحُكْمِ الْعَقْلِ) فِي ذَلِكَ اسْتِقْلَالًا كَمَا ادَّعَى بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ وُجُوْبَهُ عَقْلًا.

وَذَهَبَتِ السَّبْعِيَّةُ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ «نَصْبَ الْإِمَامِ وَاجِبٌ عَلَى اللهِ لِيَكُوْنَ الْخَلِيْفَةُ مَعْلَمًا فِي مَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى» عَلَى زَعْمِهِمِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الْكُفْرِ الشَّنِيْعِ.

وَقَالَت النَّجْدَاتُ، وَهُم قَوْمٌ مِنَ الْخَوَارِجِ أَصْحَابُ نَجْدَةَ بْنِ عُوَيْمِرٍ، إِنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ نَصْبُ الْإِمَامِ أَصْلًا.

(**فَ**)نَصْبُ الْإِمَامِ مِنْ حُكْمِ الشَّرْعِ لَكِنَّهُ (**لَيْسَ رُكْنًا يُعْتَقَدُ**) أَيْ لَيْسَ مِنَ الْأُمُوْرِ الاعْتِقَادِيَّةِ (**فِي الدِّينِ**) وَالَّتِي لَا يَصِحُّ الْإِسْلَامُ بِدُوْنِهَا، بَلْ لَوْ تَرَكَ النَّاسُ نَصْبَ الْإِمَامِ مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَى ذَلِكَ كَسَلًا أَوْ تَهَاوُنًا لَا كَرَاهِيَةً بِحُكْمِ الشَّرْعِ وَلَا اسْتِحْلَالًا لِمُخَالَفَةِ أَمْرِ الشَّارِعِ فَإِنَّهُمْ فِي هَذَا ءَاثِمُوْنَ لِتَرْكِهِمُ الْوُجُوْبَ الْكِفَائِيَّ وَلَيْسُوا بِكَافِرِيْنَ.

[شَرْحُ حَدِيثِ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ]

ثُمَّ لِيُحْذَرْ مِنْ تَشْوِيْشِ بَعْضِ الْمُشَوِّشِيْنَ عَلَى النَّاسِ إِذْ يَقُوْلُوْنَ لَهُمْ: أَنْتُم كَيْفَ لَا تُبَايِعُوْنَ خَلِيْفَةً، أَلَمْ تَسْمَعُوا حَدِيْثَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِه بَيْعَةٌ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً**»، فَهَؤُلَاءِ الْمُشَوِّشُوْنَ مَوَّهُوا عَلَى النَّاسِ بِقَوْلِهِم «نَحْنُ نُرِيْدُ إِقَامَةَ خِلَافةٍ إِسْلَامِيَّةٍ شَامِلَةٍ يَنْزَوِي إِلَيْهَا جَمِيْعُ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي بِقَاعِ الْأَرْضِ»، وَقَدْ شُهِرَ بِهَذَا الْمَنْهَجِ مَا يُسَمَّى حِزبَ التَّحْرِيْرِ الَّذِي تَأَسَّسَ سَنَةَ 1372 هـ، وَهُوَ مُنْذُ ذَلِكَ الوَقْتِ يُشَوِّشُ عَلَى النَّاسِ فِي هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ مَعَ أَنَّ عَقِيْدَتَهُمْ اعْتِزَالِيَّةٌ مَحْضَةٌ إِذْ يَقُوْلُوْنَ: إِنَّ العَبْدَ يَخْلُقُ أَفْعَالَهُ الِاخْتِيَارِيَّةَ وَلَيْسَ اللهُ خَالِقَهَا، وَمَقَالَتُهُمُ الْكُفْرِيَّةُ هَذِهِ قَدْ أَخَذُوْهَا عَنْ زَعِيْمِهِمْ وَمُؤَسِّسِ الْحِزْبِ الْمَدْعُوِّ تَقِيِّ الدِّيْنِ النَّبهَانِيِّ (ت 1398هـ) وَكُتُبُهُ الَّتِي طُبِعَتْ فِي زَمَانِهِ وَأَعَادَ أَتْبَاعُهُ طَبْعَهَا تَشْهَدُ عَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ يَقُوْلُ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ مِنْهُمْ.

فَهَؤُلَاءِ يَجْهَرُوْنَ بِأَنَّ هَمَّهُمْ إِقَامَةُ الْخِلَافَةِ، فَيَأْخُذُوْنَ مِنْ حَدِيْثٍ نَبَوِيٍّ ثَابِتٍ جُزْءًا وَيَتْرُكُونَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ لَا حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، وَيَذْكُرُونَ الْجُزْءَ الْأَخِيرَ وَهُوَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِه بَيْعَةٌ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً**». وَالْجُزْءُ الْأَخِيْرُ مَعْنَاهُ يَشْرَحُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ الَّذِي هُمْ لَا يُعَرِّجُونَ عَلَيْهِ، إِذْ مَعْنَى الْجُزْءِ الْأَخِيرِ: مَنْ تَرَكَ الْخَلِيْفَةَ الرَّاشِدَ وَنَكَثَ الْبَيْعَةَ بَعْدَمَا بُوْيِعَ الْخَلِيْفَةُ وَمَاتَ وَهُوَ مُتَمَرِّدٌ عَلَيْهِ أَيْ لَمْ يَتُبْ مِنْ خُرُوجِهِ عَلَى الْإِمَامِ الرَّاشِدِ فَقَدْ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً أَيْ مِيْتَةً تُشْبِهُ مَوْتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَدْ فَسَّرَهَا الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْإِكْمَالِ فَقَالَ: «أَيْ عَلَى هَيْئَةِ مَا مَاتَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كَوْنِهِمْ فَوْضَى لَا يَدِيْنُوْنَ لِإِمَامٍ» اهـ.

[حُكْمُ الْخُرُوجِ عَلَى الْإِمَامِ]

131- .... ﴿*﴾ وَلاَ تَـزِغْ عَـنْ أَمْـرِهِ الْمُبِـينِ

132- إِلَّا بِكُفْـرٍ فَانْبِـذَنَّ عهْـدَهُ ﴿*﴾ فَـاللهُ يَكْفِينَـا أَذَاهُ وَحْـدَهُ

133- بِغَـيْرِ هَـذَا لاَ يُبَـاحُ صَـرْفُهُ ﴿*﴾ وَلَـيْسَ يُعْـزَلْ إِنْ أُزِيـلَ وَصْـفُهُ

(وَلاَ تَزِغْ) أَيْ وَلَا تَخْرُجْ **(عَن)** امْتِثَالِ **(أَمْرِهِ)** أَيْ أَمْرِ الْإِمَامِ وَنَهْيِهِ **(الْمُبِينِ)** أَيِ الْوَاضِحِ الْجَارِي عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ الْغَرَّاءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ۝٥٩﴾[سورة النساء] وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي**» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَقَوْلِهِ: «**عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ**» قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ تَجِبُ طَاعَةُ وُلَاةِ الْأُمُورِ فِيمَا يَشُقُّ وَتَكْرَهُهُ النُّفُوسُ وَغَيْرِهِ مِمَّا لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ لِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْأَحَادِيثِ الْبَاقِيَةِ، فَتُحْمَلُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمُطْلَقَةُ لِوُجُوبِ طَاعَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ عَلَى مُوَافَقَةِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الْمُصَرِّحَةِ بِأَنَّهُ لَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي الْحَثِّ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَسَبَبُهَا اجْتِمَاعُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ الْخِلَافَ سَبَبٌ لِفَسَادِ أَحْوَالِهِمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ» اهـ.

وَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَى خَلِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ لِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ ظَالِمًا، فَقَدْ رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ: «بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»، قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**» فَدَلَّ هَذَا عَلَى تَرْكِ الْخُرُوجِ عَلَى الْأَئِمَّةِ لِئَلَّا يُشَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَيَتَسَبَّبَ ذَلِكَ بِفِتَنٍ وَإِرَاقَةِ الدِّمَاءِ وَفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَتَكُونُ الْمَفْسَدَةُ فِي عَزْلِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي بَقَائِهِ وَلِأَنَّنَا تَحْتَ طَاعَتِهِ وَإِنْ كَانَ جائِرًا، نُطِيعُهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ مَا لم يُخَالِفْ حُكْمَ الشَّرْعِ، **(إِلَّا بِكُفْرٍ)** يَظْهَرُ مِنْ ذَلِكَ الْخَلِيفَةِ، فَإِنْ قُدِرَ عِنْدَئِذٍ عَلَى طَرْحِ عَهْدِهِ **(فَانْبِذَنَّ)** أَيِ اطْرَحَنَّ **(عَهْدَهُ)** الَّذِي بَايَعْتَهُ بِهِ، وَقَدْ قَالَ الْقَاضِي عِياضٌ: «لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ لَا تَنْعَقِدُ الْإِمَامَةُ لِلْكَافِرِ وَلَا تَسْتَدِيمُ لَهُ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِ» اهـ. وقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: «إِنَّ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ وَقِتَالَهُمْ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً

ظَالِمِينَ» اهـ. وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ مَا لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِمْ كُفْرٌ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ الْخَلِيفَةُ بِذَلِكَ عَنْ حُكْمِ الْوِلَايَةِ وَتَسْقُطُ طَاعَتُهُ وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِيَامُ عَلَيْهِ وَقِتَالُهُ وَنَصْبُ غَيْرِهِ إِنْ أَمْكَنَهُمْ ذَلِكَ. وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ خُرُوجَ مُعَاوِيَةَ وَجَيْشِهِ عَلَى عَلِيٍّ بَعْدَ انْعِقَادِ الْإِمَامَةِ لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ ظُلْمٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ فِي مَبْحَثِهَا مِنْ قَبْلُ.

(**فَاللهُ يَكْفِينَا**) أَيْ يَدْفَعُ عَنَّا (**أَذَاهُ**) أَيْ شَرَّ الْإِمَامِ الْجَائِرِ وَشَرَّ الْإِمَامِ الَّذِي وَقَعَ فِي الْكُفْرِ وَلَمْ نَسْتَطِعْ عَزْلَهُ، فَاللهُ (**وَحْدَهُ**) قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

فَـ(**بِغَيْرِ هَذَا**) أَيْ بِغَيْرِ حَالِ وُقُوعِ الْإِمَامِ فِي الْكُفْرِ (**لَا يُبَاحُ**) أَيْ لَا يَجُوزُ (**صَرْفُهُ**) أَيْ خَلْعُهُ عَنِ الْإِمَامَةِ وَعَزْلُهُ وَلَوْ كَانَ جَائِرًا، حَتَّى وَإِنْ أَرَادَ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ خَلْعَ الْإِمَامِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذَلِكَ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ كُفْرٌ إِلَّا أَنْ يَتَغَيَّرَ، وَأَمَّا إِنْ فَسَقَ الْإِمَامُ فَقَدْ حَكَى النَّوَوِيُّ فِي الْمَجْمُوعِ عَنِ الْجُوَيْنِيِّ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ:

الْأَوَّلُ: يَنْخَلِعُ بِنَفْسِ الْفِسْقِ وَهُوَ الْأَصَحُّ عِنْدَهُ، كَمَا لَوْ مَاتَ.

وَالثَّانِي: الَّذِي قَالَ بِهِ النَّاظِمُ أَنَّهُ (**وَلَيْسَ يُعْزَلُ**) الْإِمَامُ (**إِنْ**) كَانَ بُويِعَ وَهُوَ عَدْلٌ ثُمَّ (**أُزِيلَ**) أَيْ زَالَ عَنْهُ (**وَصْفُهُ**) أَيِ اتِّصَافُهُ بِالْعَدَالَةِ بِأَنْ أَصْبَحَ إِمَامًا جَائِرًا.

وَالثَّالِثُ: إِنْ أَمْكَنَ اسْتِتَابَتُهُ وَتَقْوِيمُ اعْوِجَاجِهِ لِيَرْجِعَ عَنْ فِسْقِهِ لَمْ يُخْلَعْ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ ذَلِكَ خُلِعَ.

فَائِدَةٌ: إِذَا انْعَزَلَ الْإِمَامُ لَمْ يَنْعَزِلِ الْقُضَاةُ وَكَذَا إِذَا مَاتَ، إِذْ يَعْظُمُ الضَّرَرُ فِي خُلُوِّ الْخُطَّةِ عَنِ الْقُضَاةِ.

[الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَثُّ عَلَى اجْتِنَابِ الْمَعَاصِي]

134- وَأْمُرْ بِعُرْفٍ وَاجْتَنِبْ نَمِيمَةْ * وَغِيبَةً وَخَصْلَةً ذَمِيمَةْ**

135- كَالْعُجْبِ وَالْكِبْرِ وَدَاءِ الْحَسَدِ * وَكَالْمِرَاءِ وَالْجَدَلْ فَاعْتَمِدِ**

(**وَأْمُرْ بِعُرْفٍ**) أَيْ بِمَعْرُوفٍ وَانْهَ عَنْ مُنْكَرٍ، فَالْمَعْرُوفُ مَا وَافَقَ الشَّرْعَ وَالْمُنْكَرُ مَا خَالَفَهُ، وَقِيلَ: الْمَعْرُوفُ الطَّاعَةُ وَالْمُنْكَرُ الْمَعَاصِي، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْقُرْءَانِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴿١١٠﴾﴾[سورة ءال عمران]، ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ

عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾[سورة آل عمران]، وَمِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمَا.

وَفِي بَيَانِ ذَلِكَ قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى مُسْلِمٍ: «فَفِيهِ الْقِيَامُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ، فَإِنْ خَافَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ عَلَى غَيْرِهِ سَقَطَ الْإِنْكَارُ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ وَوَجَبَتْ كَرَاهَتُهُ بِقَلْبِهِ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْجَمَاهِيرِ».

وَإِذَا تَرَكَ النَّاسُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ حَلَّتِ الْعُقُوبَةُ عَلَى السَّاكِتِينَ، فَالتَّعَاوُنُ عَلَى التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَالْكُفْرِيَّاتِ مِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ وَهُوَ فَرْضٌ مُؤَكَّدٌ، فَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ أَنْ تَقُولَ لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ**» أَيْ قَلَّ الْخَيْرُ فِيهِمْ.

فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ جُمْلَةِ الْوَاجِبَاتِ كَأَنْ يَأْمُرَ غَيْرَهُ بِمَا فَرَضَ اللهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ صَلِّ يَا فُلَانُ صُمْ رَمَضَانَ يَا فُلَانُ أَدِّ زَكَاةَ مَالِكَ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُزَكِّيهِ وَغَيْرَ ذَلِكَ. يَأْمُرُ غَيْرَهُ بِفَرَائِضِ الدِّينِ وَيَنْهَى غَيْرَهُ عَمَّا حَرَّمَ اللهُ. نَعَمْ، هُوَ مُؤْتَمِرٌ لِنَفْسِهِ بِمَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ وَمُجْتَنِبٌ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَأْمُرُ غَيْرَهُ بِفَرَائِضِ دِينِ اللهِ وَيَنْهَى عَمَّا حَرَّمَ اللهُ، فَبَعْدَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ مَنْ ضَلَّ، وَهَذَا مَعْنَى الْآيَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْۚ ﴿١٠٥﴾ ﴾[سورة المائدة] وَلَيْسَ مَعْنَاهَا كَمَا ظَنَّ بَعْضُ الْجُهَّالِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا صَلَّى وَصَامَ وَزَكَّى لِنَفْسِهِ وَتَجَنَّبَ الْمُحَرَّمَاتِ لِنَفْسِهِ لَكِنْ لَمْ يَأْمُرْ غَيْرَهُ بِالْوَاجِبَاتِ مَعَ الاسْتِطَاعَةِ وَلَمْ يَأْمُرْ غَيْرَهُ بِالْفَرَائِضِ مَعَ الاسْتِطَاعَةِ وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ غَيْرَهُ مَعَ الاسْتِطَاعَةِ أَنَّ هَذَا يَكْفِي، لَا، فَلَيْسَ مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ إِذَا أَدَّيْتُمُ الْوَاجِبَاتِ لِأَنْفُسِكُمْ وَاجْتَنَبْتُمُ الْمُحَرَّمَاتِ لِأَنْفُسِكُمْ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَأْمُرُوا غَيْرَكُمْ وَلَا أَنْ تَنْهَوْا غَيْرَكُمْ، فَلِذَلِكَ قَالَ سَيِّدُنَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ يَضَعُونَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا» وَهَذَا كَانَ فِي زَمَانِهِ أَنْ عَلِمَ بِأُنَاسٍ يَظُنُّونَ هَذَا الظَّنَّ الْفَاسِدَ وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ لِنَفْسِهِ فَمَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَأْمُرَ غَيْرَهُ وَيَنْهَى غَيْرَه، فَحَذَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ الْفَاسِدِ وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ وَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ**» أَيْ لَمْ يَمْنَعُوهُ «**أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُوا**» الْمَعْنَى أَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يَنْتَقِمَ اللهُ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا.

فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُبَالُونَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَهْتَمُّونَ لِذَلِكَ، فَعَلَى زَعْمِهِمْ إِنْ هُمْ صَلَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ وَصَامُوا وَحَجُّوا وَزَكَّوْا أَمْوَالَهُمْ وَتَجَنَّبُوا الْمُحَرَّمَاتِ وَالْخَمْرَ وَالْفَوَاحِشَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ أَنَّهُمْ مَا عَلَيْهِمْ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ، هَذَا غَلَطٌ.

فَالْإِنْسَانُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَ الْوَاجِبَاتِ لِنَفْسِهِ وَيَأْمُرَ غَيْرَهُ بِأَدَائِهَا وَيَتَجَنَّبَ الْمُحَرَّمَاتِ لِنَفْسِهِ وَيَنْهَى غَيْرَهُ عَنْهَا إِنِ اسْتَطَاعَ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَرَجٌ إِذَا سَكَتْ، كَأَنْ كَانَ النَّاسُ لَا يَسْمَعُونَ لَهُ، فَهَذَا إِنْ كَانَ لَا يَرْجُو مِنْهُم قَبُولَ كَلَامِهِ فَعِنْدَئِذٍ مَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ أَنْ يَقْتَصِرَ لِنَفْسِهِ عَلَى أَدَاءِ الْفَرْضِ وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، أَمَّا إِذَا أَمَرَ الْإِنْسَانُ بِالْمَعْرُوفِ كَأَنْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ وَابْنِهِ وَابْنَتِهِ: صَلُّوا، أَمَرَهُمْ بِجِدٍّ لَكِنْ لَمْ يُطِيعُوهُ فَلَيْسَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ ذَنْبٌ، بَلْ يَكُونُ الذَّنْبُ عَلَى وَلَدِهِ الْبَالِغِ الَّذِي لَا يُصَلِّي وَابْنَتِهِ الْبَالِغَةِ الَّتِي لَا تُصَلِّي وَزَوْجَتِهِ الَّتِي لَا تُصَلِّي، الذَّنْبُ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِجِدٍّ أَيْ أَلَحَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَعْمَلْ ذَلِكَ كَرَفْعِ الْعِتَابِ فَقَطْ، فَفِي هَذِهِ الْحَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا هُوَ بَرِئٌ مِنْ ذَنْبِهِمْ. وَكَذَلِكَ غَيْرُ أَهْلِهِ، غَيْرُ زَوْجَتِهِ وَأَوْلَادِهِ، إِذَا أَمَرَ النَّاسَ الَّذِينَ هُمْ لَيْسُوا مِنْ أَقَارِبِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ فَلَمْ يَسْمَعُوا لَهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ، وَالذَّنْبُ عَلَى أُولَئِكَ، حَتَّى قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَنْهَى امْرَأَتَهُ عَنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ وَهِيَ لَا تُطِيعُهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُطَلِّقَهَا لَكِنْ إِذَا طَلَّقَهَا خَيْرٌ لَهُ، لَهُ ثَوَابٌ فِي ذَلِكَ، فَالطَّلَاقُ مَكْرُوهٌ إِلَّا إِذَا كَانَ لِسَبَبٍ شَرْعِيٍّ مِثْلِ هَذَا أَيْ أَنَّهَا لَا تُصَلِّي فَطَلَاقُ الرَّجُلِ لَهَا فِيهِ ثَوَابٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ هِيَ تُصَلِّي وَتَأْمُرُ زَوْجَهَا بِالصَّلَاةِ فَلَا يُصَلِّي يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَعِيشَ مَعَهُ لِأَنَّهُ بَعْدُ مَا خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ مِنْ شَرْطِ إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَ هَذَا الْإِنْكَارُ إِلَى مُنْكَرٍ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا الْمُنْكَرِ فَإِنْ كَانَ يُؤَدِّي إِنْكَارُ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ عَلَى الشَّخْصِ إِلَى مُنْكَرٍ أَعْظَمَ فَلَا يَجُوزُ تَكْلِيمُ هَذَا الْإِنْسَانِ، فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَا يَجِبُ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ إِنْ كَانَ يُؤَدِّي هَذَا الْإِنْكَارُ إِلَى مُنْكَرٍ أَعْظَمَ أَيْ إِلَى مَعْصِيَةٍ أَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مُعَانِدُونَ، فَلَوْ رَأَيْنَا شَخْصًا يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَعَرَفْنَا مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ إِنْ قُلْنَا لَهُ اتْرُكِ الْخَمْرَ أَنَّهُ يَقُولُ أَيُّ بَأْسٍ بِهَا لَيْسَ حَرَامًا، هُنَا لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ، لِأَنَّهُ بِهَذَا الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ سَيُحِلُّ شَرْبَ الْخَمْرِ، فَنَسْكُتُ عِنْدَئِذٍ وَلَنَا عُذْرٌ فِي سُكُوتِنَا.

ثُمَّ إِنَّ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ لِمَنْ يُرِيدُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ لَا يُظْهِرَ الْعُلُوَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ إِنْ شَعَرَ بِذَلِكَ لَجَأَ إِلَى الْعِنَادِ. وَمِنَ الطُّرُقِ الْمُهِمَّةِ فِي ذَلِكَ أَنْ تَنْصَحَهُ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فَإِنْ

كَانَتْ هُنَاكَ ضَرُورَةٌ يَتَحَتَّمُ فِيهَا إِبْلَاغُ الْحَاضِرِينَ الَّذِينَ حَضَرُوا مَا حَصَلَ مِنَ الْمُنْكَرِ كَأَنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُنْكَرُ تَغْيِيرًا لِحُكْمِ الشَّرْعِ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ أَوْ مِمَّا دُونَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى جِهَةِ الشَّخْصِ الَّذِي صَدَرَ مِنْهُ ذَلِكَ الْمُنْكَرُ وَإِلَى الْحَاضِرِينَ، فَإِنْ كَانَ الْحَاضِرُونَ يَعْرِفُونَ أَنَّ مَا أَتَى بِهِ ذَلِكَ الشَّخْصُ مُنْكَرٌ وَضَلَالٌ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا إِصْلَاحُ الشَّخْصِ الَّذِي قَالَ الْمُنْكَرَ مِنَ الْكُفْرِ وَمَا دُونَهُ فَتَكْتَفِي بِتَفْهِيمِهِ حَتَّى يَرْجِعَ عَمَّا وَقَعَ فِيهِ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِنْ كُنْتَ لَا تَأْمَنُ إِنْ كَلَّمْتَهُ عَلَى مَسْمَعٍ مِنَ الْحُضُورِ أَنْ يَقْبَلَ النَّصِيحَةَ. وَأَمَّا إِنْ كُنْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّ ضَرَرَ كَلَامِهِ يَتَعَدَّى إِلَى الْحُضُورِ فَعَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَ الْفَرِيقَيْنِ وَتَسْلُكَ الطَّرِيقَةَ الْقُلَّى (أَيِ الَّتِي هِيَ أَقَلُّ) ضَرَرًا إِنْ لَمْ تَجِدْ مَخْلَصًا لِوُقُوعِ الضَّرَرِ بِالنِّسْبَةِ لِحَالِ الْحَاضِرِينَ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ مُجَاهَرَةُ مَنْ يَقُولُ الْمُنْكَرَ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ لِأَنَّ الضَّرُورَةَ وَالْمَصْلَحَةَ الشَّرْعِيَّةَ قَدْ تَقْتَضِي مُجَاهَرَتَهُ بِالْإِنْكَارِ بِسَمْعٍ مِنَ الْحَاضِرِينَ كَمَا يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ سَيِّدِنَا هُودٍ: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾﴾[سورة الأعراف].

وَقَدْ أَوْصَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مُرِيدِيهِ فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ أَنْ يَكُونَ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالرِّفْقِ، وَمَعْنَى الرِّفْقِ اسْتِعْمَالُ الطَّرِيقَةِ الَّتِي فِيهَا حِكْمَةٌ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ. وَلْيَكُنْ تَكْلِيمُكُمْ لِمَنْ تَنْصَحُونَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِ لَا عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ لَا يَقْبَلُ النَّصِيحَةَ إِذَا وُجِّهَتْ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ وَيَقْبَلُ إِذَا وُجِّهَتْ لَهُ عَلَى وَجْهِ الرِّفْقِ مَعَ الْإِشْعَارِ بِأَنَّ الْقَصْدَ مِنَ النَّصِيحَةِ الْإِشْفَاقُ عَلَيْهِ، وَلْيُكَلِّمْهُ أَلْيَنُكُمْ جَانِبًا وَأَقْرَبُكُمْ إِلَيْهِ إِلْفًا».

(وَاجْتَنِبْ) أَيْ لَا تَقْرَبْ تِلْكَ الْأُمُورَ الَّتِي سَيُحَذِّرُ مِنْهَا النَّاظِمُ، فَابْتَعِدْ عَنْ **(نَمِيمَةْ)** وَهِيَ ذَنْبٌ مِنَ الْكَبَائِرِ، وَقَدْ حَذَّرَ اللهُ تَعَالَى مِنْهَا فِي الْقُرْءَانِ فَقَالَ: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾[سورة القلم] وَهِيَ مِنْ جُمْلَةِ مَعَاصِي اللِّسَانِ لِأَنَّهَا قَوْلٌ يُرَادُ بِهِ التَّفْرِيقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِمَا يَتَضَمَّنُ الْإِفْسَادَ وَالْقَطِيعَةَ بَيْنَهُمَا أَوِ الْعَدَاوَةَ، وَيُعَبَّرُ عَنْهَا بِعِبَارَةٍ أُخْرَى وَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ بَيْنَهُمْ.

(وَ)لَا تَقْرَبْ **(غِيبَةْ)** وَهِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ الْحَيَّ أَوِ الْمَيِّتَ بِمَا يَكْرَهُهُ لَوْ سَمِعَ سَوَاءٌ كَانَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِبَدَنِهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ ثَوْبِهِ أَوْ دَارِهِ أَوْ خُلُقِهِ كَأَنْ يَقُولَ الشَّخْصُ: فُلَانٌ قَصِيرٌ، أَوْ أَحْوَلُ، أَوْ أَبُوهُ دَبَّاغٌ أَوْ إِسْكَافٌ أَوْ فُلَانٌ سَيِّئُ الْخُلُقِ، أَوْ قَلِيلُ الْأَدَبِ، أَوْ لَا يَرَى لِأَحَدٍ حَقًّا عَلَيْهِ، أَوْ لَا يَرَى لِأَحَدٍ فَضْلًا، أَوْ كَثِيرُ النَّوْمِ، أَوْ كَثِيرُ الْأَكْلِ، أَوْ وَسِخُ الثِّيَابِ، أَوْ دَارُهُ رَثَّةٌ، أَوْ وَلَدُهُ فُلَانٌ قَلِيلُ التَّرْبِيَةِ، أَوْ فُلَانٌ تَحْكُمُهُ

زَوْجَتُهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ لَوْ بَلَغَهُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۝١٢﴾ [سورة الحجرات]. وَقَدِ اخْتَلَفَ كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِي الْغِيبَةِ فَمِنْهُمْ مَنِ اعْتَبَرَهَا كَبِيرَةً وَمِنْهُمْ مَنِ اعْتَبَرَهَا صَغِيرَةً، وَالصَّوَابُ التَّفْصِيلُ فِي ذَلِكَ فَإِنْ كَانَتْ الْغِيبَةُ لِأَهْلِ الصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى فَتِلْكَ لَا شَكَّ كَبِيرَةٌ وَأَمَّا لِغَيْرِهِمْ فَلَا يُطْلَقُ الْقَوْلُ بِكَوْنِهَا كَبِيرَةً، لَكِنْ إِذَا اغْتِيبَ الْمُسْلِمُ الْفَاسِقُ إِلَى حَدِّ الْإِفْحَاشِ كَأَنْ بَالَغَ شَخْصٌ فِي ذِكْرِ مَسَاوِئِهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ التَّحْذِيرِ كَانَ ذَلِكَ كَبِيرَةً، وَعَلَى ذَلِكَ يُحْمَلُ حَدِيثُ: «**إِنَّ أَرْبَى الرِّبَا اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، فَإِنَّ هَذِهِ الاسْتِطَالَةَ كَبِيرَةٌ بَلْ مِنْ أَشَدِّ الْكَبَائِرِ لِوَصْفِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا بِأَنَّهَا «**أَرْبَى الرِّبَا**» أَيْ أَنَّهَا فِي شِدَّةِ إِثْمِهَا كَأَشَدِّ الرِّبَا.

وكما تَحرُمُ الغِيبةُ يَحرمُ السّكوتُ عليها معَ القُدرةِ على النَّهْيِ ويحرم تَرْكُ مُفارقة الْمُغتابِ إن كان لا ينتهي معَ القُدرَةِ على المفارقة.

وَقَدْ تَكُونُ الْغِيبَةُ جَائِزَةً بَلْ وَاجِبَةً وَذَلِكَ فِي التَّحْذِيرِ الشَّرْعِيِّ مِنْ ذِي فِسْقٍ عَمَلِيٍّ أَوْ بِدْعَةٍ اعْتِقَادِيَّةٍ وَلَوْ مِنَ الْبِدَعِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْكُفْرِ كَالتَّحْذِيرِ مِنَ التَّاجِرِ الَّذِي يَغُشُّ فِي مُعَامَلَاتِهِ وَتَحْذِيرِ صَاحِبِ الْعَمَلِ مِنْ عَامِلِهِ الَّذِي يَخُونُه، وَكَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْمُتَصَدِّرِينَ لِلْإِفْتَاءِ أَوْ التَّدْرِيسِ أَوْ الْإِقْرَاءِ مَعَ عَدَمِ الْأَهْلِيَّةِ، فَهَذِهِ الْغِيبَةُ وَاجِبَةٌ. وَمِنَ الْجَهْلِ بِأُمُورِ الدِّينِ اسْتِنْكَارُ بَعْضِ النَّاسِ التَّحْذِيرَ مِنَ العَامِلِ الَّذِي يَخُونُ صَاحِبَ العَمَلِ احْتِجَاجًا بِقَوْلِهِمْ: إِنَّ هَذَا قَطْعُ الرِّزْقِ عَلَى الْغَيْرِ، فَهَؤُلَاءِ يُؤْثِرُونَ مُرَاعَاةَ جَانِبِ العَبْدِ عَلَى مُرَاعَاةِ شَرِيعَةِ اللهِ.

وَقَدْ قَسَّمَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْأَسْبَابَ الَّتِي تُبِيحُ الْغِيبَةَ إِلَى سِتَّةٍ جَمَعَهَا الْجَوْهَرِيُّ فِي بَيْتٍ يَتِيمٍ فَقَالَ [الوافر]:

تَظَلَّمْ وَاسْتَعِنْ وَاسْتَفْتِ حَذِّرْ ❋❋ وَعَرِّفْ وَاذْكُرَنْ فِسْقَ الْمُجَاهِرْ

وَمِنَ الْجَهْلِ الْقَبِيحِ قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ حِينَمَا تُنْكِرُ عَلَيْهِمُ الْغِيبَةَ «إِنِّي أَقُولُ هَذَا فِي وَجْهِهِ» كَأَنَّهُمْ يَظُنُّونَ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ إِذَا اغْتِيبَ الشَّخْصُ بِمَا فِيهِ، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَعْلَمُوا تَعْرِيفَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْغِيبَةِ بِقَوْلِهِ: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**»، قِيلَ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ، قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ**» الْحَدِيثَ.

وَالْغِيبَةُ قَدْ تَكُونُ بِالتَّصْرِيحِ أَوِ الْكِنَايَةِ أَوِ التَّعْرِيضِ، وَمِنَ التَّعْرِيضِ الَّذِي هُوَ غِيبَةٌ أَنْ تَقُولَ إِذَا سُئِلْتَ عَنْ شَخْصٍ مُسْلِمٍ «اللهُ لَا يَبْتَلِينَا» تَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ مُبْتَلًى بِمَا يُعَابُ بِهِ، وَكَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ «اللهُ يُصْلِحُنَا» لِأَنَّكَ أَرَدْتَ بِذَلِكَ التَّعْرِيضَ بِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّمِيمَةَ وَالْغِيبَةَ وَعَدَمَ التَّنَزُّهِ مِنَ الْبَوْلِ مِنْ أَكْثَرِ أَسْبَابِ عَذَابِ الْقَبْرِ أَجَارَنَا اللهُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

(وَ)اجْتَنِبْ (**خَصْلَةً ذَمِيمَةً**) أَيْ مَذْمُومَةً شَرْعًا (**كَالْعُجْبِ**) بِطَاعَةِ اللهِ، وَهُوَ ذَنْبٌ مِنَ الْكَبَائِرِ مِنْ مَعَاصِي الْقَلْبِ، وَهُوَ أَنْ يَشْهَدَ الْعَبْدُ عِبَادَتَهُ وَمَحَاسِنَ أَعْمَالِهِ صَادِرَةً مِنْ نَفْسِهِ غَائِبًا عَنْ شُهُودِ أَنَّهَا نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ عَلَيْهِ أَيْ غَافِلًا عَنْ تَذَكُّرِ أَنَّهَا نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ عَلَيْهِ أَيْ أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي تَفَضَّلَ عَلَيْهِ بِهَا فَأَقْدَرَهُ عَلَيْهَا وَأَلْهَمَهُ فَيَرَى ذَلِكَ مَزِيَّةً لَهُ.

(**وَالْكِبْرِ**) أَيِ التَّكَبُّرِ عَلَى عِبَادِهِ وَهُوَ مِنْ مَعَاصِي الْقَلْبِ مِنَ الْكَبَائِرِ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

أَوَّلُهُمَا: رَدُّ الْحَقِّ عَلَى قَائِلِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الصَّوَابَ مَعَ الْقَائِلِ لِنَحْوِ كَوْنِ الْقَائِلِ صَغِيرَ السِّنِّ فَيَسْتَعْظِمُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ أَجْلِ أَنَّ قَائِلَهُ صَغِيرُ السِّنِّ.

وَثَانِيهِمَا: اِسْتِحْقَارُ النَّاسِ أَيِ ازْدِرَاؤُهُمْ كَأَنْ يَتَكَبَّرَ عَلَى الْفَقِيرِ، وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ نَظَرَ احْتِقَارٍ أَوْ يُعْرِضَ عَنْهُ أَوْ يَتَرَفَّعَ عَلَيْهِ فِي الْخِطَابِ لِكَوْنِهِ أَقَلَّ مِنْهُ مَالًا. وَقَدْ نَهَى اللهُ تَعَالَى عِبَادَهُ عَنِ التَّكَبُّرِ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴿١٨﴾﴾[سورة لقمان] أَيْ وَلَا تُعْرِضْ عَنْهُمْ مُتَكَبِّرًا بَلْ أَقْبِلْ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِكَ مُتَوَاضِعًا وَلَا تُوَلِّهِمْ شِقَّ وَجْهِكَ وَصَفْحَتِهِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُتَكَبِّرُونَ، ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ﴿١٨﴾﴾[سورة لقمان] أَيْ وَلَا تَمْشِ مِشْيَةَ الْكِبْرِ وَالْفَخْرِ.

(**وَدَاءِ الْحَسَدِ**) الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ مَعَاصِي الْقَلْبِ، وَهُوَ أَنْ يَكْرَهَ الشَّخْصُ النِّعْمَةَ الَّتِي أَنْعَمَ اللهُ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِ دِينِيَّةً كَانَتْ أَوْ دُنْيَوِيَّةً وَيَتَمَنَّى زَوَالَهَا وَيَسْتَثْقِلَهَا لَهُ مَعَ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ تَصْمِيمًا أَوْ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا، أَمَّا إِذَا لَمْ يَقْتَرِنْ بِهِ الْعَمَلُ فَلَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ. ثُمَّ الْحَسَدُ قَدْ لَا يَكُونُ مَعَهُ إِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ، فَإِنِ اجْتَمَعَ إِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ مَعَهُ صَارَ حَسَدًا وَحِقْدًا، وَهَذَا فِي الْمُسْلِمِ، أَمَّا إِذَا حَسَدَ

الْمُسْلِمُ كَافِرًا فِي أُمُوْرِ الدُّنْيَا وَتَمَنَّى زَوَالَ النِّعْمَةِ عَنْهُ فَهَذَا جَائِزٌ، وَإِذَا عَمِلَ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ فِيْهِ مَعْصِيَةٌ للهِ يَجُوْزُ.

وَإِنَّ مِمَّا أَثْبَتَهُ الشَّرْعُ الشَّرِيفُ مِنَ الأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ الْعَيْنَ، فَقَدْ أَثْبَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْعَيْنَ تَضُرُّ أَيْ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ. وَلا تَحْصُلُ الإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ إِلاَّ مِنْ نَظْرَةِ حَسَدٍ أَوْ عُجْبٍ، أَمَّا النَّظْرَةُ الْبَرِيئَةُ فَلا يَحْصُلُ مِنْهَا الإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ.

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ: إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمِ الْعَائِنُ أَيِ الشَّخْصُ الَّذِي يُصِيبُ بِعَيْنِهِ - أَيْ يَضُرُّ بِعَيْنِهِ - بِمَا يَدُلُّ عَلَى الإِعْجَابِ بِالشَّخْصِ أَوِ الشَّيْءِ الَّذِي أَعْجَبَهُ لا يَحْصُلُ الضَّرَرُ، إِنَّمَا يَحْصُلُ الضَّرَرُ إِذَا تَكَلَّمَ الشَّخْصُ الْعَائِنُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَحْصُلُ الضَّرَرُ لَوْ لَمْ يَتَكَلَّمْ، فَالَّذِي يُنْكِرُ الإِصَابَةَ بِالْعَيْنِ فَقَدْ خَالَفَ الشَّرِيعَةَ لأَنَّ الرَّسُولَ أَثْبَتَ ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْعَيْنُ حَقٌّ**» أَيْ شَيْءٌ ثَابِتٌ «**فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ**» مَعْنَاهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَغْلِبُ قَدَرَ اللهِ تَعَالَى لَسَبَقَتِ الْعَيْنُ الْقَدَرَ لَكِنْ لا شَيْءَ يَغْلِبُ قَدَرَ اللهِ، مَعْنَاهُ الْعَيْنُ لَهَا تَأْثِيرٌ كَبِيرٌ بِمَشِيئَةِ اللهِ. وَيُفْهَمُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لا شَيْءَ يُؤْذِي أَوْ يَنْفَعُ إِلاَّ بِمَشِيئَةِ اللهِ.

وَالْقُرْءَانُ أَيْضًا أَثْبَتَ الإِصَابَةَ بِالْعَيْنِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزۡلِقُونَكَ بِأَبۡصَٰرِهِمۡ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكۡرَ ﴿٥١﴾﴾[سورة القلم]. وَالْمَعْنَى يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْكُفَّارَ يَكَادُونَ يُصِيبُونَكَ أَيْ يَضُرُّونَكَ بِأَعْيُنِهِمْ لَكِنَّ اللهَ يَحْفَظُكَ، فَهُمْ مِنْ شِدَّةِ غَيْظِهِمْ وَحَسَدِهِمْ لَوْ تَنَفَّذَ لَهُمْ لأَكَلُوهُ بِأَعْيُنِهِمْ لَكِنَّ اللهَ حَفِظَهُ مِنْ أَنْ يَنْضَرَّ بِأَعْيُنِهِمْ مَهْمَا غَضِبُوا مِنْهُ وَمَهْمَا حَسَدُوهُ. وَقَدْ حَصَلَ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اثْنَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ خَرَجَا مَعَهُ فِي سَفْرَةٍ مَعَ أَصْحَابِهِ فَتَجَرَّدَ أَحَدُهُمَا مِنْ ثِيَابِهِ أَيْ مِمَّا سِوَى الْعَوْرَةِ لِيَغْتَسِلَ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ الْمُتَجَمِّعِ بَيْنَ الصُّخُورِ، فَرَفِيقُهُ لَمَّا نَظَرَ إِلَى بَيَاضِ جِسْمِهِ وَحُسْنِ مَنْظَرِهِ قَالَ: «وَاللهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلا جِلْدَ عَذْرَاءَ» أَيْ جِلْدَ بِنْتٍ عَذْرَاءَ أَيْ مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الْجَسَدِ فِي الْحَلاوَةِ وَالْحُسْنِ، فَصُرِعَ أَيْ وَقَعَ فِي الْحَالِ عَلَى الأَرْضِ، فَأُخْبِرَ الرَّسُولُ بِذَلِكَ فَغَضِبَ وَقَالَ: «**لأَيِّ شَيْءٍ يَضُرُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، لِمَاذَا لَمْ يُبَرِّكْ عَلَيْهِ**» أَيْ لِمَاذَا لَمْ يَقُلِ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَلا تَضُرَّهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَهُ فَتَعَافَى وَقَامَ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ.

تنبيه: حَدِيْثُ «إِيَّاكُم وَالحَسَدَ فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْرُهُ مِنَ السِّتَّةِ، فَتَرْكُ رِوَايَتِهِ خَيْرٌ لِأَنَّهُ يُوْهِمُ أَنَّ الحَسَدَ يُبْطِلُ حَسَنَاتِ الحَاسِدِ وَهَذَا غَيْرُ مُمْكِنٍ شَرْعًا، فَمِنْ حَيْثُ ظَاهِرُ الْمَعْنَى هُوَ فَاسِدٌ أَمَّا مِنْ حَيْثُ الإِسْنَادُ فَضَعِيْفٌ فَقَط، لِأَنَّهُ لَا يُحْبِطُ العَمَلَ إِلَّا الكُفْرُ وَالرِّيَاءُ وَالْمَنُّ. وَالحَدِيْثُ فِيْهِ عِيسَى بنُ أَبِي عِيسَى الحَنَّاطُ، وَقَدْ قَالَ فِيْهِ ابْنُ المَدِيْنِيِّ وَيَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ: إِنَّهُ ضَعِيْفٌ. وَأَوَّلَهُ بَعْضُ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الحَسَدَ قَدْ يَقُوْدُ صَاحِبَهُ إِلَى أَنْ يَظْلِمَ غَيْرَهُ فَيُؤْخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِنْ لَمْ يَرُدَّ المَظَالِمَ إِلَى أَهْلِهَا وَيَسْتَرْضِيَهُم وَيَتُوْبَ.

(وَكَالْمِرَاءِ) وَهُوَ طَعْنُكَ فِي كَلَامِ الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ خَلَلٍ فِيهِ لِغَيْرِ غَرَضٍ سِوَى تَحْقِيرِ قَائِلِهِ أَوْ إِظْهَارِ مَرْتَبَتِكَ عَلَيْهِ، **(وَالجَدَلْ)** أَيِ الجِدَالِ الَّذِي يَكُونُ لِإِبْطَالِ حَقٍّ أَوْ إِحْقَاقِ بَاطِلٍ، وَإِلَّا فَالْجِدَالُ قَدْ يَكُونُ بِحَقٍّ كَجِدَالِ أَهْلِ الْبَاطِلِ وَإِبْطَالِ مَا يَتَمَسَّكُونَ بِهِ مِنَ الشُّبَهِ وَإِقَامَةِ أَدِلَّةِ الْحَقِّ، وَبِذَلِكَ قَامَتْ تَآلِيفُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي الرَّدِّ عَلَى الضَّالِّينَ وَالبِدْعِيِّينَ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۝١٢٥﴾[سورة النحل] أَي بِأَحْسَنِ طُرُقِ الْمُجَادَلَةِ مِنَ الرِّفْقِ وَاللِّينِ وَبِمَا يُوقِظُ الْقُلُوبَ وَيَعِظُ النُّفُوسَ وَيَجْلُو الْعُقُولَ لِإِظْهَارِ الحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ. فَهَذَا ءَاخِرُ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ فِي أَبْوَابِ الْعَقَائِدِ **(فَاعْتَمِدْ)** أَيْ تَمَسَّكْ بِذَلِكَ وَاعْتَمِدْهُ.

[اِتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَهْذِيبُ النَّفْسِ]

136- وَكُـنْ كَمَـا كَـانَ خِيَـارُ الْخَلْـقِ ❊ حَلِيــفَ حِلْــمٍ تَابِعًــا لِلْحَــقِّ

(وَكُنْ) يَا سَامِعِيْ فِي حَيَاتِكَ **(كَمَا كَانَ)** النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ اقْتَدِ بِهِ وَاتَّبِعْهُ اتِّبَاعًا كَامِلًا، فَمَنْ وَصَلَ إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ الَّذِيْنَ قَالَ اللهُ فِيْهِم: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢﴾[سورة يونس] لَكِنْ لَا يَكُوْنُ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَامِلًا إِلَّا بِثَلَاثَةٍ: بِمَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُوْلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَوْحِيْدِ اللهِ وَتَنْزِيْهِهِ عَنْ مُشَابَهَةِ غَيْرِهِ وَمَعْرِفَةِ الأَحْكَامِ الضَّرُوْرِيَّةِ، وَالإِيْمَانِ بِذَلِكَ كُلِّهِ، وَالعَمَلِ بِهِ أَيْ **(كَمَا كَانَ)** يَعْمَلُ **(خِيَارُ الخَلْقِ)** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ خَيْرُهُم أَفْضَلُهُم وَسَيِّدُهُم.

فَمَنْ كَانَ مُقْتَدِيًا بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا كَانَ (**حَلِيفَ**) أَيْ مُحَالِفًا لِ(**حِلْمٍ**) مُلَازِمًا لَهُ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَتَحَمَّلُ مَشَاقَّ العِبَادِ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، وَلَا يَغْضَبُ إِلَّا إِذَا انْتُهِكَتْ مَحَارِمُ اللهِ. فَكُنْ كَذَلِكَ (**تَابِعًا لِلْحَقِّ**) مُحَكِّمًا لِلشَّرْعِ لَا لِلْهَوَى الَّذِي يُخَالِفُ شَرْعَ اللهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ مَمْقُوْتٌ مَذْمُوْمٌ قَدْ حَذَّرَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة ص].

137- فَكُــلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَــاعِ مَــنْ سَــلَفْ * وَكُــلُّ شَــرٍّ فِي ابْتِــدَاعِ مَــنْ خَلَــفْ**

(**فَكُلُّ خَيْرٍ**) وَسَلَامَةٍ تَحْصُدُهُ (**فِي اتِّبَاعِ**)كَ فِي الحَقِّ (**مَنْ سَلَفْ**) مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَهُمْ خِيَارُ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُوْنَ لَهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَتَبَعُهُمْ عَلَيْهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، إِنْ حُمِلَ مَا فِي البَيْتِ عَلَى كُلِّ مَنْ سَبَقَنَا، وَإِلَّا فَالسَّلَفُ فِي الاصْطِلَاحِ هُمُ الصَّالِحُوْنَ الَّذِيْنَ كَانُوا فِي القُرُوْنِ الْهِجْرِيَّةِ الثَّلَاثَةِ الْأُوْلَى، وَهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ بِشَهَادَةِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(**وَكُلُّ شَرٍّ**) كَائِنٌ (**فِي ابْتِدَاعِ**) أَهْلِ الْبِدَعِ الرَّدِيَّةِ (**مِ**)مَّ(**نْ**) سَلَفَ وَمِمَّنْ (**خَلَف**) لِأَنَّ الشَّرَّ الصَّادِرَ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَلَفَ هُوَ شَرٌّ، كَقِتَالِ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَخُرُوْجِهِ عَلَيْهِ بَعْدَ انْعِقَادِ الْإِمَامَةِ لِأَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ فَإِنَّهُ ظُلْمٌ وَبَغْيٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ وَجَوْرٌ وَفَسَادٌ عَرِيْضٌ، وَقَدْ نَقَلَ الإِمَامُ عَبْدُ القَاهِرِ الجُرْجَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «الإِمَامَةِ» إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ مُصِيْبًا فِي قِتَالِهِ وَأَنَّ الَّذِيْنَ قَاتَلُوْهُ بُغَاةٌ ظَالِمُوْنَ لَهُ.

138- وَكُــلُّ هَــدْيٍ لِلنَّــبِيِّ قَــدْ رَجَــحْ * فَمَــا أُبِيحَ افْعَــلْ وَدَعْ مَــا لَمْ يُــبَحْ**

139- فَتَــابِعِ الصَّــالِحَ مِمَّــنْ سَــلَفَا * وَجَانِــبِ الْبِدْعَــةَ مِمَّــنْ خَلَفَــا**

(**وَكُلُّ هَدْيٍ**) أَيْ كُلُّ طَرِيْقَةٍ وَمَذْهَبٍ وَسُنَّةٍ وَسِيْرَةٍ وَحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ وَفِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ وَقَوْلٍ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمَنْسُوْبَةِ (**لِلنَّبِيِّ**) مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ إِلَيْهِ الثَّابِتَةِ عَنْهُ (**قَدْ رَجَح**) عَلَى هَدْيِ غَيْرِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ أَيْ قُدْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب]، وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَتْقَاكُم وَأَعْلَمَكُم بِاللهِ أَنَا**» (**فَمَا**) لَمْ

يْنَهُ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ تَنْزِيْهًا فَإِنَّهُ قَدْ (**أُبِيْحَ**) لَكَ فِعْلُهُ بِلَا بَأْسٍ وَلَا كَرَاهَةٍ فَ(**افْعَلْ**)هُ (**وَدَعْ**) أَيِ وَاتْرُكْ (**مَا لَمْ يُبَحْ**) لَكَ فِعْلُهُ لِتَحْرِيْمٍ وَدَعْ مَا نُهِيَ عَنْهُ تَنْزِيْهًا وَمَا خَالَفَ الْأَوْلَى كَذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَى ذَلِكَ إِثْمٌ.

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ يُوْسُفُ الْقَرَضَاوِيُّ فِي الْمَجَلَّةِ الْمُسَمَّاةِ «الْأَمَان» فِي الْعَدَدِ 270 مَا نَصُّهُ: «الْآيَةُ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢١﴾﴾[سورة الأحزاب] تَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّأَسِّيْ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ لَا عَلَى وُجُوْبِهِ»!

فَكَيْفَ يَقُوْلُ الْقَرَضَاوِيُّ عَنِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ إِنَّهُ مُسْتَحَبٌّ مُطْلَقًا! فَمَاذَا يَقُوْلُ الْقَرَضَاوِيُّ فِي عِلْمِنَا بِالْكَيْفِيَّةِ الْإِجْمَالِيَّةِ لِأَدَاءِ الْعِبَادَاتِ وَهِيَ لَيْسَتْ إِلَّا مَحْضُ اتِّبَاعٍ لِلرَّسُوْلِ قَوْلًا وَفِعْلًا؟! وَمَاذَا يَقُوْلُ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴿٨٠﴾﴾[سورة النساء]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴿٧﴾﴾[سورة الحشر] وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾[سورة ءال عمران] وَقَوْلِهِ أَيْضًا: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ ﴿٥٩﴾﴾[سورة النساء] وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيْرَةِ، بَلِ الْآيَةُ الْكَرِيْمَةُ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢١﴾﴾[سورة الأحزاب] تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ اتِّبَاعُ الرَّسُوْلِ فِيْمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَنَهَى عَنْهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الْحُكْمُ ذُكِرَ فِي الْقُرْءَانِ أَوْ لَا، فَلَيْسَتْ طَاعَةُ الرَّسُوْلِ فِيْمَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ فَقَطْ، وَلَيْسَ كَمَا يَقُوْلُ بَعْضُ الْمُلْحِدِيْنَ: «نَحْنُ نَأْخُذُ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ، أَمَّا مَا لَمْ يَأْتِ فِي الْقُرْءَانِ فَنَحْنُ لَا نَأْخُذُ بِهِ وَلَوْ أَتَى بِهِ الرَّسُوْلُ»، هَؤُلَاءِ كَفَرُوا.

فَإِطْلَاقُ الْكَلَامِ السَّابِقِ مِنَ الْقَرَضَاوِيِّ مَرْدُوْدٌ لَا يَقْبَلُهُ مُسْلِمٌ عَاقِلٌ، بَلْ فِيْهِ تَشْجِيْعٌ لِلنَّاسِ عَلَى تَرْكِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجَّةِ أَنَّ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ لَيْسَ وَاجِبًا فَلَا إِثْمَ عَلَى تَارِكِهِ، وَالعِيَاذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الْفَسَادِ.

(**فَـ**)لَا تَتَّبِعِ الْهَوَى الْبَاطِلَ مَائِلًا عَنِ الْحَقِّ، بَلْ (**تَابِع**) الْحَقَّ فِي عَقْدِكَ وَقَوْلِكَ وَفِعْلِكَ سَالِكًا طَرِيْقَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفَرِيْقِ (**الصَّالِح مِمَّنْ سَلَفَا**) أَيْ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَالْخَلَفِ الْقُدْوَةِ، وَالصَّالِحُ هُوَ الْمُؤَدِّي لِلْوَاجِبَاتِ الْمُجْتَنِبُ لِلْمُحَرَّمَاتِ، (**وَجَانِب**) أَيْ اجْتَنِبْ (**الْبِدْعَةَ**) الْمَذْمُوْمَةَ، وَقَدْ سَبَقَ فِي مَبْحَثِ الْبِدْعَةِ الَّذِي أَوْرَدْنَاهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ الْبِدْعَةَ لَيْسَتْ لَفْظًا يُفِيْدُ الْمَذْمُوْمَ فَقَطْ، بَلْ نَصَّ أَهْلُ

اللُّغَةِ عَلَى أَنَّهَا كُلُّ شَيْءٍ عُمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ، وَأَنَّهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالْأُصُوْلِيِّيْنَ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ: وَاجِبَةٌ وَمَنْدُوبَةٌ وَمُحَرَّمَةٌ وَمَكْرُوهَةٌ وَمُبَاحَةٌ، فَانْظُرِ الْمَبْحَثَ السَّابِقَ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى.

وَالْبِدْعَةُ الْمَذْمُوْمَةُ مَطْلُوْبٌ اجْتِنَابُهَا، سَوَاءٌ كَانَتِ اعْتِقَادِيَّةً أَوْ عَمَلِيَّةً، وَسَوَاءٌ صَدَرَتْ مِنْ بِدْعِيِّيْنَ ابْتَدَعُوْهَا فِي عَصْرِ السَّلَفِ كَالْمُعْتَزِلَةِ أَوْ صَدَرَتْ تِلْكَ الْبِدَعُ الْمَذْمُوْمَةُ **(مِمَّنْ خَلَفَا)** أَيْ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَ السَّلَفِ، كَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعِهِ الْمَعْرُوْفِيْنَ بِالْوَهَّابِيَّةِ الَّذِيْنَ حَرَّمُوا التَّبَرُّكَ بِآثَارِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، نَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الْغَبَاوَةِ وَالْغَوَايَةِ وَالْخِذْلَانِ وَمِنْ فِتَنِ الضَّالِّيْنَ هَؤُلَاءِ وَمَنْ كَانَ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ.

140- هــذَا وَأَرْجُــو اللهَ فِي الْإِخْــلَاصِ ☙*❧ مِــنَ الــرِّيَاءِ....................

فَافْهَمْ يَا سَامِعِي **(هذَا)** الَّذِي ذُكِرَ فِي الْمَنْظُوْمَةِ وَخُذْ مَا وَافَقَ الصَّوَابَ مِنْهُ **(وَ)**إِنِّي **(أَرْجُوْ اللهَ)** أَيْ ءَامُلُ بِتَوَجُّهِي إِلَى اللهِ بِالطَّلَبِ وَالدُّعَاءِ أَنْ أَنَالَ مَطْلُوْبِي **(فِي)** أَنْ يُوَفِّقَنِي اللهُ تَعَالَى إِلَى طَرِيْقِ **(الْإِخْلَاصِ)** فِي قَوْلِ البِرِّ وَعَمَلِ الطَّاعَةِ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَحْفَظَنِي **(مِنَ الرِّيَاءِ)** الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْإِخْلَاصِ وَمِنَ الْعُجْبِ، فَقَدْ حَذَّرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرِّيَاءِ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ**»، قِيلَ: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**الرِّيَاءُ. يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ يُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ خَيْرًا**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبَيْهَقِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ.

140- .... ☙*❧ .... ثُمَّ فِي الْخَــلَاصِ

141- مِــنَ الــرَّجِيمِ ثُمَّ نفسِــي وَالْهَــوَى ☙*❧ وَمَــنْ[1] يَمِــلْ[2] لِهَــؤُلَاءِ قَــدْ غَــوَى

---

[1] نَقْلًا عَنِ العَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الإِطْفِيحيّ الْوَفَائِيّ الشَّافِعِيّ: «قَوْلُهُ (فَمَنْ يَمِلْ) فِي بَعْضِ النُّسَخِ بِالفَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْوَاوِ» اهـ.

[2] قَالَ النَّاظِمُ فِي شَرْحِهِ: «أَصْلُ (يَمِلْ) يَمِيلُ، فَحُذِفَتْ عَيْنُهُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ بِوَاسِطَةِ تَسْكِينِ لَامِهِ لِلضَّرُورَةِ [أَيْ لَيْسَ الفِعْلُ هُنَا مَجْزُومًا، بَلْ هُوَ مَرْفُوعٌ تَقْدِيرًا عَلَى اعْتِبَارِ مَنْ مَوْصُولَةً لَا شَرْطِيَّةً جَازِمَةً، وَحَذْفُ اليَاءِ بَعْدَ تَسْكِينِ اللَّامِ لِلضَّرُورَةِ أَوْ =

(ثُمَّ) إِنِّي لَأَرْجُو اللهَ (فِي الْخَلَاصِ مِنَ) مَكَائِدِ وَمَصَائِدِ الشَّيْطَانِ (الرَّجِيمِ) أَيِ الْمَلْعُوْنِ الْمُبْعَدِ مِنَ الْخَيْرِ، (ثُمَّ) أَرْجُوْهُ تَعَالَى أَنْ يَقِيَنِي مِنْ شَرِّ (نَفْسِيْ) الْأَمَّارَةِ بِالسُّوْءِ، فَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: «أَعْدَى عَدُوِّكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ» (وَ)إِنِّي لَأَرْجُوْ اللهَ أَنْ يَقِيَنِي اتِّبَاعَ (الْهَوَى) الْمُؤْذِي وَالْمُرْدِي فِي وِهَادِ الْخُسْرَانِ، وَاسْتِعْمَالُهُمْ «هَوَى النَّفْسِ» فِي الْأَكْثَرِ يُرِيْدُوْنَ مَا لَا خَيْرَ فِيْهِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ مُقَيَّدًا بِهِ، كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي أَسْرَى بَدْرٍ: «فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ».

(وَمَنْ يَمِلْ) مِنَ الْمُكَلَّفِيْنَ وَيَرْكَنْ (لِ)أَحَدِ (هؤُلَاءِ) الثَّلَاثَةِ يَعْنِي الشَّيْطَانَ وَالنَّفْسَ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوْءِ وَالْهَوَى الْمَذْمُوْمَ وَ(قَدْ غَوَى) أَيْ فَارَقَ طَرِيْقَ الرَّشَدِ وَالِاسْتِقَامَةِ وَسَقَطَ فِيْمَا يَجْلِبُ الْوَبَالَ عَلَيْهِ وَخَسِرَ.

142- هـــذَا وَأَرْجُـــو اللهَ أَنْ يَمْنَحَنَـــا ❊ عِنْـدَ السُّـؤَالِ مُطْلَقًـا حُجَّتَنَـا

143- ثُمَّ الصَّـلَاةُ وَالسَّـلَامُ الـدَّائِمُ ❊ عَلَـى نَـبِي دَأْبُـهُ الْمَـرَاحِمُ

144- مُحَمَّـــدٍ وَصَـــحْبِهِ وَعِتْرَتِـــهْ ❊ وَتَابِـــعٍ لِنَهْجِـــهِ مِـــنْ أُمَّتِـــهْ

وَخَتَمَ النَّاظِمُ بِقَوْلِهِ أَنَّ (هَذَا) الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ فِي النَّظْمِ هُوَ مَطْلُوْبُهُ، فَقَالَ: (وَأَرْجُوْ اللهَ) الْمَوْلَى الْغَفَّارَ (أَنْ يَمْنَحَنَا) أَيْ يُعْطِيَنَا (عِنْدَ السُّؤَالِ) أَيْ عِنْدَ كَوْنِنَا مَسْئُوْلِيْنَ (مُطْلَقًا) أَيْ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْقَبْرِ وَيَوْمَ الْحِسَابِ (حُجَّتَنَا) أَيْ تَثْبِتْنَا عِنْدَ الْجَوَابِ، وَيُرْوَى الْبَيْتُ: «مُطْلِقًا حُجَّتَنَا» بِمَعْنَى امْنَحْنَا الثَّبَاتَ عِنْدَ السُّؤَالِ فِي الْقَبْرِ مِنْ قِبَلِ الْمَلَكَيْنِ حَالَ كَوْنِنَا قَادِرِيْنَ عَلَى الْإِجَابَةِ ءَامِنِيْنَ غَيْرَ خَائِفِيْنَ فَنَكُوْنَ مُنْطَلِقِيْنَ فِي إِجَابَتِنَا عَنِ السُّؤَالِ بِالْحَقِّ غَيْرَ مَحْجُوْجِيْنَ (ثُمَّ) نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ تَكُوْنَ (الصَّلَاةُ) أَيْ زِيَادَةُ الشَّرَفِ وَالتَّعْظِيْمِ (وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ) كُلٌّ مِنْهُمَا كَائِنٌ (عَلَى) سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ (نَبِيٍّ) مَوْصُوْفٍ بِأَنَّهُ (دَأْبُهُ) أَيْ

= إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مُجْرَى الوَقْفِ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ التَّقْدِيرِ]، وَلَوْ تُجْعَلُ (مَنْ) شَرْطِيَّةً فَلَا إِشْكَالَ، لَكِنَّهُ لَا يَخْلُو عَنْ تَكَلُّفٍ فِي اللَّفْظِ وَخَفَاءٍ فِي المَعْنَى» اهـ. وَوَجْهُ خَفَائِهِ فِي المَعْنَى أَنَّ قَوْلَهُ (فَمَنْ يَمِلْ إِلَخ) عِلَّةٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَجَعْلُهُ شَرْطًا يُخْرِجُهُ عَنْ ذَلِكَ فَلْيُتَأَمَّل.

عَادَتُهُ الْمُسْتَمِرَّةُ (**الْمَرَاحِمُ**) جَمْعُ مَرْحَمَةٍ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ، فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيْهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾[سورة التوبة].

وَخَتَمَ الْمُصَنِّفُ اللَّقَّانِيُّ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِنَا (**مُحَمَّدٍ**) سَيِّدِ الْأَوَّلِيْنَ وَالْآخِرِيْنَ وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِيْنَ (**وَ**)عَلَى (**صَحْبِهِ**) الطَّيِّبِيْنَ (**وَعِتْرَتِهْ**) أَيْ ءَالِهِ الطَّاهِرِيْنَ (**وَ**)عَلَى كُلِّ (**تَابِعٍ**) أَيْ مُتَّبِعٍ (**لِنَهْجِهِ**) أَيْ طَرِيْقَتِهِ وَشَرِيْعَتِهِ بِإِحْسَانٍ أَيِ اتِّبَاعًا كَامِلًا (**مِنْ**) جَمِيْعِ أَفْرَادِ (**أُمَّتِهْ**) أَيْ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ كَمَا أَنَّ نَبِيَّهَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

[خَاتِمَةٌ: بُشْرَى لِحُمَاةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ]

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الَّذِي يَقُوْمُ الْيَوْمَ بِحِمَايَةِ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالدِّفَاعِ عَنْهَا وَنَشْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَبِمُحَارَبَةِ فِرَقِ الضَّلَالِ بِالْأَدِلَّةِ وَالتَّحْذِيْرِ مِنْ كُفْرِيَّاتِهِمْ وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوْفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَلْزَمُ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَهُ مِنْ جُمْلَةِ مَا لَهُ:

1. **أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ**: لِحَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مَرْفُوعًا: «**فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ**»، فَالَّذِي يَتَمَسَّكُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ فِي زَمَانِهِمْ كَانُوا مُتَبَاذِلِينَ مُتَنَاصِحِينَ مُتَحَابِّينَ كَمَا أَمَرَ اللهُ، مُتَعَاوِنِينَ عَلَى الْخَيْرِ لَا يَلْقَوْنَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مَا نُقَاسِيهِ الْيَوْمَ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ مُعَارَضَةٌ عَنِ الْحَقِّ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَالَّذِي يَقُولُ الْحَقَّ مُضْطَهَدٌ. وَهَذِهِ الْمُضَاعَفَةُ لَنَا بِالنِّسْبَةِ لِثَوَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَكُونُ الْوَاحِدُ مِنَّا أَفْضَلَ مِنْ خَمْسِينَ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، فَبِالنِّسْبَةِ لِلْأَفْضَلِيَّةِ كِبَارُ الصَّحَابَةِ أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَا يَأْتِي مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ عِنْدَ اللهِ. فَالَّذِي يَقُومُ الْيَوْمَ مَعَ صِحَّةِ الِاعْتِقَادِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَا يُقَصِّرُ بَلْ يَقُومُ بِذَلِكَ كَمَا أَمَرَ اللهُ وَلَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، لَا يُبَالِي إِنْ عَادَاه قَرِيبُهُ أَوْ صَدِيقُهُ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ، هَذَا لَهُ مِنْ أَجْرِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْ أُولَئِكَ الصَّحَابَةِ:

2. **وَثَوَابُهُ أَكْبَرُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ حَجَّةٍ نَافِلَةٍ.**
3. **وَأَكْثَرَ مِنْ ثَوَابِ مِائَتَيْ أَلْفِ رَكْعَةٍ نَافِلَةٍ.**
4. **وَأَكْثَرَ مِنْ ثَوَابِ بِنَاءِ خَمْسِمِائَةِ مَسْجِدٍ إِنْ لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةُ لِبِنَائِهَا.**
5. **وَأَكْثَرَ مِنْ ثَوَابِ مِائَةِ خَتْمَةٍ مِنَ الْقُرْءَانِ.**
6. **وَلَهُ فِي الْجَنَّةِ مَسَافَةُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ.**
7. **وَإِنْ مَاتَ وَلَوْ عَلَى فِرَاشِهِ فَلَهُ أَجْرُ الشَّهِيدِ:** الَّذِي أَخَذَ السِّلَاحَ وَقَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، لِحَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي**» بِالْعَقِيدَةِ وَالْأَحْكَامِ أَيِ الْمُتَمَسِّكُ بِشَرِيعَتِي «**عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**»[1] أَيْ لَهُ مِثْلُهُ مِنْ حَيْثُ الثَّوَابُ يَعْنِي نَفْس الْأَجْرِ، لَكِنْ بَعْضُ الْخَصَائِصِ كَصُعُودِ رُوحِ الشَّهِيدِ إِلَى الْجَنَّةِ وَوُصُولِ أَثَرِ تَنَعُّمِهَا إِلَى جَسَدِهِ فِي الْأَرْضِ فَهَذِهِ تَكُونُ لِشَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ.
8. **وَإِنْ كَانَ مُرْتَكِبًا لِبَعْضِ الْكَبَائِرِ تُغْفَرُ لَهُ بِإِذْنِ اللهِ وَيَكُونُ لَهُ شَأْنٌ ومَرْتَبَةٌ عَالِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ.**

فَلْيَحمَدِ اللهَ من وَفَّقَهُ اللهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ لِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْعَقِيدَةِ وَمِنْ حَيْثُ أُصُولُ الْأَحْكَامِ.

[خَاتِمَةُ الْخِتَامِ]

اللهَ تَعَالَى أَسْأَلُ وَبِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ أَتَوَسَّلُ: أَنْ يَجْعَلَنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ، غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مَحْرُومِينَ وَلَا مَخْذُولِينَ، وَأَنْ يَشْرَحَ صُدُورَنَا وَيُنَوِّرَ بَصَائِرَنَا وَأَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الْبِدَعِ وَالْفِتَنِ، وَيُحْيِيَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَيَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَتبَعُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَيَاةِ اتِّبَاعًا كَامِلًا، وَيَحْشُرَنَا فِي زُمْرَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ءَامِينَ.

رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

---

[1] وَهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ. قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعَدَوِيُّ وَلَمْ أَرَ مَنْ تَرْجَمَهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

فهرست الموضوعات

تَصوِيبَات في كُتُبٍ للمؤلف

الكتاب	الصفحة	السطر	المكتوب	الصواب
البحر الجامع	176	8	ولا سندا	تحذف
البحر الجامع	177	5	ما عرف الله	تحذف
البحر الجامع	194	9	يقظة أبدا	تحذف
البحر الجامع	194	10 ـ 13	(ولقد كان الإمام الرفاعي) حتى (ما رجعت إليكم)	تحذف
اللعن والرد	3	4	نجم المهتدي ورجم المعتدي، ابن المعلم القرشي	حلية الأولياء، أبو نعيم
اللعن والرد	328	1 - 3	(وقال أيضًا في تهذيب التهذيب) حتى (كافر)	تحذف
الصراط المستقيم	204	5 من أسفل	شيخ الإسلام	تحذف